أحسن تفسير للقرآن الكريم في تاريخ الإسلام بفيض من الله عز وجل

معالم الإيمان في تفسير القرآن

الجزء السادس والأربعون

سورة البقرة الآيات (٢٧٣-٢٧٥)

المرجع الديني للمسلمين

الشيخ صالح الطائي

أستاذ الفقه والأصول والتفسير والأخلاق

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي خلق آدم ونفخ فيه من روحه لتكون النفس الانسانية من سنخ الروحانيات ومؤهلة لتلقي الخطابات التكليفية، ولتتصارع رغائبها مع رغائب البدن والعالم الجسماني، ورزقه الله عز وجل العقل ليختار طريق النجاة والسلامة، ولم يتركه وحده في مواجهة إبليس وشروره وان كان من عالم الأمر ويمتلك القدرة على الإدراك والاختيار، بل بعث الأنبياء أئمة هداة الى سبل الحق والرشاد.

وأنزل القرآن كتاباً جامعاً ليحصل انقياد البدن والشهوة لإرادة النفس المؤمنة وأمرها بالصلاح، وترسخ محبته تعالى في النفوس، وتبرز في المجتمعات سجايا التقوى ومنها الإنفاق في سبيله تعالى وإعانة الفقراء ودعوة الناس الى الإيمان والهدى بالاكثار من الصدقات، واصطناع المعروف والسعي في موارد الخير المحض، ونبذ العادات السيئة والبخل والشح، وتوظيف عالم المحسوسات والمشاهدة لطلب الاخرة بالإنفاق والصدقة رجاء مضاعفة الأجر والثواب.

ويتضمن هذا الجزء وهو السادس والأربعون من معالم الإيمان ثلاث آيات من سورة البقرة، وفيها حث على مكارم الأخلاق، وتثبيت لأحكام الإسلام في الأرض بالمسارعة في الخيرات والإنفاق في سبيله تعالى، وكالأجزاء الاخرى فقد أنعم الله عليّ بإعداده ومراجعته وتصحيحه لحين اخراجه من غير إعانة الا من عنده تعالى، وهذا من فضله تعالى ومن إفاضات القرآن.

ان تعاقب هذه الآيات بذكر موضوع الإنفاق والتعدد في كيفياته

وبيـــان عظـيم الثــواب والأجــر لصــاحبه، يــدل علــى اعتبــاره وموضـوعيته في الـدنيا والآخـرة، أمـا في الـدنيا فـان الآيـات تشـير الى اتخاذهـا طريقـاً مباركـاً الى الآخـرة، وقـد ورد عـن رسـول الله صـلى الله عليـه وآلـه وسـلم انه قـال: (الـدنيا بلغـة الى الآخـرة)، وأمـا بالنسبة لاعتبـار الإنفـاق في عـالم الآخـرة فلمـا تـدل عليـه هـذه الآيـات مـن الثواب ونفي الخوف والحزن عن اهله.

وآيـات الإنفـاق سـياحة في عـالم التقـوى اذ تتجلـى فيـه عنـاوين الإيثـار والتـآخي في مرضـاة الله، ودفـع الضـيق والعسـر عـن الفقـراء، وجعلهـــم يتوجـــهون الى ميـــادين العـــبادة بغبـطـــة ورضـــا، وفيهـــا ترغيـب بتعاهـد الإنفـاق واستثماره، ﴿وَمَـــا تُـنـفِـقُــو ا مِــنْ خَـيْـرٍ فَـلِأنـفـسكُمْ﴾.

قوله تعالى

﴿لِلفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لاَ يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَاهُمْ لاَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ الآية ٢٧٣.

الاعراب واللغة

(للفقراء الذين احصروا) للفقراء: جار ومجرور في محل خبر لمبتدأ محذوف والتقدير: صدقاتكم للفقراء، الذين: اسم موصول، صفة للفقراء، أحصروا: فعل ماض مبنى للمجهول، الواو: فاعل، والجملة لا محل لها من الاعراب لانها صلة الموصول.

(في سبيل الله) في: حرف جر، سبيل: اسم مجرور مكسور، وهو مضاف، ولفظ الجلالة مضاف اليه.

(لا يستطيعون ضرباً) لا: نافية، يستطيعون: فعل مضارع مرفوع بثبوت النون، الواو: فاعل، ضرباً: مفعول به منصوب: والجملة في موضع نصب على الحال.

(يحسبهم الجاهل اغنياء) يحسبهم: فعل مضارع، الهاء: مفعول اول، الجاهل: فاعل مرفوع، اغنياء: مفعول به ثان.

(تعرفهم بسيماهم) تعرف: فعل مضارع، والفاعل ضمير مستتر تقديره انت، والهاء: مفعول به، والجملة حال ثالثة للفقراء، بسيماهم: الباء: حرف جر، سيما: اسم مجرور وهو مضاف، والهاء: مضاف اليه.

(فان الله به عليم) الفاء: رابطة لجواب الشرط، ان: حرف مشبه بالفعل، لفظ الجلالة: اسم ان، والجملة الاسمية في محل جزم جواب الشرط، به: جار ومجرور، عليم: خبر ان مرفوع بالضمة.

وقرأ عاصم وعبدالله بن عامر وحمزة (يحسبهم) بفتح السين، وهو المرسوم في المصاحف، وقرأ القراء الآخرون بالكسر، والفتح هو اجود اللغتين.

وفي التهذيب قال بالعكس، وكل فعل ماضيه مكسور، يكون مستقبله مفتوح العين مثل رغب يرغب، وذكر حسب من الشواذ بالكسر.

وروى الازهري عن جابر بن عبد الله الانصاري: ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قرأ: (يحسِب ان ماله اخلده) بكسر السين، وما في المصاحف بالفتح.

الحصر: الحبس يقال حصرني الشيء واحصرني أي حبسني، وحصره حصراً: ضيق عليه وأحاط به، وقد تقدم ان الاحصار اصطلاح لتعذر اداء الحاج المناسك بسبب طرو المرض ونحوه)[1].

وضرب في الأرض يضرب ضرباً وضرباناً: خرج فيها وغادر بلدته ساعياً، والضرب على وجوه:

١- الخروج للتجارة ومنه المضاربة في المال وهي القراض التي تتقوم بطرفين، مالك للمال، وعامل يتجر به ويباشر العمل.

٢- للغزو والقتال .

٣- للكسب وطلب الرزق والعمل في بلد غير بلده.

٤- السفر (يقال: ضرب في الأرض اذا سار فيها مسافراً

---

(١) انظر معالم الإيمان في تفسير القرآن ١٥/١٦٨.

فهو ضارب)[1]، ويقال ضرب في سبيل الله يضرب ضرباً: نهض.

والجهل نقيض العلم، وقد يأتي في مقابل المعرفة، وبينهما عموم وخصوص من وجه، فقد يكون عالماً غير جاهل ولكنه لا يعرف شيئاً مخصوصاً ولا علم له بعلم معين كالطب مثلاً، فلا يُقال لمن لا يعرف اسراره انه جاهل.

ويُقال: (مثلي لا يجهل مثلك)[2].

وفي الحديث: (ان من العلم جهلا) أي بذل الوسع لتعليم ما لا تنفع معرفته ولا يضر جهله، أو الاحاطة بالبدع في الدين مما لا يحتاج اليه في حياته، او تكلف ما لم يحصل على مقدماته.

وحسب الشيء كائناً يحسبه حساباً ومحسبة: ظنه.

ويقال يعف عفه وعفافاً وعفافة فهو عفيف، أي كف عن المحارم وسؤال الناس واختار الصبر والزهد، ويقال تعفف واستعفف.

والسومة والسيمة والسيماء: العلامة، وفي الحديث ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال يوم بدر للمسلمين: "سوّموا فان الملائكة قد سوّمت) أي ليجعل كل واحد منكم علامة تميزه اقتداء بالملائكة واستعداداً للقتال واعتزازاً بمنازل الإيمان وتحدياً للكفر وبعثاً للفزع والخوف في قلوب المشركين، ولكي تعرفكم الملائكة.

ويقال سوّم فلان فرسه: اذا اعلم عليه بحريرة او بقطعة من قماش ولون وعلامة يعرف بها.

وفيه اعجاز ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اراد توثيق الاعمال القتالية للمسلمين الاوائل لحفظها في التأريخ، ويدل بالدلالة التضمنية على العلم بحصول الظفر والنصر على المشركين.

---

(١) لسان العرب ١/٥٤٤.

(٢) لسان العرب ١١/١٢٩.

ويقال أنشد لأسيد ابن عنقاء الفزاري يمدح عُميلة حين قاسمه ماله:

غـلام رمـاه الله بالحسـن يافعـا
لـه سـيمياء لا تشـق علـى البصـر
كـأن الثريـا علقـت فـوق نحـره
وفي جيده الشعرى، وفي وجهه القمر

له سيمياء لا تشق على البصر أي يفرح به من ينظر إليه.

قال ابن بري : وحكى علي بن حمزة أن أبا رياش قال: لا يروي بيت ابن عنقاء الفزاري : غلام رماه الله بالحسن يافعا إلا أعمى البصيرة لأن الحسن مولود ، وإنما هو: رماه الله بالخير يافعا)[1].

والحف الرجل: ألحّ، ومنه الإلحاف أي شدة الإلحاح في المسألة، قال بشار بن بُرْد:

الحر يُلحى، والعصا للعبد
ولـــيس للملحـــف مثـــل الـــرد

وفلسفة التنزيل والنصوص في خصوص السائل أعم واوسع، وكذا بالنسبة للعبد خصوصاً بلحاظ اسلامهما، روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال: "من سأل وله أربعون درهما فقد ألحف".

في سياق الآيات

بعد بيان أحكام الإنفاق والحث عليه والاخبار عن ثوابه العظيم وما يؤدي اليه من الصلاح والهداية، وبعد ان ذكرت الآيات جواز اعطاء الصدقات للفقراء مطلقاً، جاءت هذه ا لآية للتخصيص

(١) لسان العرب ٣١٣/١٢.

والتوكيد على الفقراء الذين ارصدوا أنفسهم للجهاد في سبيل الله والدفاع عن الاسلام، وشغلتهم المناضلة عن الكسب والسعي في ابواب الرزق.

اعجاز الآية

تنفي الآية الحرج في اختيار وتعيين جهة الإنفاق والمستحقين الذين تعطى لهم الصدقات، ويعتبر الوصف الكريم للمؤمنين من ذوي الحاجة غاية في البلاغة وسبر اغوار النفس الانسانية، كما يساهم في ايجاد الثقة في النفس وتنمية العز في صدور الفقراء والمحتاجين، ولا ينحصر هذا الوصف بالفقراء بل يشمل الآخرين من الاغنياء واهل السعة فيرمى الذي يغفل عن حاجتهم بالجهل والقصور والعجز عن معرفة حقائق الاشياء.

وتخبر الآية عن علمه تعالى بما ينفقه المسلمون ليكون هذا الإخبار تحريضاً على الصدقة ووسيلة للاقبال على اعانة هذا الصنف من الفقراء، لان اعانتهم نصر للدين وتثبيت للأحكام ومشاركة فيما يستحقونه من الأجر والثواب، ومن اعجاز الآية انها تعالج مسألة فرعية لاصلاح الأمة وانظمة المعاملات فيها، وتمنع من الاضرار العقائدية لعدم التوفيق باختيار موضع الصدقة.

ويمكن ان تسمى هذه الآية (آية الفقراء والتعفف).

الآية سلاح

تعتبر الآية سلاحاً مركباً وعيناً للمسلمين اذ ترشدهم لمواضع الإنفاق وتمنع من التفريط واعطاء الصدقات لغير مستحقها، فقد يحرص المسلم على اخراج زكاة امواله ولكنه لا يحسن ايصالها الى مستحقها، فتبقى آثار الفقر تهدد كيان المجتمعات وتسبب في حصول

اضرار عقائدية واخلاقية، لان ما قصد لم يقع، وما وقع لم يقصد.

والآية عون للفقراء عامة لانها تبين مراتب الأولوية في الحاجة واستحقاق الصدقات، ودعوة للمسلمين كافة للإنفاق في سبيله تعالى لانه سبحانه يعلم الإنفاق وعلمه به يعني الثواب العظيم وعدم تضييعه.

مفهوم الآية

تنهى الآية في مفهومها عن اعطاء الاولوية لغير المجاهدين في سبيل الله لان فيها تضييع لحق المجاهدين واضرار جسيم بالدين، لان اهمال حاجتهم وتفضيل غيرهم عليهم يسبب انكسار قلوبهم، ويساهم في بث الفرقة والشقاق ويجعل الوهن والضعف يتسرب الى جماعة المقاتلين ويضعف قدرتهم القتالية.

فاذا علم المرابط في الثغر أو الغازي في سبيل الله ان عياله يتضورون جوعاً وليس عندهم ما يسد رمقهم، ويفتقرون للثياب واللباس الذي يقيهم البرد والحر، وتبلغه اخبار بان غيرهم يتنعم بالحقوق الشرعية واموال بيت المال وينال النصيب الاوفى من الغنائم عند قسمتها، أو الاجور والعطاءات الشهرية عند توزيعها، فان قدرته على القتال تضعف ويتسرب السأم الى نفسه.

وكذا بالنسبة لمن اختار الهجرة في سبيل الله وترك الوطن ومحل العمل والكسب وقصد البلد والموضع الذي يحرز فيه سلامة دينه وينجو ببدنه من المشركين والكفار، فانه الأولى بالصدقات وبما يناسب شأنه، وتحذر الآية من تجاهله والاعراض عنه واعطاء الاولوية لغيره.

وتبين الآية آيات العز التي يتمتع بها المسلمون، وان فقيرهم يبدو غنياً وهو عنوان قوة للاسلام، كما تخبر الآية عن وجود

حالات من البطالة عن العمل بسبب الاضطهاد والظلم والاضطرار للهجرة، ويجب ان لا يعاني هؤلاء من الحسرة والالم والتمييز الى جانب ما تحملوه من الفقر والجوع في سبيل الله.

ولم تذكر الآية العدد أو مقدار الاعانة لان العدد غير ثابت فقد يزداد عددهم في حالات الحروب والهجرة وشدة الابتلاءات العقائدية، فيكون من الضروري التبرع بالصدقات المستحبة والمندوبة لان الملاك هو تهذيب النفوس واصلاح المجتمعات ومنع التداعي والارباك وتفاقم الضرر وتحوله من القضية الشخصية الى قضية نوعية.

وتأمر الآية في مفهومها هؤلاء الفقراء بالصبر واظهار الصفة وارادة التحمل والرضا بما كتب الله لهم والتطلع الى فضله ورحمته تعالى، وتخبر بان السؤال ليس هو الطريق الوحيد لحصول الفقير على قوته، وان الله عز وجل ناصره وكافل رزقه، ومن وسائل هذه الكفالة دعوة الاغنياء الى اعانته واعطائه ما له من حق في اموالهم.

وفي الآية اشارة الى اهمية موضع الصدقات واختيار الفقير المستحق لها ودفعها اليه، فالزكاة قد تعطى الى الحاكم الشرعي ليقوم بصرفها في مصارفها حسب المصلحة، أو يقوم صاحب المال الذي تعلقت بذمته بتوزيعها على المستحقين، فجاءت هذه الآية امراً للجميع ببيان الاولوية لما في الاعطاء لهؤلاء الفقراء من عز للإسلام وتقوية لشوكته ورص لصفوف المسلمين.

وقد وصفت الآية هؤلاء المستحقين بصفات ست هي:

١- الفقر.

٢- الاحصاء في سبيل الله.

٣- عدم القدرة على السعي في الأرض.

٤- التعفف وعدم اظهار حال الفقر.

٥- معرفتهم بعلاماتهم الظاهرة.
٦- لا يسألون الناس الحافاً.

وتدعو الآية المسلمين عامة الى التجمل والظهور بمظاهر العز والوقار وما يبعث على الهيبة ويقذف الفزع في قلوب الاعداء، فالآية في منطوقها تبين الصفات الكريمة لمستحقي الزكاة والصدقات عامة، وتجعل في مفهومها قواعد لضبط جانب من السلوك الاجتماعي بما يؤدي الى اصلاح المجتمع وارشاد الناس نحو العبادات ومنع التعدي والأذى.

وتخبر الآية عن وجود فقراء بين المسلمين ومنهم من يتصف بعلامات خاصة تؤهله للاولوية، الا ان تلك العلامات ليست ظاهرة لعامة الناس، فاشارات الآية الى صفاتهم في اعانة على معرفتهم والتأسي بهم بالصبر، فكما ان الأمة مدعوة للتعلم من هؤلاء الفقراء السعي في سبيل الله وما فيه من مفاهيم المعرفة الإلهية، فان اظهار هؤلاء الفقراء التجمل والتعفف مع الحاح الحاجة عليهم وشعورهم باداء ما عليهم مدرسة في الاخلاق والسمو.

ومن الأمور الفطرية عند الانسان ان يتطلع الى الثواب والجزاء ورد الجميل بل حتى الهدية يتوقع ان يسدى له مثلها أو احسن منها، فهولاء الفقراء يشعرون بمشاركتهم في بناء المجتمع وتثبيت دعائم الدين ويرجون من المسلمين الجزاء الجميل بشمولهم بالزكاة كحق وواجب، ولكن هذا الرجاء لم يظهر على ألسنتهم أو في افعالهم، بل لم يتركوا أثراً يدل عليه بالدلالة التضمنية أو الالتزامية، وجاهدوا من جديد ولكن مع أنفسهم باخفاء فقرهم وعوزهم فاستحقوا من الله الذكر الجميل في القرآن وتوثيق فعلهم الحسن ليكون اسوة للمسلمين كافة، خصوصاً وان كل انسان يحتاج الصبر وهو في معرض الحاجة، لأنها من الصفات الملازمة للممكن، والانسان من

عالم الامكان.

ومن مفاهيم الآية انها حث على الدعاء وطلب الرزق منه تعالى، فان التعفف مع الحاجة من افضل وجوه التوكل على الله ورجاء احسانه، ومن الاعجاز في الآية انها لم تحصر الإنفاق بهؤلاء الفقراء فاخبرت عن علمه تعالى بكل إنفاق مما يعني الثواب الجزيل لمطلق الإنفاق ما دام خيراً في مادته وموضوعه وموضعه وحكمه.

ومن الفقراء الذين احصروا في سبيل الله من لا يستطيع السعي والكسب ولكنه يسأل الناس أو تبدو عليه امارات الفقر بسبب عدم اختياره التعفف فهل تشمله الآية، الجواب نعم، لاجتماع الفقر واسبابه الإيمانية عنده، ولكن الاولوية تبقى لمن اجتمعت عنده الصفات الستة وعدم الغفلة عنه، فقد يظن بعض الناس ان الصدقة للفقير الذي يسأل الناس، فجاءت هذه الآية لتمنع حصول قاعدة وملازمة بين الفقر والسؤال.

إفاضات الآية

لكل آية بركة وافاضة تترشح على خصوص من يتلوها أو يستمع اليها او يسمعها والمسلمين كافة بل الناس جميعاً بحسب اختلاف الناس وتعدد وجوه منطوقها ومفهومها وموضوعها وحكمها.

والبركات في هذه الآية اكثر من تحصى، فقد ذكر فريق من الفقراء بأوصاف غاية في المدح وهو تشريف قرآني، ودعوة لإكرام الفقراء مطلقاً والصابرين في جنب الله منهم خاصة، تعففوا عن السؤال فكساهم الله من نوره، ولا تنحصر بركات الآية بهؤلاء بل تشمل الفقراء جميعاً لان البحث عن الفقير الممدوح بهذه الصفات يؤدي الى اعانة غيره من الفقراء لاكتشاف حاجته أو لحيازته بعض

صفات المدح.

وتشمل الاغنياء بهدايتهم الى مواضع قبول الصدقة ولزوم اعانة اخوانهم الذين حبسوا في ذات الله لتزكية وتطهير اموالهم، ولمشاركة الصابرين في ثوابهم وليأتيهم الأجر والثواب لانهم حالوا دون اللجوء لسؤال الناس.

ومن بركات الآية الإخبار الكريم بعلمه تعالى بالصدقة والإنفاق والذي يعني بالدلالات الثلاث المطابقية والتضمنية والالتزامية العوض العاجل والثواب الدائم.

والآية حث على مزاولة العمل وعدم الاعتماد على الآخرين، لان عدم السؤال يدفع الانسان الى الاجتهاد والابتكار، وقيل الحاجة أم الاختراع، فالآية تأمر المحسنين والاخيار معرفة هؤلاء الفقراء لإعانتهم، وفيها اشارة الى ازدهار العمل والصناعات في الاسلام.

بحث تأريخي

ذكر ان الآية نزلت في فقراء المهاجرين، وكانت بدايات الإسلام درساً عقائدياً للمسلمين في كل زمان يقتبسون منها سنن التشريع والمعاملة وكيفية معالجة ما يواجههم من الامور والابتلاءات، فقد اختار النبي صلى الله عليه وآله وسلم المدينة المنورة داراً لهجرته ومحلاً لبث دعوته في الجزيرة والعالم مع ان بلده الاصلي هو مكة وهو اشرف بقاع الأرض لان فيه البيت الحرام وهو اول بيت وضع للناس، اختارها والتجأ اليها من اضطهاد وبطش قريش وتعنتهم وكفرهم وجحودهم مع ما له من المكانة الاجتماعية سواء من خلال اسرته وقومه وعظيم منزلتهم في مكة، او من خلال شخصه الكريم وما عرف عنه من الامانة والصدق والخلق الرفيع، والآيات التي جاء بها لاثبات نبوته.

فلابد ان اصحابه الذين اسلموا وصدقوا به يلقون العناء أشد منه بالاولوية القطعية لعدم احرازهم الصفات السامية التي عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فجاءت الهجرة نجاة وسلامة لهم من العذاب، وهناك شواهد كثيرة على تعرض افراد من المسلمين الى التعذيب الشديد وقد مات بعضهم تحت طائلة التعذيب لانه أبى مغادرة الإسلام والتخلي عن مبادئه.

وقد توجه بعض المهاجرين كعبد الرحمن بن عوف الى السوق وميادين العمل والكسب، وقام الانصار بقسمة اموالهم معهم ولكن سوق العمل في يثرب لم تستطع استيعاب المهاجرين الذين يتدفقون عليها، كما ان المهاجرين ليسوا جميعاً من اهل العمل والتجارة، فتعتبر هذه المسألة من اكبر المسائل الاجتماعية التي تواجه الإسلام في أيام الدعوة، ويمكن ان تهدد الحالة الاجتماعية وتكون مناسبة لنشاط المنافقين والجاحدين ونشر حالة من التذمر والاستياء منهم خصوصاً وان اليهود كانوا موجودين في المدينة ولهم تأثير في شؤون التجارة وما يتفرع عنها من الاعمال.

لقد وصل عدد فقراء المهاجرين الى اربعمائة تقريباً ويمكن معرفة عمق المشكلة بلحاظ صغر المدينة وقلة الموارد فيها وهؤلاء ليس لهم عشائر وذو قربى أو مساكن في المدينة، فجمعهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم في صُفة، - بضم الصاد، وهو موضع مظلل في باب المسجد ليكون مكاناً يأوى اليه الغرباء والمساكين عندهم منزل، وهذا الجمع آية في التنظيم الاجتماعي والاقتصادي والعسكري والاخلاقي والعقائدي والسياسي والفقهي والمعاشي.

أما بالنسبة للاجتماعي فانه مناسبة للتعارف بين المسلمين وتدارس شؤونهم وتفقد احوالهم وايجاد صلات اخوية بينهم، اما الاقتصادي فان تجمعهم هذا مناسبة لأخذ الايدي العاملة وتوظيف

بعضهم كل حسب اختصاصه وقدرته، وهو دعوة لايجاد مشاريع زراعية واعمال لاستثمار الطاقات، وفي اجتماعهم في باب المسجد تخفيف عن أهل المدينة وطرقاتها.

وأما العسكري ففيه وجوه:

١- انهم حرس وحماية وعين للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وللمسجد النبوي، وعون لعامة المسلمين في المدينة.

٢- لو تعرض المسلم للاعتداء فان هؤلاء يهبون لنجدته ونصرته.

٣- الصُفة معسكر دائم في انذار مستمر للتصدي لأي تعد على الإسلام أو شخص الرسول الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم، وهي قوة لتهديد الاعداء.

٤- يعرف اهل الصُفة القادم الى المدينة من القبائل الاخرى فيكونون عيناً وحصناً ومانعاً من وجود الجواسيس والاعداء بين المسلمين، لان المهاجرين من قبائل شتى، وجاءوا من مناطق مختلفة.

٥- يستطيعون تقديم المعونة والنصيحة بخصوص القبائل التي تحيط بالمدينة وعدد رجال كل منها وكيفية دعوتهم للاسلام، والطرق المؤدية للقرى والمدن القريبة، وصيغ مباغتة الممتنعة منها ووسائل فتحها.

٦- كان اهل الصُفة يخرجون في كل غزوة، واعلنوا انهم يخرجون في كل سرية، وهذا من الآيات في التنظيم فقد كان جمعهم في الصُفة لمنع الاضرار بهم وبالمجتمع، وايضاً للانتفاع منهم في اهم القضايا التي تواجه الاسلام، علماً بانهم لا يلحون على العودة من الغزو فلا مساكن وعوائل واولاد يحرصون على العودة اليهم قبل الأوان والفتح.

أما الاخلاقي فان جمعهم مناسبة للاصلاح والهداية واجتناب النفس الشهوية والسبعية الغضبية، وهو عون على التخلص من العادات القبيحة والاخلاق الذميمة، وفيه حفظ وتعاهد لأمن المدينة، وقطع الطريق أمام الذين يحاولون الكيد للإسلام ونسبة بعض الحوادث كالسرقة والاعتداء الى الغرباء من المسلمين، فلا احد من اهل الصُفة يغادرها ليلاَ، بل ان بعضهم يذكر ويشجع البعض الآخر على صلاة الليل وتلاوة القرآن.

أما الجانب العقائدي ففيه وجوه:

١- جمعهم في باب المسجد مناسبة كريمة لتلقي أحكام الدين والاحاطة بالتنزيل وامكان رؤية الرسول الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم والاستماع منه مباشرة أو من كبار الصحابة.

٢- حضور الصلوات اليومية الخمسة جماعة ليكونوا عنوان الكثرة وكبر الجماعة وما فيه من الثواب، فكلما كانت اعداد المصلين في الجماعة اكثر كان الثواب اكثر، الى جانب ما تعنيه الكثرة من القوة والمنعة، وتبدو تلك الكثرة في بدايات الإسلام حاجة ووسيلة للدعوة للإسلام.

٣- تبعث كثرتهم السكينة والطمأنينة في قلوب المسلمين والمسلمات، لان الكثرة عنوان القوة والمنعة، ومجيئهم من مناطق مختلفة يدل على انتشار الإسلام والإيمان بالرسالة.

٤- الحضور الدائم في باب المسجد دعوة للناس لدخول الاسلام، وشاهد على قوة المسلمين، وتظاهرة فكرية ودينية مستديمة.

٥- الاجتماع المستمر مناسبة لتلقي الأحكام والتفقه في الدين والانقطاع الى العبادة، وتعليم بعضهم البعض الآخر.

٦- يعتبر اهل الصُفة نواة ثابتة للجيش الاسلامي.

٧- اتخاذ موضعهم ومسكنهم مكاناَ لتعليم من يدخل

الإسلام أحكام الصلاة والعبادات، خصوصاً وان القادم من المدن والقرى الاخرى غالباً ما يحل ضيفاً عليهم.

٨- يظهر هذا الاجتماع والسكن حال التواضع التي عليها المسلمون ورضاهم بالقليل مما يدل على صدق الاسلام، وقد خرج من الصُفة من اصبح والياً في الامصار أو قائداً للجيش.

٩- في الصُفة واجتماع المسلمين هذا مناسبة كريمة لتدارس القرآن وحفظ الآيات وتعليم الكتابة والقراءة بعد ادراك اهميتها.

أما السياسي ففيه مسائل:

١- ان الصُفة قوة ومنعة للإسلام، ومن خلالها تظهر المواهب والقدرات السياسية، وتبرز المؤهلات الشخصية وتعرف الأنساب.

٢- يحصل ود ومحبة واخوة إيمانية بين المسلمين ويألف كل منهم الآخر.

٣- يمتنع اختراقهم أو ايقاع الفرقة بينهم.

٤- من اهم الاخطار والمصاعب التي واجهت الإسلام في بداياته ان العرب كانوا قبائل متفرقة يكثر بينها الغزو والمعارك واسباب العداوة، والتفاخر بالانساب واعطاء الاولوية للانتماء القبلي، وتلك امور راسخة لا تزول بسهولة سواء من عالم الافعال أو الاقوال، فجاءت الصُفة وباجتماع المئات من المسلمين دعوة عقائدية للاتحاد باسم الإسلام ونبذ الفرقة والخصومة والشقاق، وهجر الولاءات القبلية والعشائرية.

٥- فيه تحد لاعداء الإسلام واثبات عملي لوحدة المسلمين وان اختلفت اصولهم القبلية والبلدية والقومية، لان الصراعات القبلية آنذاك مثال مصغر لاسوء احوال التباين بين الامم والبلدان، ومع هذا فان الإسلام آخى بين ابناء القبائل المتناحرة من الوهلة

الاولى، فكذا بالنسبة للأمم والشعوب فان الإسلام هو السبيل للتخلص من النزاعات والصراعات ليس لحلها فحسب بل ان الإسلام يقضي عليها ويمنع من أثرها ويحول دون ظهورها مرة اخرى.

٦- تعتبر الصُفة مقدمة لدخول المعارك والتوجه نحو الغزو والمرابطة في الثغور والوجود الإيماني في المدن، فلو ظل العرب على تشتتهم واولوية الانتماء القبلي لانشغلوا بالخلاف بينهم وسهل على العدو التغلب عليهم، أو لا اقل يحصل عندهم ميل وانحياز وفق اعراف العشيرة فيفزع لنجدة من كان من قبيلته، ويتخلف عن نصرة غيره، ولا يستجيب لأمر الاول ويعصي أمر الثاني، ولا يرضى بالأمرة الا ان تكون له أو لاخيه وابن عمه، ويمنع التشتت والفرقة وقد يحول دون دخول الاقوام الاخرين في الإسلام والانخراط في صفوفه، لانه يعكس صورة سيئة عن الواقع السياسي والاجتماعي للمسلمين، فجاءت الصُفة لتنقية الصلات وتهذيب الافعال وترسيخ مفاهيم وقيم الإسلام في النفوس.

أما الجانب الفقهي ففيه مسائل:

١- ان اجتماع اهل الصُفة مدرسة فقهية نظرية وعملية يتلقى فيها المسلمون شيوخاً وشباباً أحكام العبادات والمعاملات ويتعلمون اداء الصلاة وواجباتها وكيفية الوضوء.

٢- متابعة مراحل التنزيل وما يستحدث من الوقائع والاحداث، ويتلقون بشوق تفسير الآيات القرآنية وما لها من دلالات.

٣- الاستماع بانصات الى خطب واحاديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المسجد النبوي.

٤- يرجع اليهم بعض الصحابة ممن يفوته استماع كلام

النبي صلى الله عليه وآله وسلم على المنبر أو احاديثه الاخرى، ويسألونهم عن آخر ما نزل من القرآن.

٥- الصُفة مجمع وثائقي لحفظ القرآن والسنة ولكن في صدور المؤمنين، لذا ورد وصف المسلمين في الكتب السماوية السابقة بان (صدورهم اناجيلهم)، ومناسبة لتعلم القراءة والكتابة.

٦- الصُفة مدرسة اعداد رسل الإسلام الى البلدان والقبائل لتعليمهم أحكام الشريعة وتلاوة القرآن.

٧- ان جمع المسلمين في باب المسجد وباعداد غفيرة ومن غير تقييد بعدد، وفتح باب الدخول لهم من غير اشتراط الحصول على اذن في السكن الا النطق بالشهادتين يدل على صدق الرسالة الاسلامية واعجاز القرآن، لان النبي محمداً صلى الله عليه وآله وسلم جعلهم قريبين منه ليشهدوا بأم اعينهم آيات الرسالة ويدركوا صدقها، ولم يحاول تغييبهم أو اشغالهم بمسؤوليات كبيرة أو يسكنهم بعيداً عن المسجد.

٨- لقد كان مسكن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مجاوراً للمسجد النبوي الشريف، مما يعني ان اهل الصُفة جيران رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفيه مسائل:

<u>الاولى:</u> إكرام النبي صلى الله عليه وآله وسلم للفقراء وسروره بمجاورتهم.

<u>الثانية:</u> نفي الغربة والوحشة عنهم لانه قريب منهم وهو لهم أب رؤوف.

<u>الثالثة:</u> لقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتابع شؤونهم ويلحظ احوالهم ويعطف عليهم وهو أمر يختلف كماً كيفاً مع البعد وعدم الجوار.

<u>الرابعة:</u> امكان ايصال حوائجهم وما يعانون منه الى النبي

صلى الله عليه وآله وسلم من دون حواجز أو حاجب .

الخامسة: خشية الآخرين من ايذائهم أو تعييرهم أو النظر لهم باستخفاف لانهم بلا سكن ولا مأوى، وفعلاً لم تر في التأريخ ما يفيد توجيه اهانة أو اساءة لهم .

٩- الصُفة جامعة لحفظ وتعلم السنة النبوية القولية والفعلية والتقريرية، واستمر المسلمون بعد انتقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم الى الرفيق الاعلى بالرجوع الى أهل الصُفة لتلقى احاديث الرسول الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم ومعرفة سنته واستنباط الدروس والمواعظ والأحكام منها.

وأما بالنسبة للجانب المعاشي فان القدوم الدفعي للمسلمين الى المدينة ومجيئهم جماعات وافراداً يعتبر مشكلة معاشية كبيرة للحاجة الى توفير مستلزمات معيشتهم، ولكن البركات الإلهية تتغشى الإسلام في بدايات الدعوة وأيام الحياة الدنيا، فوجودهم في باب المسجد يومياً يسهل اطعامهم ويمنع من ازعاجهم للآخرين واهل المدينة مطلقاً ويحفظ لهم عزهم، فكانوا ينتظرون مجيء الغزاة أو من يأتي لهم بالطعام أو يتصدق عليهم، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتفقدهم في دخوله وخروجه من المسجد.

وعن ابن عباس: (وقف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوماً على اصحاب الصُفة، فرأى فقرهم وجدهم فطيب قلوبهم، فقال:ابشروا يا أصحاب الصُفة فمن لقيني من أمتى على النعت الذي أنتم عليه راضياً بما فيه فانه من رفاقي) [1].

السنة النبوية وأهل الصُفة

أخرج ابو نعيم عن الحسن قال:" بنيت صُفة لضعفاء المسلمين

(١) مفاتيح الغيب ٧٩/٧.

فجعل المسلمون يوغلون إليها ما استطاعوا من خير، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتيهم فيقول السلام عليكم يا أهل الصُفة فيقولون وعليك السلام يا رسول الله، فيقول كيف أصبحتم فيقولون بخير يا رسول الله فيقول أنتم اليوم خير أم يوم يغدى على أحدكم بجفنة[١] ويراح عليه بأخرى ويغدو في حلة ويروح في أخرى، فقالوا نحن يومئذ خير يعطينا الله فنشكر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل أنتم اليوم خير"[٢].

وتعتبر الصُفة مدرسة جهادية وأخلاقية واجتماعية في الاسلام، فهي موضوع مبارك لإلقاء الضوء على جانب من السنة النبوية، وبيان المنهجية للتعامل مع أمثالهم ولزوم العناية بهم، فالقرآن أوصى بهم، وسنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم تفسير عملي للقرآن.

ويبين الحديث حرص النبي صلى الله عليه وآله وسلم على تفقدهم، وفي حديثه معهم اخبار غيبي عن تحسن أحوالهم والنعم والبركات التي ستتغشى المسلمين، وكأن في حديثه إنذاراً من الإنشغال بها عن الجهاد، او ان تكون سبباً للخلاف والفرقة، أو انهم في خير يوم كانوا في الصُفة لوجود النبي صلى الله عليه وآله وسلم بين ظهرانيهم.

ان السنة النبوية وسيلة إيمانية لترسيخ مضمون الآية في الوجود الذهني، وسبب للعمل بها ودعوة لعدم التفريط بأحكامها.

التفسير

قوله تعالى ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي

(١) الجفنة: قصعة كبيرة، والجمع جفان قال تعالى ﴿وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ﴾ سبأ/١٣.

(٢) الدر المنثور ٣٥٨/١.

سَبِيـلِ ٱللَّهِ ﴾

ذكرت في الآية وجوه:

١- انهم منعوا أنفسهم من التصرفات في التجارة للمعاش خوف العدو من الكفار لان الكفار كانوا مجتمعين حول المدينة، وكانوا متى وجدوهم قتلوهم)[1].

٢- الذين اصابتهم جراحات مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وصاروا زمنى فاحصرهم المرض والزمانة عن الضرب في الأرض، وبه قال سعيد بن المسيب، وسعيد بن جبير.

٣- انهم قوم من المهاجرين حبسهم الفقر عن الجهاد في سبيل الله فعذرهم الله، عن ابن عباس.

٤- هم مهاجروا قريش بالمدينة مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم، أمروا بالصدقة عليهم، عن مجاهد.

٥- حصروا أنفسهم للغزو فلا يستطيعون تجارة، عن قتادة.

٦- هم أصحاب الصُفة، عن ابن عباس.

وهذه الوجوه من مصاديق الآية وتتعلق بأسباب النزول ولا تعارض بينها في الجملة، ولكن الآية أعم موضوعاً وحكماً وزماناً مكاناً من وجوه:

١- بقاء أحكامها الى يوم القيامة.

٢- السعة والعموم الذي يظهر من قوله تعالى ﴿ أُحْصِرُوا ﴾.

٣- قيد الفقر لأنه عنوان الحاجة واستحقاق الصدقة.

٤- يكفي في الاحصار مسماه وصرف الطبيعة لينطبق الحكم على المسمى.

---

(١) مفاتيح الغيب ٧٩/٧.

٥- الآية ترغيب في الجهاد.

والآية اعجاز قرآني آخر في باب الانفاق والصدقات من وجوه:

الاول: التخفيف عن المسلمين في تعيين الجهة التي تستحق الزكاة والصدقة.

الثاني: حصول حالة من الارتقاء الفقهي عند المسلمين بمعرفة اصناف المستحقين.

الثالث: الالتفات الى علة الأولوية في الإنفاق لتكون قاعدة كلية ومدرسة في معرفة الضوابط التي تجري عليها الأولويات وشرائط التقديم والاستحقاق في الإعانة والتقديم في الرتبة والمنزلة والشأن.

الرابع: قيد في سبيل الله يدل على ارادة الفقراء المسلمين الذين آمنوا بالرسالة وتحملوا الأذى في جنب الله.

الخامس: المواساة لفقراءالمسلمين، والدعوة للصبر على الفقر والحاجة.

السادس: معرفة المسلمين كافة لموضوعية الجهاد في سبيله تعالى ولزوم تدارك ما يلحق المجاهدين جماعات وافراداً من الاضرار والعوز والفاقة بسبب الانقطاع للجهاد والانشغال عن كسب المعاش.

السابع: بعث الطمأنينة في نفس المنفق عند الاعطاء فلا يبقى قلقاً أو في شك من القبول، بل يدرك احرازه باختياره للمجاهد الذي اصبح فقيراً بسبب جهاده .

الثامن: تحريض المسلمين للجهاد في سبيله تعالى واختيارهم بتأمين ضرورياتهم وحاجاتهم المعاشية عند مواصلتهم للجهاد أو طول الغيبة في الغزو، فقد يتخلف المزارع عن الغزو حتى موسم الحصاد والحاصل، او يضطر للرجوع ليدرك أيام الحرث والبذر، فتأتي هذه الآية لتسد الخلة، وتمنع من الارتباك والنقص في ميادين القتال والثغور وتبعث السكينة في نفوس المقاتلين، وتجعل لهم نوع ضمان نسبي عند عودتهم الى مدنهم وقراءهم بعد انتهاء الغزو، وان

لم يرجعوا الى زراعة أو حرفة أو صنعة تؤمن معيشتهم، وكان الرجل من اهل المدينة اذا أكل وعنده فضل أتى به اهل الصُفة اذا أمسى.

التاسع: الآية دعوة للحكومات الاسلامية لتغطية نفقات وحاجات المقاتلين والمجاهدين والمرابطين في الثغور، وتأمين المعاش لهم في بقية ايام عمرهم عندما يكونون عاجزين عن العمل خصوصاً وانهم لم يستثمروا شبابهم لتعلم الصنائع والمهن وجمع الاموال، واعانة الشباب منهم في فرص العمل وسد حاجاتهم.

العاشر: تنفي الآية حصول المقاتلين على غنائم شخصية تغطي حاجاتهم وعلى نحو مستديم، أي انها تبين في مفهومها وجهاً مشرقاً وهو ان المسلمين لم يكونوا يقصدون في غزوهم وقتالهم النهب والسلب انما كانوا يبغون نشر كلمة التوحيد وحمل الناس على الهداية والإيمان، الا ترى ان من قال لا اله الا الله عصم في دمه وماله وعرضه، بالاضافة الى قواعد الذمة وعدم التعرض لاهل الكتاب معها.

الحادي عشر: الآية جواب عن سؤال محتمل من قبل المسلمين لمن نعطي الصدقات ومن هم الأولى بها الذين لا يمكن ان يطرأ شك باستحقاقهم لها.

الثاني عشر: الاولوية الواردة في الآية لا تمنع من استحقاق غيرهم، لعمومات الآيات الاخرى، وقد ورد في آية الصدقات قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللهِ وَابْنِ

السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾[1]، وهل يمكن تقييد آية الصدقات بهذه الآية، وان المراد من الفقراء فيها هم الفقراء الذين احصروا في سبيل الله باعتبار ان القرآن فيه مطلق ومقيد، الجواب: لا، لعمومات الادلة والنصوص والسنة النبوية الشريفة، وكفاية الاستحقاق بالفقر كصرف للطبيعة ومعلم للحاجة، ولكن هذه الآية تفيد الاولوية والاهمية خصوصاً وان هذا الصنف من المحتاجين من مقومات دوام الزكاة نفسها باعتبار انهم حماة الإسلام والذابون عن مبادئه.

الثالث عشر: تبعث الآية اليأس في قلوب اعداء الإسلام من جهة حصول الخذلان في صفوف المقاتلين بسبب الفقر والحاجة.

الرابع عشر: لقد كان اليهود في المدينة وبعضهم يتربص بالمسلمين، فلعله كان ينتظر تشتت الجنود والمقاتلين بسبب الفقر، فتأتي هذه الآية لتقطع أمله وتبث الرعب في نفسه، وتخبره وغيره ان القرآن نازل من عنده تعالى لانه يسد الفرج ويمنع من الخلل وحصول النقص الذي يتوقعونه.

الخامس عشر: أحكام هذه الآية دعوة للآخرين لدخول الإسلام باظهار قوته ومنعته وضمان حاجات المقاتلين والمحتاجين والأمر الإلهي بالتكافل الاجتماعي.

السادس عشر: الآية دعوة للرفق والاحسان الى الجرحى والزمنى من المقاتلين لشمولهم بأحكام الآية، وهي في مفهومها حث للمقاتلين على الاستبسال في القتال وعدم خشية الجرح والاعاقة والاصابة، بالاضافة الى الشوق الى الشهادة.

السابع عشر: الآية مانع من التجافي عن نداءات الجهاد في سبيل

---

(١) سورة التوبة ٦٠.

الله، وهي حائل دون تذمر الاسر والعوائل من خروج أوليائها الى الجهاد وفي سرايا القتال، لان الآية نوع سد لحاجاتهم، وفعلاً فانك ترى المسلمين يبادرون الى العناية بأسر المقاتلين وابناء الشهداء واعطائهم اولوية وحصة في موارد التنافس وقضاء الحاجات.

الثامن عشر: ذكرت الآية الاحصار على البناء للمجهول، أي انهم لم يختاروا الاحصار للاعتماد على الصدقات، بل ان الاحصار كان قهرياً وبسبب انهم سخروا أنفسهم في سبيل الله.

وتبين الآية وجود مسلمين محتاجين وفقراء يستحقون العون والمدد، وهذا الفقر يحتمل وجوهاً:

١- انهم بالاصل فقراء قبل ان يدخلوا في الإسلام .

٢- لا صلة بين فقرهم واسلامهم، بمعنى ان أسباب وموضوع الفقر جاءتهم بنحو منفصل عن الإسلام كاختيار وعقيدة متوارثة.

٣- ان الفقر بسبب اسلامهم واختيارهم الاسلام، أو تحملهم الأذى والعناء في سبيل الله، أو اختيارهم الهجرة من الاوطان والهروب من الظالمين حرصاً على سلامة الدين والنفوس.

٤- انهم فقدوا اموالهم في الجهاد في سبيل الله والإنفاق في الخيرات.

٥- الذين اصيبوا بعاهات وجراحات جعلتهم عاجزين عن الكسب.

٦- الذين جندوا أنفسهم للجهاد في سبيله تعالى، وفعل الخيرات والمساهمة في الاعمال والمشاريع التي يراد منها وجه الله وتعظيم شعائره.

٧- من افنى شبابه في الجهاد والاعمال الخيرية والسعي في مرضاته تعالى وعمل الصالحات الى ان اصبح عاجزاً عن العمل أو

كبر وهرم.

وهـذه الوجـوه كلـها مـن مصـاديق الآيـة الكريمـة وتشـملهم عموماتها، وتبين سعة الحكم وتعدد مواضع الصدقات، ونفي الحرج عن المسلم عندما يريد اختيار من يتصدق عليه، وهي حجة له وحجة على الناس ايضاً.

وجاءت الآية الكريمة بمضامين الإكرام للفقراء والمحتاجين من المسلمين في مناسبة اعانتهم ودفع الصدقات لهم، خصوصاً وان مصاديق ﴿ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ متعددة وكثيرة، وهي من الكلي المشكك الذي يدل على أعيان متعددة بمعنى واحد ومفهوم واحد يشملها جميعاً، والاختلاف يقع في القوة والضعف، والكثرة والقلة، والتقدم والتأخر ونحوها، فمن اشترك في الغزو أو رابط في الثغور أو قام بخدمة أو بناء المساجد أو اصلاح طرق المسلمين أو نشر علوم الدين وقام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بقصد القربة الى الله، ثم اصابه الفقر والعوز فهو من الفقراء الذين احصروا في سبيل الله ما دام عمله خالصاً لوجه الله عز وجلِ وابتغاء مرضاته.

وقد يأتي الفقر في سبيل الله ابتداءً وفي سن الشباب كمن فقد عمله في سبيل الله وهو غني بالقوة والخبرة والحرفة ولكنه لا يستطيع مزاولة العمل بسبب عرضي طارئ لاختياره السلامة في دينه أو حفاظاً على حياته كمسلم ومؤمن فتشمله الآية الكريمة.

ومن الآيات ان تأتي شواهد ذات أبعاد وحيثيات متعددة لتكون بياناً عملياً للآية القرآنية، وعوناً على العمل بها وعدم الإعراض عن مضامينها.

لقد جاءت الآية الكريمة بصيغة بلاغية تحتمل تعدد وجوه الاحصار ولكنها جميعاً تلتقي في أمور:

١- الفقر.

٢- قصد في سبيل الله.

٣- عدم الضرب في الأرض وتعذر الكسب.

ليخرج من احصر في سبيل الله ولكنه ليس فقيراً فلا تشمله الآية، ومن احصر ولكن لم يكن سبب أو علة احصاره في سبيل الله عز وجل يكون خارج الآية بالتخصيص، فمن الناس من احصر وهو عدو للدين أو كان مقصراً غير ملتفت لواجباته فلما عجز عن العمل توجه الى الصدقات وادعى استحقاقه منها وانه من الذين أحصروا، لذا فان الآية لم تغفل عن التفصي والتعرف على اصحاب هذه الآية فذكرت قيد (في سبيل الله)، ولكنها لا تجعل التأكد من علة الاحصار وانه في سبيل الله واجباً وشرطاً في دفع الصدقات لأمور منها:

١- قاعدة نفي الحرج في الدين .

٢- الاكتفاء بحسن الظاهر وادعاء الفقر الا ان يثبت خلاف الظاهر وما يدعيه.

٣- حمل عمل المسلم على الصحة.

٤- عمومات اعطاء الصدقات للفقراء مطلقاً.

وتبين الآية حسن الجزاء في الدنيا للمجاهدين والعاملين في سبيله تعالى بان أمر باعطاء الصدقات الواجبة والمستحبة لهم، وهو امارة على ضمانه سبحانه لرزقهم، فعلى فرض ان الناس قصروا في ايصال الحقوق الشرعية لمستحقيها من الفقراء الذين احصروا في سبيل الله فهل يبقون محرومين من ضروريات المعيشة.

الجواب: لا، وكأن الآية مركبة من أمرين، ان الله ضمن لهؤلاء الجزاء في الدارين ومنه الرزق في الدنيا وجعله بواسطة الزكاة الواجبة والمندوبة، فان لم تصل لهم الزكاة فانه تعالى واسع كريم

يهيئ لهم اسباب المعيشة، ولكنه تعالى اختار لاصحاب الزكاة الثواب العظيم بنوع المستحق ليشاركون المجاهدين والباذلين أنفسهم في سبيل الله في ثوابهم ولو على نحو الاستصحاب القهقري فضلاً منه تعالى، فهو قادر على احتساب ثواب المجاهد لمن اعطى للفقير الذي احصر في سبيل الله.

وتدعو الآية الكريمة الحكومات الاسلامية الى انشاء مؤسسات خاصة بضمان عطاء ثابت لمن احصر في سبيل الله، وعلى فرض ان الحكومة والمؤسسات الخيرية قامت بكفالته وسد خلته فهل يبقى مستحقاً للزكاة، الجواب: لا، لانتفاء صفة الفقر، وعلى فرض انتفاء مثل هؤلاء الفقراء بكفالة معيشتهم فان العمل بالآية باق على حاله لان الحكم الشرعي يرد على نحو الغالب والقاعدة الكلية التي يعمل بها مع وجود مصاديقها وافرادها، ولان التخصيص بهؤلاء الفقراء جاء على نحو الاولوية وليس الحصر ولتعدد البلدان وتباين الاحوال، ومع وجود الموضوع يكون الحكم، ولأن كل آية من القرآن حية الى يوم القيامة.

ومن الاعجاز التشريعي للقرآن انه لم يحدثنا التأريخ ومنذ اكثر من الف واربعمائة سنة عن غياب هذه الطائفة من المستحقين، وتدعو الآية المسلمين الى الالتفات لمنزلة الذين سخروا ايامهم وسعيهم في مرضاة الله، ولزوم اكرامهم والتقرب الى الله بالاحسان اليهم ليعيشوا بسعادة ويواجهوا مشاق الحياة ويدركوا ان سعيهم لم يذهب سدى وان ما يلاقون من الإكرام مقدمة للدرجات العالية في الجنة.

قوله تعالى ﴿ لاَ يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الأَرْضِ ﴾

يعتبر هذا القيد آية اعجازية في الاعانة على تعيين المستحق

للزكاة وفي أحكام العمل والعامل في النظام الاسلامي من وجوه:

١- عدم اللجوء الى الصدقات الا مع الحاجة أو الضرورة أو العسر.

٢- اعطاء الاولوية للسعي والكسب والاستغناء عن الصدقات.

٣- المدار في استحقاق الزكاة على استطاعة الكسب وليس على تحقق الكسب فعلاَ، فقد يكون الانسان مستطيعاَ للعمل وتوفير لقمة العيش له ولعياله ولكنه اختار الراحة وقبض الزكاة والصدقات، ولو اراد العمل لتمكن منه وتمكن من كفاية مؤونته، فهذا لا تشمله الآية لانها حصرت المستحق بمن لا يستطيع الضرب في الأرض.

والآية دعوة للجمع بين السعي والجهاد في سبيل الله والضرب في الأرض لكسب الرزق، فقد لا يكون تعارض بينها كما لوكان يقسم وقته بينهما أو ان احدهما في موسم معين، الا ان يتعذر عليه الجمع أو انه فقد اسباب الكسب والسعي في الأرض كالذي اصيب بزمانة، ولا يختلف اثنان سواء من ارباب الحقوق الشرعية أو غيرهم بأولوية واستحقاق هذا الصنف من الفقراء ليد المساعدة.

فجاءت الآية لتسهيل ايصال الصدقات لهم بصيغة الإكرام التي تتجلى بمفاهيم ما في الآية من القيود كونهم اصبحوا فقراء لانهم احصروا في سبيل الله وانهم لايستطيعون الكسب وطلب الرزق، وحصرهم في سبيل الله يؤكد أهليتهم لمال الله الذي جعله في اموال الاغنياء وصحة فرض الزكاة عقلاَ، بمعنى ان الله عز وجل علم انه سيكون من عباده من يحصر في سبيله تعالى فوضع له حقاَ في مال الغني ليبتليه.

فهل يستطيع ان يبلغ درجة هذا الفقير أو بعض مراتبها

بالاختيار، فهذا الفقير اختار الجهاد والسعي ببدنه وجهده ورزقه في سبيله تعالى وطلباً لمرضاته واحياءً لشعائره فاصبح يحتاج الصدقات وعاجزاً عن الكسب والسفر، والغني رزقه الله المال والسعة ثم ابتلاه بجزء يسير من ماله للمشاركة في ثواب وأجر هذا الفقير، وليكون النظام المعاشي في الإسلام نظاماً واحداً متكاملاً تتضيق فيه الفوارق الاقتصادية بين الافراد، وينعدم فيه التقسيم الطبقي والتمايز الاجتماعي في الرفعة والوضاعة، وفي الحديث: (لو كان الوضيع في بئر بعث الله اليه ريحاً ترفعه).

وتدعو الآية الى اشاعة روح التواضع ومنع الترفع على الفقراء الذين اكرمهم الله بان جعلهم موضع حقه مما في ايدي الناس من الاموال، ولان فريقاً منهم فضلوا حبه تعالى على الغنى فاصبحوا فقراء فلابد انهم يستحقون الرفعة وعدم الاذلال والاهانة أو الأذى حتى ساعة اعطائهم الصدقات، وهذا من فلسفة النهي عن اقتران الصدقة بالمن والأذى، وتبين اسرار القول المعروف والاعتذار عند عدم اعطاء الصدقة، وذكر حال الفقراء وعلة مآلهم الى الحاجة والعوز يبين لزوم التواضع مع الفقراء وارادة وجهه تعالى بهذا التواضع لانهم من جنده، وفي الحديث (ما تواضع احد لله الا رفعه).

وفي الآية اخبار عما يلاقيه المسلمون من الأذى والضيق والابتلاء والشدة، ويدل بالدلالة الالتزامية على الدعوة الى الصبر وخلق حالة من الاستعدادالنوعي والفردي لمواجهة الصعاب والمشاق، وهذا الاستعداد يحول دون التخاذل والوهن والارباك الذي يستغله اعداء الدين، ويحاولون القيام بالضربة الاولى، والانتفاع بها وبث الخوف والرعب، ونشر الفقر والجوع في صفوف المسلمين.

فجاءت هذا الآية لتضع قواعد كلية لمواجهة المشاق والتحديات ومنها الزلازل والفيضانات والافات، وعدم الاستطاعة للكسب نوعية وشخصية، فهم مجتمعين لا يستطيعون العمل والكسب وكذا متفرقين، وتبين الآية شرطاً في دفع الحقوق الشرعية وهو عدم القدرة على العمل او انعدامه مع وجود القوة ومعرفة الحرفة والصفة.

وفي الآية عز للفقراء لانها في مفهومها تعني انهم لو كانوا يستطيعون الضرب والكسب لما صاروا فقراء ولما انتظروا الاعانة من الاغنياء، وان علة عدم الكسب انهم احصروا وحبسوا في جنب الله، والآية لا تنفي أحكام السلامة والأمن على النفس والعرض والمال لانها من الأمور العامة المتعلقة بالافعال والتكاليف، وهذه الأحكام لا تنحصر بالاعطاء أو عدمه بل تشمل الكيفية والطريقة، فقد يكون اعطاء الفقير الصابر في جنب الله ممكناً بالسر والكتمان، وهو مصدر أذى بالعلانية والاظهار، فيجب حينئذ السر وان كان على نحو الطريقية.

ويتجلى الاعجاز القرآني في الآية التالية بتعدد كيفية الإنفاق علانية وسراً، ومن الاعجاز انها لا تكون في مثل هذه الحالة بالتخيير بين العلانية والسر بل تتعين صدقة السر وعدم القاء النفس في التهلكة، خصوصاً وان العلانية قد تسبب للفقير نفسه أذى، وانما جعل الله له هذه الصدقة اعانة وتخفيفاً وجزاءً لسعيه في سبيله تعالى فيجب ان يحرص المؤمنون على اجتناب تجديد بلائه.

وورود مادة (ضرب) في القرآن بمعنى الكسب والسعي خمس مرات، هذه الآية هي الوحيدة التي جاء فيها (الضرب) بصيغة المصدر لارادة الاطلاق والعجز عنه، ولو كان هذا الفقير يستطيع الضرب ولكنه لا يحصل على الرزق فهل تشمله عمومات الآية، الجواب: نعم، لان القدر المتيقن من الضرب هو تحصيل الكسب

وتوفير المؤونة رأفة ورحمة منه تعالى وهو الواسع الكريم، وكذا لو كان يضرب ويسعى في الأرض ويحصل على رزق قليل لا يغطي مؤونته ومؤونة عياله من غير اسراف ولا تبذير فانه يستحق من الصدقات وتشمله هذه الآية.

بحث بلاغي

من وجوه البلاغة الإيجاز والاطناب ولكل منهما حسن ذاتي بحسب الحال والمقال والموضوع والمخاطب، (وقال بعضهم: البلاغة هي الإيجاز والاطناب)[1].

والإيجاز ايجاز اللفظ الذي يفيد المعنى بأقل من عبارة المتعارف، أما الاطناب فهو زيادته بأكثر منها، ولكن البلاغة أعم منهما ومدارسها شتى، ووقع الاختلاف هل من واسطة بين الإيجاز والاطناب وهي المساواة أم انها تدخل في الإيجاز، والحق ان كلاً منهما له مراتب تشكيكية متعددة، وهناك واسطة بينهما هي الاخرى من الكليات.

والمساواة هي المتعارف في كلام أوساط الناس الذين ليسوا في مرتبة البلاغة، ولكنها من أرقى فنون البلاغة ولا تقل عن الإيجاز والاطناب أهمية، الا انها تتكرر في المحاورات كثيراً فلا يُلتفت الى حسنها البلاغي، وكونها الصيغة المناسبة للتخاطب بين الناس لا يفقدها حالها من الخصائص البلاغية.

والسكاكي ت ٦٢٦ وجماعة على القول بالمساواة، وابن الأثير وجماعة قالوا بعدم الواسطة، وألحقوا المساواة بالإيجاز لأنهم قسموا الكلام على قسمين:

١- الإيجاز هو التعبير عن المراد بلفظ غير زائد، فتخل

---

(١) الاتقان في علوم القرآن ١٦١/٣.

المساواة معه.

٢- الاطناب هو البيان عن المراد بتفصيل ولفظ زائد.

والأصح تقسيم الكلام ودلالته الى ثلاثة أقسام:

الأول: كفاية ايجاد العلقة بين الطرفين اللفظ والمعنى، وان يعرف المتلقي مراد المتكلم من اللفظ بإيجاز ناقص عن الاصل من غير إخلال بالبيان وافادة المعنى مع انعدام القرينة الصارفة عن المعنى المقصود.

الثاني: ان يقصد المتكلم المساواة ليدل اللفظ على ذات المعنى من غير نقص او زيادة عن الأصل، لأنه في مقام تفهيم المعنى من اللفظ ودفع الوهم او الحرج او الالتباس.

الثالث: الاطناب والاتيان بلفظ زائد بقصد افهام المعنى، والتفصيل فيه مع الاطناب لفائدة بلاغية بعيدة عن الإطالة والحشو.

واختلف في أمرين:

الأول: هل الإيجاز والاختصار بمعنى واحد أم لا، بمعنى هل النسبة بينهما التساوي أم عموم وخصوص من وجه، (وقال بعضهم: الاختصار خاص بحذف الجمل فقط، بخلاف الإيجاز، قال الشيخ بهاء الدين: وليس بشيء) [1].

والأصح ان النسبة بينهما عموم وخصوص من وجه، فمادة الإلتقاء نقص اللفظ عن الأصل، ومادة الافتراق في الإيجاز القصر في اللفظ، أما في الاختصار فهي اسقاط بعض الالفاظ عن الأصل، واحياناً يكون الاختصار قسماً من الإيجاز، وقد يرد الاختصار بمعنى الحذف لدليل.

الثاني: هل الاطناب هو الاسهاب أم لا، والحق ان النسبة بينهما

---

(١) الاتقان في علوم القرآن ١٦٢/٣.

عموم وخصوص مطلق، فكل اطناب هو اسهاب وليس العكس، لأن الاطناب زيادة لفائدة في ذات المعنى، أما الاسهاب ففيه زيادة وتفصيل لفائدة او لغير فائدة.

ومن الاطناب ذكر الفقراء الذين احصروا في سبيل الله بقوله تعالى ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ لأن المقام يستلزم البسط والتفصيل في بيان وتوكيد حال الجهاد وما قد يترتب عليه من العناء في سبيل الله، فالتفصيل والزيادة دعوة للأغنياء وعموم المسلمين لأمور منها:

١- معرفة هؤلاء الفقراء وإكرامهم.

٢- المبادرة الى إعانتهم.

٣- ترك التشديد والتحقيق في إمكان وجود عمل لهم يناسب حالهم ولو كان فيه مشقة، لأن الآية جعلت لهم الاختيار في السعي والضرب فعجزوا عنه.

٤- انه درس في الصبر وارادة التحمل في جنب الله.

٥- ايجاد ملكة في نفس المسلم بالاستعداد للزهد في الدنيا، وان الكسب حينما يتعارض مع مرضاته تعالى وسلامة الدين تقدم الأخيرة.

٦- مع العجز عن الكسب بسبب الإيمان والتقوى فان الله عز وجل يدعو المسلمين لمد يد العون والمساعدة بدفع غائلة العوز والفقر.

قوله تعالى ﴿يَحْسَبُهُمْ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنْ التَّعَفُّفِ﴾

يتجلى اعجاز هذا الشطر من الآية في امور منها:

١- دفع وهم وظن بانهم اغنياء مع انهم فقراء.

٢- نسبة هذا الوهم الى الجاهل وليس الى العالم أو أولي الالباب كما تقدم مدح المسلمين بايتائهم الحكمة، وقوله تعالى ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُوا الأَلْبَابِ﴾[1].
٣- عدم تظاهرهم بالفقر فهم لما عجزوا عن السعي في الأرض سعوا في ستر حالهم واخفاء حال الفقر الذي هم عليه بعدم الشكوى والجزع، ولابد لهذا الاخفاء من اسباب وغايات.

والجاهل نقيض العالم، وحمل اللفظ هنا على الجاهل بحالهم والذي لا يعرف انهم فقراء، وقد فرق بين العلم والمعرفة، فالعلم هو الاحاطة بالكليات، أما المعرفة فهي العلم والاحاطة بالجزئيات، فكأن حال هؤلاء الفقراء من الجزئيات التي قد لا يلتفت اليها بعض الناس ممن لم تكن عنده خبرة بمعرفة احوال المؤمنين الصابرين في جنب الله وكيف ان توكلهم على الله يكون غذاءً ومدداً وواقية عن السؤال وظهور الحاجة.

والآية أعم ويمكن حمل لفظ الجاهل على المعنيين معاً، أي الجاهل في مقابل العالم، والجاهل الذي ليس له خبرة بامرهم، وهذا العموم هو ظاهر اللفظ، ويمكن ان نضع قاعدة قرآنية وهي: لو تردد اللفظ بين معنى واحد أو معنيين محتملين، فالاصل هو الثاني الا مع القرينة على الحصر بمعنى واحد، وتتجلى فيه مضامين اعجازية ودروس وعبر.

ولم يرد بصيغة المفرد الا مرة واحدة في هذه الآية.

وقد ورد لفظ (الجاهل) بصيغة الجمع تسع مرات، مرفوعاً بالواو (الجاهلون) ثلاث مرات، ومنصوباً ومجروراً بالياء (الجاهلين) ست مرات، وكلها ورد فيها معنى الجهل بما يقابل العلم والمعرفة،

---

(١) سورة البقرة ٢٦٩.

قال تعالى ﴿ قُلْ أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ تَأْمُرُونَنِي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ ﴾[١].

وحمل الجاهل على ارادة الجهل الذي هو ضد العلم فيه نكتة عقائدية وهي ان الفقراء في حال تقرب الى الله عز وجل حتى في حال الفقر من وجوه:

١- ما فيه من مضامين الصبر والرضا بامره تعالى.

٢- الفقر اثر للتحمل في جنب الله والاحصار في سبيله تعالى.

٣- حالهم دعوة لاعانتهم ابتغاء لمرضاة الله عز وجل.

والآية تحذير من تجاهل احوال هؤلاء الفقراء والتخلي عنهم وعدم اعانتهم قال تعالى ﴿ إِنِّي أَعِظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنْ الْجَاهِلِينَ ﴾[٢].

وورد الوصف بصيغة الذم لمن لا يعرف فقرهم، ولكنه لا يدل على الاطلاق فليس كل من لم يعرف حال فقرهم ويحسبهم غير محتاجين هو جاهل، فقد لا يعرف احوالهم بعض اصحابهم من المؤمنين لانهم يحرصون على عدم السؤال واظهار عوزهم وفاقتهم، فيظنهم الآخرون انهم يملكون قوت سنتهم وغير محتاجين للصدقات.

ولو كان الانسان يجهل حالهم ولا يعلم بفقرهم فلم يدفع لهم من الصدقة الواجبة، ولم يتطوع باعطائهم من ماله فهل يؤثم، الجواب: لا، لحديث الرفع، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: "وضع عن أمتي تسع خصال: الخطأ، والنسيان، وما لا يعلمون، وما لا يطيقون، وما اضطروا إليه، وما استكرهوا عليه،

---

(١) سورة الزمر ٦٤.

(١) سورة هود ٤٦.

والطيرة، والوسوسة في التفكر في الخلق، والحسد ما لم يظهر بلسان أو يد"[١].

ومع هذا فان وصف الذي لا يعرف حالهم بالجاهل، دعوة قرآنية لمتابعة احوال الذين احصروا في سبيل الله بغية اعانتهم خصوصاً وان النفوس تنفر من نعت الجاهل للذات أو الغير، لذا يمكن اعتبار الآية تحريضاً للمسلمين على اعانة الذين احصروا في سبيله تعالى واستمرار تفقد احوالهم وضمان ارزاقهم، وفيه اصلاح للمجتمعات الاسلامية لان هؤلاء الفقراء لهم شأن في بناء المجتمع وتثبيت القيم الاسلامية ومواجهة الظلم والعتو ومفاهيم الجحود، سواء كان عجزهم عرضاً يزول بزوال اسبابه الطارئة الشخصية كالجراحة والحجب عن العمل والسفر، أو انها دائمية كالكبر والعجز.

فالآية وان وردت بصيغة الخبر ولكنها تتضمن النهي والزجر والامر، النهي عن تجاهل حال الفقراء الذين احصروا في سبيل الله، والزجر عن الاكتفاء بالظاهر من احوالهم، والأمر بمعرفة حقيقة غناهم من فقرهم، وقدرتهم على توفير موارد معيشتهم.

فان قلت: ان هذا التقصي يحتاج الى البحث والتحقيق، وقاعدة نفي الحرج بخلافه من الطرفين لما يستلزمه من مشقة زائدة، ولما قد يسببه من الريبة والشك والحرج حتى بالنسبة للفقير، بالاضافة الى الاكتفاء بالظاهر كحجية الظواهر مطلقاً.

قلت: ان الآية نفسها تنفي مثل هذا الحرج والعسر، ولا تصل النوبة اليه لانها تبين حال هؤلاء الفقراء بانهم:

١- فقراء لا يملكون قوت سنتهم.

---

(١) الكافي ٢/٤٦٣.

٢- حبسوا ومنعوا من العمل أو السفر .

٣- تعذر قيامهم بالكسب لما عملوه في سبيل الله .

٤- انهم عاجزون عن العمل والكسب.

٥- ان سر الظن بالغنى هو التعفف.

والوجوه الخمسة ظاهرة ويمكن معرفتها بيسر وادنى اطلاع، ويتولد عنها قهراً وانطباقاً الفقر والحاجة، الا ان تكون هناك قرينة أو امارة على الغنى والثروة كملكية عقارات أو اراضي زراعية أو ورود عطاء ثابت، ولو علم حال فقره واجتماع الخصال اعلاه وشك هل عنده مورد آخر يطرد فقره وينفي عنه حاجته، فالاصل عدمه باعتبار انه أمر زائد يحتاج الى دليل وبرهان.

وهذه القاعدة تساعد على نفي الأقاويل واشاعات اهل الحسد والجحود، كما لو قالوا انه لم يظهر فقره فلابد ان عنده ما يكفيه مؤونته، ففي أحكام الآية تيسير وتسهيل في ايصال الزكاة والحقوق الشرعية لاهلها بغية نيل المسلمين الثواب والأجر، ولا يتعلق الاطلاع على حال فقرهم بالاغنياء وارباب الحقوق الشرعية بل هو مطلق يشمل الناس جميعاً حتى الفقراء الذين يستحقون الزكاة ومد يد الاعانة، لذا جاء الوصف بلحاظ الجهل وعدم العلم المعرفة.

فقد تعطى الزكاة لفقير مستحق لها من غير الذين احصروا في سبيل الله فيقول ان فلاناً اكثر حاجة مني ولكنه متعفف لا يبدو الفقر عليه، وبذا ينال هذا الفقير اجر الصدقة وثواب الارشاد الى المعروف، سواء انه قام بالايثار على نفسه أو انه اكتفى بهداية صاحب الزكاة الى من هو احق منه بالحاجة، أو بعلة الاستحقاق وهي الاحصار وسببه وان حال الاول اردء واشد حاجة لموضوع الفقر وهي الاحصار في سبيل الله ولعدم ظهور علامات الحاجة والفاقة عليه، فقد يستلم الفقير الاعانة مالاً كانت أو عيناً من الطعام

أو اللباس ونحوها ثم يقول ان فلاناً فقير احصر في سبيل الله ولكنه لا يظهر فقره، ويدرك الناس ان عدم السؤال ناتج من العز الذين ترشح عليه من اختيار السعي في ذات الله والثقة برزقه تعالى وواسع رحمته.

ومن يقضي ايامه صابراً في جنب الله فان نفسه تنفر من سؤال الناس أو حتى اظهار حاجته والشكاية لغير الله، فجاء الأمر الإلهي في هذه الآية بنصرة هؤلاء باعطائهم حقه الذي جعله في اموالهم، وهو سبحانه يعلم ان الذي يكون فقيراً محتاجاً لانه نذر نفسه لله وصدق بوعده بالجنة والمغفرة وجعل الله حقاً في اموال الاغنياء ثم امرهم بالاهداء اليه، وفيه عز لهذا الفقير بان الله عزو جل أمر الاغنياء بمعرفته واعطاهم صفاته.

ومن مفاهيم الآية ان الله عز وجل يريد لأوليائه العزة والتعفف واجتناب الشماتة والسخرية، واذا كان في البين منّ واظهار للاحسان فان هؤلاء الفقراء أولى بالمن والتفاخر من اصحاب الاموال عند اعطاء الصدقات، ولكنهم لم يمنوا، واخبر الله عز وجل ان احصارهم في سبيله تعالى.

ولابد لقصور الجاهل عن معرفة حال فقرهم وعوزهم من دلالات منها ما يخص الجاهل نفسه، ومنها ما يتعلق بالفقراء أنفسهم، ومنها ما هو أعم، أما الأول فالآية ذم للكفار وأهل الضلالة لعجزهم عن معرفة حقيقة أحوال الاشخاص وما هم عليه من المبدأ والمستوى المعاشي وما يمتلكون من المواهب والملكات.

أما ما يخص الفقراء ففيه مسائل:

١- في الآية اخبار عن جعل حجب وستر لهم من أعين الحاسدين والظالمين والشامتين.

٢- في الآية تقسيم استقرائي، وهو ان الفقراء يبدون

للمؤمنين على حقيقتهم من الفقر والعوز، ويظهرون لغيرهم بمظهر عدم الحاجة بسبب التعفف، مما يعني ان التعفف مدرسة خاصة بأهل الاسلام موضوعاً وحكماً، فهم الذين يعرفون خصائصها ولا تستتر عنهم معرفة مواطن الحاجة، بل بالعكس تدلهم عليها وتحجب غيرهم عن رؤية علامات الفقر والفاقة.

٣- في الآية تخفيف عن الفقراء وعدم تعرضهم للأذى او الاغراء بالمال للتخلي عن الإيمان.

أما المعنى الأعم فان الآية تدل على اعتبار الحالة الاجتماعية اليومية ساحة لمواصلة السعي في سبيله تعالى، ولزوم العناية بالفقراء من المؤمنين وعدم تركهم عرضة للأهواء والافتتان، خصوصاً وان من أسباب التعفف معرفتهم بحقهم في أموال الأغنياء وإدراكهم لإعانة ومواساة المؤمنين لهم وعدم تخليهم عنهم.

ولقد كانت السنة النبوية القولية والفعلية مؤازراً للقرآن في دعوة الفقراء للصبر والتحمل واعطاء الأولوية للعز، واظهار حسن التوكل على الله ليكونوا عبرة لغيرهم من أمثالهم ومن الأغنياء في عدم اللهث وراء الدنيا وزينتها، وقد كان صلى الله عليه وآله وسلم ينفق الأموال الكثيرة التي تأتيه ويبقى طاوياً، قد لا ترى النار في بيته ثلاثة أيام، وكان يبين مفاهيم الغنى والفقر وفق الأسس العقائدية والمعنوية.

أخرج ابن حبان عن أبي ذر قال: "قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: يا أبا ذر أترى كثرة المال هو الغنى، قلت: نعم يا رسول الله، قال: أفترى قلة المال هو الفقر، قلت: نعم يا رسول الله، قال: انما الغنى غنى القلب والفقر فقر القلب"(١).

---

(١) الدر المنثور ٣٦١/١.

وورد في الحديث المشهور عند عموم المسلمين في كل زمان عن جابر بن عبد الله: "ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: القناعة كنز لا يفنى".

وعن سهل بن سعد قال: جاء جبرئيل الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم: فقال: يا محمد عش ما شئت فأنت ميت، واعمل ما شئت فأنك مجزى به، واحبب من شئت فأنك مفارقه، واعلم ان شرف المؤمن قيام الليل، وعزه استغناؤه عن الناس"[1].

والخطاب موجه الى عامة المسلمين وهو برهان على حسن امتثال الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم لما يأتيه من السماء بآيات القرآن والوحي وحديث الملائكة لينتفع المسلمون منها، ومن سنة الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم الذي كان في جهاد دائم ومتصل.

لقد أمر الله الاغنياء بالعفاف وحببه الى النفوس قال تعالى ﴿ وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ﴾[2]، فهل يعتبر اتخاذ هؤلاء الفقراء التعفف رداء صحيحاً، أم انه تشديد على النفس وانهم خارجون من الأمر بالتعفف للتباين الموضوعي، الجواب: انه صحيح وليس من التشديد على النفس من وجوه:

١- اثبات شيء لشيء لا يدل على نفيه عن غيره، فأمر الاغنياء بالتعفف لا يعني عدم اهلية غيرهم له .

٢- التعفف حسن ذاتاً ومحبوب عند العقلاء.

٣- اختيارهم للتعفف لم يأت بطراً وغروراً بل رجاء واستمراراً لعملهم وجهادهم في سبيل الله، ولكن على نحو يختلف

---

(١) الدر المنثور ٣٦١/١.

(٢) سورة النساء ٦.

لاختلاف الموضوع فحينما اظهروا الاكتفاء أو ستروا حال الفقر رجاءً وعشقاً لله وثقة بنزول الرزق من عنده تعالى وتثبيتاً لصحة فعلهم واعلاناً وصرخة عملية بانهم كانوا على الحق.

وهذا الشعور ومعالم العز في تلك الحال يحتاجه الإسلام في ترسيخ مبادئه لما فيها من معالم اليقين ودلائل الصدق، وما يتركه في نفوس الشباب من الشوق لدروب السعي في سبيل الله وعدم الفزع والخوف من الفقر المحتمل، كما ان ظاهر التعفف الذي هم عليه يبعث الرعب في نفوس الكفار واهل الضلالة ويبث الارباك في صفوفهم ويمنع من تعديهم على الاسلام.

فالوظيفة العقائدية تقتضي عدم لومهم على حال التعفف التي هم عليها، والمبالغة في اكرامهم وعدم جعلها برزخاً وحاجزاً دون وصول الزكاة والاعانة لهم وباحسن طريقة وصيغة تتضمن دوام العز وتظهر الثناء لهم على ما اظهروه من قبل ومن بعد، أي حال الجهاد والبذل في سبيله تعالى، وحال الصبر على الفقر.

ولم يكتف هؤلاء الفقراء بحبس النفس عن الشهوة بل صبروا على الحاجة والضرورة مع انهم يستحقونها وأولى بها، صبروا طمعاً بالجنة وطلباً لمرضاته تعالى فكساهم الله من نوره ودعا عباده الى اصلاح احوالهم والتقرب اليه باعانتهم، ورغب في الوصول اليهم ودفع آفة الفقر عنهم وعن عوائلهم.

وهذه الاعانة تمنع من تداعي القيم في أسر وعوائل المؤمنين، فقد يتسرب الشك الى بعض افراد عوائلهم ويحتجون عليه بانك سخرت نفسك في سبيل الله حتى عجزت عن العمل، وغيرك اختار الدنيا فاصاب منها وعياله ما يريد، فاذا جاءت الاعانة ترسخ الإيمان في قلوب افراد العائلة وازدادوا ثقة بالمستقبل واحسوا بوجود تكافل اجتماعي ورعاية والتفات لحالهم ينم عن الإكرام والامتنان، وجاء

وصف الجاهل بصفة الذم للغفلة عن معرفة الفقراء والمحتاجين من المؤمنين، وهي دعوة لطرد الغفلة وتحصيل الفطنة والنباهة.

ومن اعجاز الآية انها مصداق للتعدد والتخيير في صدقة العلانية والخفاء فقد يستلزم الأمر العلانية للاخبار عن حال الفقير الذي احصر في سبيل الله ولزوم اعانته، ورفع الظن بانه غير محتاج بلحاظ مظهره وتعففه.

وتعكس الآية صفحة مشرقة من المجتمع الاسلامي بامتناع شطر من الفقراء عن السؤال وما يدل عليه من مظاهر الجوع، وتبين حال ارتقاء في المجتمع الاسلامي بالاعتناء العام بلباس التجمل والاهتمام بالزي الخارجي، وفيها اخبار للفقراء بان المسألة ليست هي الطريقة الوحيدة لكسب الرزق، وان الله عز وجل يهدي الناس الى الرأفة والإلفة فيما بينهم، فالآية دعوة لتلمس اثار الفقر الخفية والنظر بقصد الاحسان والاعانة في احوال الذين لا عمل عندهم ولا مال يرد عليهم، وتدل الآية بان التعفف ليس علة تامة لستر وخفاء فقرهم وان غير الجاهل يعرف حقيقة حالهم، فالآية قسمت الناس بخصوصهم الى ثلاثة أقسام:

١- جاهل.
٢- عالم.
٣- برزخ بين العالم والجاهل.

وحصرت عدم معرفة فقرهم بسبب التعفف الظاهري بالجاهل، ولم يوصف المسلمون بالجهل، أما الجهل في مقابل المعرفة والخبرة والذي هو اخف واقل من الغفلة لانه يتعلق بالاطلاع والالتفات الى التفاصيل فان الآية جاءت للتنبيه عليه والتخلص منه، فالمسلمون بهذه الآية الكريمة ارتفع عنهم عدم الاطلاع والخبرة بحال هؤلاء الفقراء لانها خبرة قرآنية وارشاد سماوي، فمن افاضات هذه الآية:

١- ان هؤلاء الفقراء اصبحوا معروفين من قبل المسلمين.

٢- رفعت الغفلة وعدم الخبرة عن المسلمين فيما يخص الفقراء المتعففين.

٣- انها جزاء عاجل لمن تضرر بسبب سعيه في سبيل الله .

٤- الآية دعوة للفقراء مطلقاً بالتعفف خصوصاً الذين احصروا في سبيل الله، اذ انها تذكر طائفة من الفقراء بصفات خمسة كما تقدم ذكرها في مفهوم الآية بالاضافة الى صفة الفقر، ومنهم من تجمع عنده اربعة أو ثلاثة أو اثنتان من هذه الصفات، لتحبب حال التعفف للفقراء وتدعوهم الى الصبر، ثم ان التعفف يتعلق بعدم السؤال ولكنه لا يدل على انتفاء الفقر أو ستر الاحصار وعدم الكسب والعمل.

قوله تعالى﴿ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ ﴾

خطاب قدسي مبارك للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو تشريف وإكرام له ومن خلاله تشريف للمسلمين كافة، اذا ان الاصل في الخطابات القرآنية الموجهة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم هو ارادته وارادة الأمة من خلاله الا ان تكون هناك قرينة على ارادته على نحو الخصوص.

فلا يمكن حمل الآية على معنى انك تعرفهم ولكن المسلمين لا يعرفونهم الا بقصد العصمة والوحي، ولكن لا دليل على هذا التخصيص وعلته في المقام، لاسيما وان الآية جاءت بصيغة المعرفة وادراك الجزئيات، قال تعالى ﴿ وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَاهُمْ ﴾[1].

(١) سورة محمد ٣٠.

ولو تردد الأمر بين ارادة شخص النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو المسلمين معه في مفهوم الخطاب فالارجح هو الثاني، لذا فان الآية إكرام للمسلمين وتمييز بينهم وبين الجاهلين، او قل خروجهم من لفظ (الجاهل) بالتخصيص، وبهذا المعنى تتضيق دائرة الحرج والابتلاء، وفيه بشارة استمرار التكافل الاجتماعي بين المسلمين وعدم خفاء حال الفقراء وان اظهروا التعفف، ويمكن معرفة الذين ورد ذكرهم في الآية بلحاظ الشرائط والاوصاف الاخرى التي ذكرت لهم وهي الحبس في سبيل الله وعدم الإلحاح في السؤال .

وتدل الآية على الفطنة والنباهة عند المسلمين وحرصهم على متابعة احوال الفقراء والمحتاجين، وانهم يستطيعون معرفة الظاهر المستور بقيد انه مستور في جنب الله، وان الذي يسعى لمعرفتهم انما يريد مساعدتهم ودفع وزر وأذى الفقر عنهم، وللآية خمسة اطراف:

الاول: الذي يعرف احوال الفقراء.

الثاني: الفقراء الذين حبسوا وعجزوا عن العمل.

الثالث: المعرفة.

الرابع: السيماء والعلامة الخاصة بهم.

الخامس: ايصال الصدقة لهم.

بالنسبة للطرف الاول فان المسلمين يعرفون هؤلاء الفقراء الذين يعرف بعضهم بعضا ويتفقد بعضهم احوال وشؤون الآخر لان الآيات التي تأمر وتحث على المعرفة العامة بينهم كثيرة منها آيات الولاية قال تعالى ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾[1]، والمحبة والأخوة الإيمانية قال تعالى ﴿

(١) سورة التوبة ٧١.

﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾[١]، وتدل عليها السنة والسيرة ايضاً .

وبالنسبة للطرف الثاني فتخبر الآية عن وجودهم واستعدادهم لقبول الصدقات مع حال التعفف التي هم عليها.

أما الثالث فان الآية تخبر عن حصول المعرفة وعدم العسر أو المشقة فيها لوجود مادتها وسببها، ان وصفهم بالتعفف دليل على انقطاعهم الى العبادة وانشغالهم بذكر الله وعدم التفاتهم الى ما في الدنيا من الابتلاء، لقد اصبحت التقوى ملكة في نفوسهم ولم ولن يتركوا منازل الإيمان بسبب الفقر والحاجة بل صبروا عليه برضا وقبول واستبشار .

ووردت مادة التعفف في القرآن اربع مرات، ثلاث منها على نحو الأمر، واحدة في حفظ اموال اليتامى والوصاية عليهم ﴿ وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ﴾[٢]، والثانية في العفة والصبر عن الفواحش بانتظار الزواج قال تعالى ﴿ وَلْيَسْتَعْفِفْ الَّذِينَ لاَ يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمْ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾[٣]، والثالثة في القواعد من النساء ﴿ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ ﴾[٤]، وانفردت هذه الآية من بين الآيات الاربعة التي ذكر فيها التعفف بوجهين:

الاول: لغة الاطلاق والثبات وصيغة المصدر، فالتعفف كالتعلم والتكلم، أي انهم طلبوا التعفف عن قصد وبذل جهد مركب من

(١) سورة الحجرات ١٠.

(٢) سورة النساء ٦.

(٣) سورة النور ٣٣.

(٤) سورة النور ٦٠.

ارادته ومن تحد النفس الشهوية والغضبية.

الثاني: انهم اختاروا التعفف وجعلوه جزء من حياتهم وسجية ثابتة لان انعكاس لحال الإيمان والتقوى التي هم عليها وكأنه متولد عنها، وبذا يكون هـؤلاء الفقراء اسوة للرجال والنساء في التعفف، والظهـور بما لا يليـق وما يخـالف أحكام الشريعة بل وما يتعارض مع المستجبات والمندوبات، واجتناب الفاحشة والسوء.

بحث منطقي

من مصطلحات المنطق (الدلالة) وهي العلم بوجود شيء وبحالة معينة فينتقل الذهن بسببها الى وجود شـيء آخر، فـاذا أذن الأذان تتبادر الى الذهن الصلاة وحلول أوان ادائها، فسماع الأذان يسمى دالاً، والصلاة التي انتقل الذهن لها مدلولاً، والحالة والصفة الـتي حصلت تسمى دلالة.

ولابد للدلالة مـن علـة وسـبب وهـو ثبـوت العلاقـة والتـداخل الموضوعي بين الدال والمدلول، ويسـمى في علـم الـنفس بالارتبـاط الشرطي حسب نظرية العالم الروسي بافلوف.

والصلة والعلاقة بين الشيئين أمر خارجي، لا موضوعية لذهن الانسان به بل يتلقاه وتنعكس صـورته فيه، ويعلم به للمـلازمة بين الدال والمدلول، وتقسم الدلالة بحسب الملازمة الى ثلاثة اقسام:

١- الدلالة العقلية: وهي الدلالة الـتي تتقـوم بالاسـتنتاج العقلي لوجود ملازمة ذاتية بين الدال والمدلول، كالعلة والمعلول فان المعلول لا يتخلف عن علته وهو دال عليها، فاذا رأى الشخص ضوء الصباح علم ان الشمس موجودة.

٢- الدلالة الطبيعية: وهي اذا كانت ماهية الملازمة طبيعية أي ان الانسان يجمع بينهما بطبعه حتى صارت هذه الملازمة جزء من

سجاياه، كما لو كان يبادر الى البكاء عند المصيبة والحزن، أو انه يضحك عندما يسمع ما يسره، أو يتثائب عند النعاس، فاذا سُمع يبكي ينتقل ذهن السامع الى انه في مصيبة وحزن.

٣- الدلالة الوضعية: وهي الملازمة التي تنشأ من الوضع والتفاهم على اصطلاح مخصوص سواء في الالفاظ أو الاعيان أو الافعال، فاذا ذكر الهاتف انتقل ذهن الانسان الى الاتصال والتحدث بواسطة مع من هو بعيد عنه، وهي الدلالة اللفظية وغير اللفظية.

وبأي هذه الدلالات يعرف هؤلاء الفقراء، الجواب: انهم يعرفون بالدلالات الثلاث، فالعقل يدرك الملازمة بين الاحصار وبين الفقر والحاجة، والطبع الانساني يدرك الملازمة بين العمل وكسب المال، وكذا العكس أي الملازمة بين البطالة وانعدام المال، ومن الدلائل الوضعية ملازمة الحاجة لعدم الضرب والسعي والكسب .

وهذا من لطفه تعالى واعانة المسلمين على اداء وظائفهم العبادية، لقد جعل الله في هؤلاء الفقراء علامات يعرفون بها وهل هي المذكورة في الآية أم غيرها، الجواب: الأمران معاً أي المذكورة في الآية وغيرها، وقد يقول قائل ان العلامات المذكورة في القرآن ظاهرة للعيان، وان معرفتها لا تستلزم كثير عناء أو تحقيق، ولكن الناس بخصوصها على ثلاث مراتب:

١- جاهل على عينيه غشاوة تحول دون معرفتها.

٢- شخص يمكنه معرفة احوالهم ولكنه لا يكلف نفسه عناء الاطلاع ومعرفة ما هم عليه من الفقر.

٣- من يسعى الى معرفة احوال المسلمين عامة والفقراء خاصة الذين حبسوا في سبيل الله، فتبدوا أمامه علاماتهم.

ان ذكر اوصافهم في القرآن رحمة بالمسلمين عامة ودعوة للبحث

عنهم ومقدمة لمعرفتهم فمن مفاهيم قوله تعالى﴿ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَا هُمْ ﴾ هي ان الله يبن لنا سيماهم واوصافهم بما يجعلنا نعرفهم، والمعرفة هنا وبلحاظ متعلقها يراد منها:

١- معرفتهم بالذات والمسمى كاسماء واشخاص.

٢- معرفة حاجتهم وفقرهم.

٣- لزوم المبادرة الى اعانتهم واعطائهم من الزكاة والصدقات المندوبة.

٤- تحديد اسباب حاجتهم وفقرهم والاعتبار والاتعاظ منها.

٥- موضوع المعرفة أعم من التعيين والاحاطة بالحال، فالآية حينما ذكرت المعرفة جعلتها مطلوبة بذاتها، ومقدمة غيرية لأمور أخرى منها:

الاول: التوجه الى اعانتهم.

الثاني: اعطاؤهم الحق ألشرعي.

الثالث: قضاء حاجاتهم، وحاجات الانسان على شعبتين:

الاولى: الضرورية كالاكل والشرب واللبس والسكن بمقدار الحاجة وما يناسب الحال والشأن.

الثانية: غير الضرورية خصوصاً اللوازم الشخصية والمنزلية التي ظهرت وتعددت في هذا الزمان.

والمطلوب توفيره هو افراد الشعبة الاولى خصوصاَ وان الصدقات من الكلي الطبيعي لكل فقير حصة فيها، والاولوية لاعطاء اكبر عدد منهم وان كانوا فاقدين لبعض الصفات الواردة في الآية ويأتون في المرتبة الثانية أو الثالثة بعد الذين ورد ذكرهم في الآية.

وفي سيمائهم وردت اقوال:

١- التخشع والتواضع الذي هو شعار الصائمين، قاله مجاهد.
٢- أثر الجهد من الفقر والحاجة، قاله الربيع والسدي.
٣- صفرة ألوانهم من الجوع، قاله الضحاك[1].
٤- رثاثة ثيابهم والجوع وان خفى، قاله ابن زيد.

وكل هذه الوجوه الاربعة صحيح، ومن مصاديق السيماء التي تدل على حاجتهم، الا انه يرد سؤال وهو: هل تتعلق السيماء بظاهر حالهم كي تنحصر بالوجوه أعلاه، أم تشمل غيرها سواء في الموضوع أو الحكم، الجواب: هو الثاني بلحاظ قيدين وردا في الآية:

الاول: اختصاص النبي صلى الله عليه وآله وسلم والمسلمين بمعرفتهم دون الجاهلين والكفار.

الثاني: مجئ اللفظ بصيغة الخطاب للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم خاصة.

فمع قولنا بان المراد من الخطاب الأمة من خلال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لاسيما وان القرآن نزل بلغة إياكِ اعني واسمعي يا جارة، الا ان هذا لا يمنع من الدلالات الخاصة لصيغة الخطاب المنفرد للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وارادة الأمة منها:

الاول: الاشارة الى رجوع المسلمين الى السنة النبوية وما فيها من الاحاديث التي تؤكد العناية بالفقراء وذكر سيماء وعلامات اصحاب الأولوية بالصدقات .

الثاني: اعتبار اسباب النزول وحديث اصحاب الصُفة وصبرهم وجهادهم في سبيل الله.

الثالث: انه دعوة للمسلمين للاقتداء بالنبي صلى الله عليه وآله

---

(١) مفاتيح الغيب ٨٠/٧.

وسلم في هذا الباب ومطلق العبادات والمعاملات، فحينما تأتي الآية بصيغة الخطاب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم يبادر المسلمون الى ملاحظة فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم ازاء الفقراء وكيفية توزيع الزكاة والصدقات، وهذه الملاحظة تهدي انطباقاً وقهراً الى الاهتداء الى أحكام الزكاة وأصناف المستحقين، ومسائل شرعية وأخلاقية اخرى.

الرابع: تأديب المسلمين، وارشادهم الى لزوم معرفة السنة النبوية القولية والفعلية والتقريرية.

الخامس: في الآية اخبار عن مسألة كلامية وهي توارث المسلمين لسيرة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم.

السادس: حضور سيرة الرسول الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم بين المسلمين في موضوع الزكاة وغيرها.

السابع: الآية إكرام للفقراء الذين احصروا في سبيل الله وان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعرفهم ان كانوا في زمان غير زمانه وبعد انتقاله الى الرفيق الأعلى.

الثامن: الاخبار القرآني عن علم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بحال الفقراء سكينة وبشارة لهم بالأجر والثواب.

وهل يمكن حمل الآية على عموم الخطاب أي (تعرفهم ايها المسلم التالي للقرآن) ليكون الخطاب لكل مسلم مباشرة، الجواب: نعم، من غير ان يتعارض ظاهر الخطاب والذي يفيد ارادة شخص النبي الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم لوجوه:

الاول: وهو المتبادر للاذهان، والتبادر من علامات الحقيقة.

الثاني: للظاهر وحجيته والانصراف الى شخص النبي صلى الله عليه وآله وسلم بلغة التنزيل وسياق الآيات واسباب النزول.

الثالث: هو المعروف والثابت عند المسلمين جميعاً وفي كل

الطبقات، والاجماع حجة.

فالخطاب يشمل المسلمين مباشرة بواسطة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكأن الآية تقول: تعرفهم بسيماهم يا نبي الله ويعرفهم من بعدك المسلمون، ومن موضوعيته صلى الله عليه وآله وسلم في الخطاب سنته الفعلية الشريفة في توزيع الصدقات وتفقد أحوال الفقراء، والقولية بذكر أوصافهم والحث على إكرامهم.

والآية دعوة للفقراء للبقاء على التعفف وعدم اليأس أو القنوط، وحث للآخرين ممن احصر في سبيل الله منهم ولكنه لم يتعفف ان يختار التعفف ويرى ما فيه من العز والرفعة والرضا، اذ ان الفقراء الذين احصروا في سبيل الله منهم من لم يصبر على التعفف ويختار سؤال الآخرين وبيان الحاجة والاخبار عن فقره وحاجته.

ومعرفتهم بسيماهم تتعلق بوجوه محتملة:

١- فقرهم وحاجتهم.
٢- انهم احصروا في سبيل الله.
٣- لا يستطيعون السعي والكسب.
٤- تعففهم مع حاجتهم.

الجواب مركب فقد تنحصر المعرفة المرتكزة لعلاماتهم وخصائصهم بالوجه الأول، وانهم معروفون عند الآخرين بانهم احصروا في سبيل الله وانهم عاجزون عن العمل.

ولو كانوا مسجلين كفقراء في مؤسسات وسجلات خاصة بالفقراء فهل تشملهم الاية، الجواب نعم لوجوه:

الأول: ان التدوين في سجلات الفقراء أو العاطلين عن العمل أو المتضررين وسيلة لمعرفتهم.

الثاني: ان التسجيل وتدوين الأسماء أعم من معرفة تفاصيل الأحوال الشخصية ومقدار الفقر والعوز.

الثالث: الآية دعوة عامة لمعرفة احوال الفقراء، والمبادرة الى تفضيل الذين ذكروا في هذه الآية، مما يستلزم التمييز ومعرفتهم لأعطائهم الأولوية.

الرابع: تخاطب الآية الأشخاص والمؤسسات والحكومات مما يستلزم سعي الأشخاص في كل زمان لمعرفة هؤلاء الفقراء واعانتهم.

قوله تعالى ﴿ لاَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا ﴾

هذه هي الصفة السادسة لهؤلاء الفقراء ولو لم يكن عندهم الا صفات المدح هذه وموضوعية ذكرها في القرآن لكفاهم عزاً وشرفاً وغنى، فهي رزق كريم وغذاء عقائدي ومقام اجتماعي وعبرة في تهذيب النفوس ودرس للناس جميعاً بما فيهم الأغنياء، خصوصاً وان كل انسان يحب زيادة ثروته ويتبع مختلف الطرق التي يراها مناسبة ويلجأ الى الناس لتسهيل أموره، فتأتي هذه الآية لتعطيه درساً عملياً بالزهد وعدم اللهث وراء الدنيا، وتذكر له مثالاً ممن هم أدنى منه ويصارعون من اجل البقاء والعيش لإتخاذ الحياة الدنيا داراً لرفعة الإسلام.

وتقوم الحكومات والمؤسسات بإحالة الموظف والعامل على المعاش في آخر سني عمره ليتمتع بالراحة وتأمن له مقداراً كافياً من الراتب والعطاء يتناسب وخدماته، أما اهل التقوى الذين احصروا في سبيل الله فانهم شُرفوا بهذه الآية التي تعتبر وثيقة سماوية خالدة ترقى بهم الى مراتب القادة في الصبر والتحمل، من دون ان تمنع اعطائهم حقوقهم اسوة بالآخرين ووفق القواعد والأنظمة، بل بالعكس فانها تدعو المؤمنين وارباب الحقوق الى البحث عنهم والتوجه اليهم ودفع الضر والفاقة عنهم فهم غنيمة للثواب وفرصة للمغفرة والنجاة.

وفي الآية وجوه:

الأول: المراد انهم سألوا الناس ولكن من غير إلحاح، واختاره الزمخشري[1]، ونعته الرازي بانه ضعيف، والحق لا هذا ولا ذاك، فهو وجه من وجوه تأويل الآية، ومرتبة أدنى من مراتب التعفف.

الثاني: انهم لا يسألون الناس اصلاً، وليس معناه انهم يسألون من غير الحاف، نسبه الطبرسي الى القيل، وذكر انه عن ابن عباس وانه قول الفراء والزجاج واكثر أرباب المعاني[2].

والآية أعم في موضوعها ودلالاتها كما سيأتي بيانه.

وجاءت الآية بصيغة المضارع (لا يسألون) مما يعني استمرار ودوام صبرهم وعدم لجوئهم الى الناس، يعلمون حالهم واتصال حاجتهم ومع هذا فانهم اختاروا عدم السؤال من الناس في يومهم وغدهم، وبما ان الإنسان ممكن فمن صفات الإمكان الحاجة وملازمتها له، ومن وجوه الحاجة وتجليها في الخارج السؤال وطلب الكمال وسد النقص من الغير، وتلك فريدة جديدة تخبر عنها هذه الآية في علم الكلام.

ويكون اللجوء الى الغير بمقدار الحاجة والإدراك، والسؤال من اهم مصاديق هذا اللجوء فلابد ان هؤلاء الفقراء يسألون لوجود المقتضي وفقد المانع، وعلى فرض ان الآية تعني عدم سؤال الناس فانهم يلجأون الى الله للسؤال، وعلى القول بانهم يسألون الناس من غير إلحاح فان الآية تدل على لجوئهم الى الله لأن الحاجة تلح عليهم وتدعوهم الى سلوك طرق سدها وتوفير الضروري من الأكل والشرب والملبس والمسكن، انهم يهربون من الحاجة الى العبادة

---

(١) الكشاف ٣٩٨/١.

(١) مجمع البيان ٣٨٧/١.

وينقطعـون الى الله ولا يلتفتـون الى إلحاحهـا وهـذا ذروة السـؤال وطلب الحاجة منه تعالى، وهو من مصـاديق العلـم والمعرفـة لأنهـم عرفوا موضع السؤال ونيل الرغائب.

ومجيء الفعل بصيغة المضارع اعجاز وتحد واخبار عـن حـال موجودة لن تتغير أو تزول، فالآية تقول بوجود هؤلاء الفقراء في كل زمان ومن يبحث يجدهم سواء كان بحثه واستقصـاؤه لإعـانتهم أو للتأكد من صدق موضوع الآية في كل زمان.

ولا بأس بايجاد دراسات عن احوال بعض المؤمنين الصـابرين الأحيـاء أو الأمـوات في كـل زمـان الـذين هـم مـن مصـاديق الآيـة والتذكير بها وبموضوعها، وقد لا يعرف الناس بعضهم الا عند موته فتكون الإشارة اليه والإشادة به مدحاً له واستحضاراً لمضامين الآية القدسية.

وتضع الآية ضوابط كلية لتقسيم الفقراء، وجاء موضوع السؤال متعلقاً (بالناس) وهو عنوان عام يشمل:

١- المؤمنين والمسلمين واهل الكتاب والكفار.
٢- ذوي القربى والأصدقاء.
٣- الأغنياء وارباب الحقوق الشرعية.
٤- المؤسسات الخيرية، ومن يتولى توزيع الزكاة والهبات والإعانات.

ويحمل لفظ (الناس) في الآية علـى الإطـلاق والتعـدد، وعـدم انحصار نفي السؤال بطرف أو جهة دون اخرى، نعم لا يدخل فيـه من وجبت عليه نفقة الفقير كالأب والأم والولد الصلبي أو الحفيد أو السبط وهو ابن البنت وهذا الإطـلاق يقطـع الشـك ويثبـت حقيقـة عقائدية وهي حسن توكلهم على الله وانقطاعهم اليه، والطمع فيما عنده دون ما سواه.

وهل يتعارض هذا مع طلب الأسباب لإبتناء الحياة الدنيا على قواعد العلة والمعلول، والسبب والمسبب، والأثر والمؤثر، الجواب: لا معارضة في البين انما ارادت الآية إعلان الإقرار بحقيقة في الإرادة التكوينية وهي استجابة الأشياء والأسباب لأمره تعالى وان مقاليد الأمور بيده، فتوجهوا اليه لينالوا ثواب الرجاء، اي ان مجرد التوجه الى الله بالحاجة فيه أجر وثواب بالإضافة الى استثمارهم لسلاح الدعاء والمسألة، فكأن الآية تقول لا يسألون الناس الحافاً ولكنهم يسألون الله.

فعدم سؤالهم للناس جاء نتيجة ومتعقباً لسؤالهم لله عز وجل، ومن يسأل الله عز وجل يستغن عن سؤال الناس، ومن يسأله تعالى لابد وان يرزقه ويستجيب له، فكأن سؤالهم اصبح سالبة بانتفاء الموضوع، نعم من وجوه الإستجابة هذه الآية بارشاد المؤمنين الى اعطائهم حق الله عز وجل في اموالهم وهو أمر يفيد ضمان رزقهم وعطائهم ان لم يكن من الناس فمن عنده تعالى، كما لو اعانهم على ازالة الحبس وجعلهم قادرين على الكسب والسعي، وهناك شواهد كثيرة بمجيء الفرج دفعة أو تدريجياً عند الضيق والشدة وازدياد الإبتلاء أو تهيئة باب للرزق والكسب حتى مع حال الإحصار وعدم الضرب في الأرض، كمن اتخذ له عملاً في داره.

وعدم السؤال مقدمة علمية للعمل والكسب والمساهمة في بناء المجتمع وحفظ النظام الإقتصادي والإجتماعي وانحسار ظاهرة التسول التي تشكو منها مجتمعات كثيرة، وهذه الآية واقية منها وعلاج لها من وجوه:

١- حصانة الفقراء الذين ذكروا في هذه الآية لأنهم لم يسألوا الناس الحافاً، بل اختاروا الخضوع والخشوع لله عز وجل.

٢- ما فيها من حث للأغنياء على القيام بالسعي للبحث

عن الفقراء المستحقين للصدقات، نعم ورد في الحديث: "ليس على الناس ان يبحثوا"، والمراد الإكتفاء بالظاهر والنهي عن التفحص عن احوال الناس وتفصيلات شؤونهم، ولكن طلب هؤلاء الفقراء أمر ممدوح لعمومات (ما على المحسنين من سبيل)، ولأنه مسارعة في الخيرات، ولأن غاية البحث هنا الثواب والأجر وقضاء حاجة المؤمن.

٣- تأديب الفقراء عامة وزجرهم عن الإلحاح في المسألة وطلب الإعانة من الناس.

٤- عدم اشاعة حالات رثاثة الحال ومظاهر الفاقة.

٥- الدعوة الى التجمل وعدم اظهار الضعف والهوان، وهذه الدعوة موجهة الى الناس كافة ولا تنحصر بملة دون اخرى أو فئة دون غيرها، فهذه الآية تهذيب للنفوس واصلاح للمجتمعات.

والإلحاف: الإلحاح، وهو مبغوض بين الناس وان كان عن حق وطلب تهيئ المقتضي له وفقدت موانعه، والإلحاح موضوع يتبين فيه التباين بين الواجب والممكن بصورة قريبة بهية، فواجب الوجود لا يزيده الإلحاح الا عطاء وكرماً واحساناً، لأنه تعالى هو الواسع الكريم الذي لا تنفد او تفنى خزائنه، أما الإنسان فانه ممكن محتاج يميل الى الإمساك مع كثرة الإلحاح، ولذا ترى الزكاة فريضة واجبة عليه لكي لا يتسرب الملل والإمساك الى نفسه ويعطي القليل ويظن انه انفق ما فيه الكفاية وبراءة الذمة خصوصاً اذا اعتمد المقارنة مع من يعطي اقل منه.

والآية دعوة الى عدم الإلحاح على الناس مطلقاً وإكرام صفة العبودية لله عز وجل بعدم مواصلة الطلب من الناس، وقد أكرم الله صفة العبودية في القرآن وجعلها مرتبة من التشريف قال تعالى ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلاً مِنْ الْمَسْجِدِ

الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى ﴾[1]، فجاء الإسراء بصفة العبودية وليس بذكر النبوة وان كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سيد الممكنات وصاحب الكمالات الإنسانية، لبيان عظيم منزلة العبودية ونيل الدرجات العلا بها.

كما ان الدعاء باب مفتوح لكل الناس الى يوم القيامة خصوصاً الذين حبسوا عن الكسب وقضاء الحوائج في سبيله تعالى، ولقد وردت نصوص تفيد ان الذي يكثر من الدعاء والمسألة في أيام الرخاء، تبادر الملائكة الى رفع دعائه في ساعة الشدة وتقول: صوت مسموع، أما الذي لا يدعو في ساعة الرخاء فانها تؤخر دعاءه عندما يتوجه الى الباري عز وجل بالدعاء ساعة صدوره من العبد والله يعلم به قبل ولادته، وكذا بالنسبة لهؤلاء الفقراء فان الملائكة ترفع دعاءهم لأنهم أُوذوا ولاقوا المشاق والعناء في سبيل الله، وما الإلحاح فيه الا مفخرة لبني الإنسان واثبات لأهليته للخلافة في الأرض لأنه عنوان الإقرار بالربوبية والتسليم بعظيم قدرته تعالى وتفويض الأمور له.

وفي الحديث: "ان الله يحب الإلحاح في الدعاء"، وفي خبر العياشي عن الإمام محمد الباقر عليه السلام: "ان الله يبغض الملحف" أي الذي يسأل الناس بإلحاح.

وقد وردت نصوص عن الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم تفيد كراهة الإلحاف، والحث على اجتنابه لعدم الحاجة اليه ولما فيه من الذل، ولدلالة المفهوم على الابتعاد عن المسألة من الله عز وجل واللجوء اليه، ومن الأخبار في هذا الباب:

١- قال قتادة في المرسل: "ذكر لنا ان النبي صلى الله عليه

---

(١) سورة الأسراء ١.

وآله وسلم كان يقول: ان الله يحب الحليم الحي الغني المتعفف، ويبغض الفاحش البذئ السائل الملحف"[١].

٢- أخرج مالك وابو داود والنسائي عن رجل من بني أسد قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: من سأل وله أوقية أو عدلها فقد سأل الحافاً"[٢].

وقد وردت اخبار من السنة النبوية الشريفة تفيد النهي عن السؤال، ولم يستثن منه الا حال الفاقة والعوز، وهؤلاء الفقراء الوارد ذكرهم في الآية أسوة ومنشأ انبساطي لعموم المؤمنين الفقراء الصابرين، وسؤال الناس لا يأتي بغير ما كتبه الله عز وجل للانسان من رزق، بينما يكون في التوجه اليه تعالى فضل عظيم وزيادة في الرزق.

وعن ابن عمر: "ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: لا تزاد المسألة بأحدكم حتى يلقى الله وليس في وجهه مزعة لحم"[٣].

وعنه صلى الله عليه وآله وسلم: "ان المسائل كدوح[٤] يكدح بها الرجل وجهه، فمن شاء أبقى على وجهه، ومن شاء ترك، الا ان يسأل ذا سلطان او في أمر لا يجد منه بداً"[٥].

وتظهر في الحديث مضامين الرحمة بالاستثناء من كراهية المسألة، والتي يتألف من شقين:

الأول: سؤال السلطان لما في الملك من السعة والحق الشرعي.

---

(١) الدر المنثور ٣٥٩/١.

(٢) الدر المنثور ٣٥٩/١.

(٣) الدر المنثور ٣٥٩/١.

(٤) الكدح: الأثر من الجرح او العض او الخدش، وهو دون الخدش، والخدش دون الخمش.

(٥) الدر المنثور ٣٥٩/١.

الثاني: ما يحتاج اليه السائل في مستلزمات معيشته ووسائل كسبه.

وأخرج البيهقي عن ابن عباس قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: من سأل الناس في غير فاقة نزلت به او عيال لا يطيقهم جاء يوم القيامة بوجه ليس عليه لحم"[1].

وفيه تحذير من المسألة، ودعوة للتوجه الى الله تعالى والانشغال بالعبادات التي تفتح على الانسان أبواب الرزق.

وأخرج الطبراني في الأوسط عن جابر بن عبد الله: "ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: من سأل وهو غني عن المسألة يُحشر يوم القيامة وهي خموش[2] في وجهه"[3].

بحث بلاغي

تأتي عدة نعوت وصفات لواحد وتكون على قسمين:

الأول: الفصل بينها بأحد أدوات العطف كالواو، لبيان التفخيم او التباعد بينها وموضوعية استقلال كل منها، كما في قوله تعالى ﴿هُوَ الأَوَّلُ وَالآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾[4].

الثاني: عدم الإتيان بأدوات العطف بينها، للاشارة الى التداخل والتقارب بين تلك الصفات وعدم التباعد بينها كما في قوله تعالى ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ * ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ * مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ﴾[5].

---

(١) الدر المنثور ٣٥٩/١.

(٢) خموش: جمع خمش وهو الأثر والجرح الظاهر على البشرة.

(٣) الدر المنثور ٣٥٩/١.

(٤) سورة الحديد ٣.

(٥) سورة التكوير ١٩ - ٢١.

وقد جاءت نعوت الفقراء في هذه الآية من غير ان يتخلل بينها حرف عطف لبيان حاجتهم وتعدد علامات الفقر وسهولة معرفتهم وعدم اللبس في تعيينهم ولتيسير الوصول اليهم لشدة حاجتهم.

كما جاءت النعوت بمخالفة بين صيغة الخطاب والموضوع لأن الأمر يقتضي البيان والاطناب، لبيان تعدد وتنوع صفاتهم وكأنها عناوين استغاثة ورجاء للمبادرة لإعانتهم هي:

١- حصول الاحصار بأمر قهري خارج عن إرادتهم.

٢- انهم عجزوا عن السعي والكسب مع انهم لا يريدون العيش على الصدقات والإعانات، ولكن ابواب الكسب موصدة أمامهم، ففتح الله عز وجل أبواب الصدقات وهي حقه في أموال الأغنياء.

٣- من العز للمؤمنين وامتناع شماتة الأعداء ان الجاهل لا يعلم ما هم عليه من الفقر والعوز والفاقة، فبعد نعتهم بأنهم لا يستطيعون ضرباً في الأرض، ذكر قصور الجاهل عن معرفة حالهم.

٤- ان علامة الحاجة والفقر ظاهرة للبصائر، يراها المؤمن في سمتهم ووقارهم وهيئتهم.

قوله تعالى ﴿ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾

خاتمة الآية قاعدة كلية، والكبرى الجامعة لها ثابتة عقلاً وشرعاً ووفق اصول الحكمة المتعالية، فالله عز وجل عالم بكل شيء ومن صفاته العليم، وبعد ان اجمع الفلاسفة والمتكلمون على انه تعالى عالم بالذات والمخلوقات واختلفوا على اقوال متعددة منها:

١- اعتبار العلم بالذات والمخلوقات عين الذات الإلهية.

٢- العلم بالمخلوقات عنده تعالى صور قائمة بالذات

وخارجة عن الذات الإلهية.

٣- العلم بالمخلوقات هو عين وجودها.

ولكن هذا الإختلاف والمباحث المتفرعة عنه نزاع صغروي ولا يستحق ان يكون علة تامة لتقسيم العلماء او المسلمين الى فرق ومذاهب كلامية متعددة، فالأصل هو الإتفاق على اطلاق علمه تعالى بالموجودات سواء كانت مجردة أو مادية.

وافعال العباد حاضرة عنده تعالى فاخبر سبحانه عن علمه بفعل الخيرات في دعوة للإستزادة والتزود منها والمبادرة اليها وقوله تعالى ﴿ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ ﴾ ولم يأت في القرآن الا ثلاث مرات، مرتين في الآية السابقة ومرة في هذه الآية، وهذا من اعجاز القرآن ولابد له من دلالات تتعلق بموضوع الإنفاق واهمية هذه الآيات في افشاء المعروف والمسارعة في الإحسان والإنفاق في سبيله تعالى.

وبينما وعدت الآية السابقة بالوفاء والأداء على الإنفاق جاءت هذه الآية بالإخبار عن العلم به، والوفاء لا يتحصل الا بالعلم بالإنفاق والوفاء معاً، وفيه مسائل:

١- لقد اخبرت الآية السابقة بان الإنفاق للنفس والذات ﴿ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفسكُمْ ﴾، وهنا اخبرت عن العلم به، مما يعني ان العلم الإلهي باب لنزول البركة والوفاء بالأحسن والأتم.

٢- ان الإخبار عن العلم بالفعل الصالح يعني حصول الأجر والثواب.

٣- التذكير بعلمه تعالى يبعث الشوق في النفس لإتيان ما فيه مرضاته تعالى.

٤- متى ما علم العبد ان سيده ومولاه يحيط علماً بما يفعل فانه يحرص على اعانة الفقراء الذين احصروا في سبيل الله.

٥- تكرار الإخبار عن تحصيل الثواب وان المعروف هو بالحقيقة للنفس والذات والله عز وجل يعلمه لطف ورحمة إلهية، وبشارة وحث على البذل ودعوة لرجاء العوض وتذكير بالإثابة ووسيلة للإنابة.

٦- ان الله عز وجل قادر على ان يجزي هؤلاء المؤمنين في الدنيا ويجعلهم يستغنون عن الناس في حاجاتهم، ولكنه سبحانه عليم بالناس واحوالهم في الدنيا والآخرة، فجعل فقر هؤلاء امتحاناً للجميع، فبعد ان اجتاز هؤلاء الفقراء الإمتحان الأهم وجندوا أنفسهم في سبيله تعالى واختاروا الأذى والعناء طلباً لمرضاته، انتقل التكليف الى الأغنياء لطرد الفقر عنهم ليشركهم الله عز وجل بثوابهم في جهادهم، ومع انه تعالى عالم بكل شيء فقد ورد الاخبار عن علمه تعالى بافعال العبد في باب الإنفاق لتبعث الآية السكينة في النفس والشوق الى الآخرة وعالم الجزاء، ومتى ما علم الإنسان بان الله مطلع على انفاقه فانه يزداد انفاقاً وسعياً في الصالحات.

بحث نحوي

(ما) لها عدة معان في اللغة، وقد اختلف النحويين في عدد اقسامها ومصاديق تلك الأقسام ومن معانيها:

١- اسم موصول: وتكون في الغالب لغير العاقل.

٢- معرفة تامة: تفيد معنى (شيء) وسميت تامة لأنها لا تحتاج لصفة أو صلة تتم معناها، وتسمى ايضاً عامة كقوله تعالى ﴿ إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ ﴾[1].

---

(١) سورة البقرة ٢٧١.

٣- حرف نفي: تدخل على الجملة الفعلية والأسمية، وتستعمل لنفي الجنس.

٤- حرف مصدري: اذ تؤول مع ما بعدها مصدراً يعرب بحسب موقعه من الجملة.

٥- زائدة كافة: تكف عن عمل النصب والرفع عندما تتصل بان واخواتها، كما في قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا إِلَـهُكُمُ اللهُ الَّذِي لاَ إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ وَسِعَ كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾[1]، كما تكف عن عمل الرفع اذا اتصلت باحد الأفعال، قلّ، كثر، طال، كقولك: قلما اتخلفُ عن صلاة الجماعة.

وتأتي كافة عن عمل الجر كما لو اتصلت بأحرف مخصوصة، مثل رب، وتكف بعض الظروف والأسماء عن الإضافة مثل بعدما، حيث، اذ، سي، نحو: صمت بعدما هل الهلال.

٦- اسم استفهام: للسؤال عن الشيء وماهيته، كما في قوله تعالى ﴿ وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَا مُوسَى ﴾[2].

ويحذف الف (ما) الإستفهامية اذا جاءت مجرورة وتبقى الفتحة علامة عليها.

٧- شرطية غير زمانية: وهي التي تفيد التنكير من جهة الزمان، وتستعمل لغير العاقل، ومن النحويين من يستدل عليها بهذه الآية بالذات ﴿وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾.

٨- شرطية زمانية: وهي التي يكون للزمان موضوعية في ورودها في الكلام، نحو: فما دمت محرماً فاذكر الله.

---

(١) سورة طه ٩٨.

(٢) سورة طه ١٧.

٩- زائدة: ولا تأتي زائدة الا في مواضع منها بين الجار والمجرور، كما في قولك: سأصلي عما قليل، وبين المضاف والمضاف اليه، وبعد ادوات الشرط.

لقد ورد الحرف (ما) على نحو التنكير والإطلاق بالنسبة للزمان مما يعني احاطته علماً سبحانه بكل شيء، وفيه دعوة للإنفاق في جميع الأوقات وكأنها مقدمة للآية القادمة وما فيها من ذكر أوقات الزمان، وهي حث على عدم الفتور في الإنفاق واستثمار ساعات الليل والنهار، ومن وجوه المدد الإلهي في هذه الآية ما ورد في الآية التالية من جواز الإنفاق علانية وسراً.

❖❖❖❖❖❖❖❖❖❖❖❖

قوله تعالى

﴿ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلاَنِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ الآية ٢٧٤.

الاعراب واللغة

(الذين ينفقون) الذين: اسم موصول مبتدأ، ينفقون: فعل مضارع مرفوع بثبوت النون، والواو: فاعل، والجملة لا محل لها لأنها صلة الموصول.

(أموالهم) أموال: مفعول به منصوب بالفتحة، وهو مضاف، والضمير (الهاء) مضاف اليه، والميم علامة جمع الذكور.

(سراً وعلانية) سرا: حال منصوب بالفتحة، والواو: حرف عطف، علانية: معطوف على سر.

(فلهم) الفاء: للسببية، وان وما قبلها سبب لما بعدها، وقيل انها رابطة لانها واقعة في جواب شبه شرط لما في الاسم الموصول من معنى الشرط، لهم: جار ومجرور متعلقان بمحذوف خبر مقدم.

(أجرهم) أجر: مبتدأ مؤخر وهو مضاف، والضمير مضاف اليه.

(عند ربهم) عند: ظرف متعلق بمحذوف حال، وهو مضاف، رب: مضاف اليه وهو مضاف، والضمير (هم) مضاف اليه.

السر معروف وهو ما يُكتم ويخفى عن الاخرين، ويُقال أسر الشيء كتمه، وقيل هو من الاضداد، (واستدل ابن منظور عليه بقوله تعالى ﴿ وَ أَسَرُّو ا الـنَّـدَ امَـةَ ﴾[1][2]، ولكنه في الآية يدل على الإخفاء عن الرؤساء والملأ من المشركين، ويُقال تساروا: أي تناجوا، باعتبار انها تحمل معاني السر وشبه الإخفاء.

والإعلان: المجاهرة والإظهار، واعلن الخبر: أشاعه وأفشاه من غير احتراز، وانشد ثعلب:

حتى يشك وشاة قد رموك بنا
وأعلنوا بك فينا أي إعلان

والأجر: الجزاء على العمل، والجمع أجور، وفي حديث أم سلمة: "آجرني الله في مصيبتي وأخلف لي خيراً منها"، أي أثابني وأعطاني الأجر والجزاء، وفي ابراهيم (ع) قال تعالى ﴿ وَ آتَـيْـنَـا هُ أَجْرَهُ فِـي الـدُّنْـيَـا ﴾[3].

(١) سورة يونس ٥٤.
(٢) لسان العرب ٣٥٦/٤.
(٣) سورة العنكبوت ٢٧.

في سياق الآيات

بعد الحث على الإنفاق والتقييد بالنية والقصد وان يكون في سبيل الله والوعد الكريم بالجزاء الحسن، وتعيين من يستحق بالأولوية الصدقات الواجبة والمستحبة، جاءت هذه الآية لمدح المسلمين الذين يقومون بالإنفاق من غير تعليق الإنفاق بوقت أو هيئة مخصوصة، ولإتمام الحث القرآني الكريم على الإنفاق.

وقيل هذه الآية هي آخر الآيات هنا تتعلق بالإنفاق، ولكن التحذير من الربا الوارد في الآية القادمة له صلة بموضوع الإنفاق باعتبار ان التخلص من الربا مقدمة للإنفاق في سبيله تعالى.

اعجاز الآية

تعطي الآية موضوعية للإنفاق في حياة الإنسان وبجعله جزء من عالم الزمان وملازماً لجميع آناته المتجددة والمنبسطة على الليل والنهار، ولم تحصر الآية الإنفاق بصيغة مخصوصة من الخفاء أو الإظهار بل جعلت الأولوية للمبادرة للإنفاق رجاء الثواب وتهذيب النفوس واصلاح المجتمعات ونزول البركة وحصول النماء بالإنفاق في سبيله تعالى.

ومن اعجاز الآية البشارة بالأمن والسلامة للمنفقين في أشد الحالات التي يحتاج فيها الإنسان الى رحمته تعالى لانحصار جلب الأمن والوقاية من الفزع والخوف يوم القيامة به تعالى.

وتمنع الآية من رمي من ينفق بمختلف الأوقات بالرياء والسمعة، ويمكن ان تسمى هذه الآية (آية وجوه الإنفاق)، وتسمى والآيات السابقة التي بينت أحكام الإنفاق (آيات الإنفاق).

الآية سلاح

الآية دعوة لجعل الإنفاق ظاهرة مستمرة، ووسيلة لنشر مكارم الأخلاق بين المسلمين، والمنع من الشح والبخل، ومندوحة وسعة في الإنفاق موضوعاً وزماناً.

أسباب النزول

ذكرت في نزول هذه الآية أسباب:

١- أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد، وابن المنذر وابن أبي حاتم، والطبراني وابن عساكر من طريق عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه عن ابن عباس: "انها نزلت في علي بن أبي طالب، كانت له أربعة دراهم فأنفق بالليل درهماً، وبالنهار درهماً، وسراً درهماً، وعلانية درهماً"، وذكره الواحدي في أسباب النزول عن ابن عباس، والخوارزمي في المناقب، والثعلبي في تفسيره، والحافظ ابو نعيم وغيرهم[١].

٢- وذكر في رواية عن ابن عباس: "ان علياً υما كان يملك غير أربعة دراهم فتصدق بدرهم ليلاً، وبدرهم نهاراً، وبدرهم سراً، وبدرهم علانية، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: ما حملك على هذا؟ فقال: ان استوجب ما وعدني ربي، فقال: لك ذلك، فأنزل الله تعالى هذه الآية"[٢].

٣- عن سعيد بن المسيب: "ان الآية نزلت في عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف إذ أنفقا في جيش العسرة[٣].

٤- (وقيل نزلت في أبي بكر الصديق حين تصدق بأربعين ألف دينار، عشرة بالليل، وعشرة بالنهار، وعشرة في السر، وعشرة

---

(١) الدر المنثور ٣٦٣/١.

(٢) مفاتيح الغيب ٨٣/٧.

(٣) الدر المنثور ٣٦٣/١.

في العلانية)[١].

٥- نزلت في علف الخيل وارتباطها في سبيل الله، ونسبه في الكشاف الى القيل، وعن أبي هريرة: "كان اذا مر بفرس سمين قرأ هذه الآية.

٦- (لما نزل قوله تعالى ﴿لِلفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾[٢] بعث عبد الرحمن بن عوف الى أصحاب الصفة بدنانير، وبعث علي رضي الله عنه بوسق من تمر ليلاً، فكان أحب الصدقتين الى الله تعالى صدقته، فنزلت هذه الآية، فصدقة الليل كانت أكمل)[٣].

مفهوم الآية

تتكون العلة من طرفين:

١- وجود المقتضي. ٢- فقد المانع.

والمقتضي للإنفاق حاجة الفقراء والأمر الإلهي بالزكاة والإنفاق المحمول على الوجوب، فجاءت هذه الآيات لطفاً منه تعالى لإعانة المسلمين على الإنفاق، وهذا اعجاز خاص بفلسفة المعرفة الإلهية، فان وجود المقتضي وفقد المانع يكفيان لتثبيت الحجة وأصل وجوب الزكاة.

ولكن الآيات القرآنية فيض ورحمة إضافية بالإضافة الى السنة النبوية والشواهد الكثيرة التس تساعد على اخراج الزكاة والأحكام التكليفية التفصيلية والوضعية الخاصة بها.

ان الله عز وجل يريد للمسلمين اجتناب الشح والبخل وعدم

(١) الكشاف ٣٩٨/١.

(٢) سورة البقرة ٢٧٣.

(٣) الكشاف ٣٩٨/١.

حبس الحقوق الشرعية، لذا تفضل بجعل كل الأوقات مناسبة لأعطاء الصدقات، ورفع الحرج بالنسبة لظرف الزمان، وهذه الآية تتحدى العرف في كل زمان ومكان، وتنهى عن جعله حاجزاً دون الإنفاق.

والآية في مفهومها إنذار ووعيد للذين يتخلفون عن الإستجابة لأمره تعالى بحرمانهم من الأجر والثواب، وهذا الحرمان ليس ظلماً أو مخالفاً لقواعد الرحمة الإلهية الشاملة للناس جميعاً، بل لأنهم اختاروا حجب الخير عن أنفسهم في الدنيا والآخرة، بخلوا بالقليل وامتنعوا عن الإستجابة، ففقدوا الأهلية للأجر والثواب وأصبحوا وجهاً لوجه مع الخوف والحزن.

وتبعث الآية الرعب في قلوب أعداء الإسلام لاخبارها عن قيام المسلمين بالتبرع بأموالهم في أي وقت وكيفية لإقامة شعائر الله وإعانة المحتاجين، وفي إعانتهم قوة للإسلام وتأهيل للفقراء لأداء وظائفهم الشرعية والسعي والكسب.

وقد ورد في حديث الإسراء عن انس: "قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: رأيت ليلة اسري بي مكتوباً على باب الجنة الصدقة بعشر امثالها والقرض بثمانية عشر، قلت يا جبريل ما بال القرض افضل من الصدقة قال لأن السائل يسأل وعنده، والمستقرض لا يسأل الا من حاجة"(١).

وأولوية وأفضلية القرض وكونه وسيلة للعمل لا يعني عدم الفضل الذاتي والغيري للصدقة، كما ان الآية تتعلق بالإنفاق في سبيل الله وهو أعم من الصدقة، وقد تقدم ان النسبة بينهما عموم وخصوص مطلق، فكل صدقة إنفاق، وليس كل إنفاق صدقة.

وترفع الآية الحرج عن الفقير والمحتاج في سؤال حاجته في الليل

---

(١) سنن ابن ماجه ٨١٢/٢.

أو النهار وقبضه للزكاة والصدقة سراً وعلانية.

إفاضات الآية

تعتبر الآية رحمة إلهية تتغشى المسلمين ليقوموا بزرع أشجار الإنفاق والصدقة مجتمعين ومتفرقين، بمعنى ان كلاً منهم يقوم بالإنفاق واشاعته ويتعاون مع الآخرين في الإنفاق العام، ويكون من يقوم بالإنفاق اسوة وقدوة لمن لم ينفق لقلة ما في يده أو لتقصير منه، ويشترك الجميع في قطف ثمار الإنفاق فضلاً منه تعالى، ليتولى الله عز وجل نماء الصدقة ومضاعفتها والعناية بها وزيادة ثمارها الى يوم القيامة بكتابة الحسنات والأجر والثواب.

ومن إفاضات الآية انها تفتح أبواب الإنفاق وتجعلها مشرعة في اليوم والليلة، وبالسر والعلانية.

وتوكيد هذه الآيات على الإنفاق يساهم في تنقيح الطبائع واصلاح السرائر، ويدفع المسلمين الى عالم الإنفاق تصدقاً أو سعياً فيه ومدحاً وإكراماً لأصحابه، أي ان الآية تحث المسلمين على إكرام واحترام من يقوم بإنفاق أمواله في سبيله تعالى.

ومن الإفاضات ان الله عز وجل يسخر الليل والنهار لاكتناز الصالحات، والسعي في الدنيا، والاخلاص في العمل واختيار الإنفاق ليكون خُلقاً دائماً، وطرد الحزن والخوف عن النفس.

التفسير

قوله تعالى ﴿ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ﴾

جاء الآية بصيغة الخبر الذي يدل على الحدوث والإمضاء، وان المسلمين يمتثلون للأمر الإلهي بالإنفاق في سبيله تعالى، لذا تضمنت الآية المندوحة والسعة في الإنفاق.

وظاهر الآية ان الإنفاق متعلق بجميع الأموال لأن ذكرها في الآية

ورد بصيغة الاطلاق ﴿ أَمْــوَالَـهُمْ ﴾، ولكن الآيات القرآنية الاخرى والسنة النبوية جاءت مخصصة لمنطوق الآية وما يحتمل ظهوره من صيغة الاطلاق، فمن الكتاب آيات منها آية الصدقات ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ ...﴾[1]، ومنها الآيات السابقة بالتقييد والتبعيض في قوله تعالى ﴿ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ ﴾[2].

ومن السنة نصوص كثيرة وسنة قولية وفعلية، منها ما ورد عن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم حين زار جابر بن عبد الله الأنصاري وأراد جابر التبرع بماله كله فنهاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

لقد جعل الله عز وجل المال عند الإنسان عزاً ورحمة ووسيلة لقضاء الحوائج ونيل الرغائب، وجعل الله عز وجل فيه حقاً للفقراء والمساكين ليكون علة للنماء وسبباً لطهارة المال.

ومن وجوه البلاغة ان يؤتى بالكل ويُراد منه الجزء، أو يؤتى بالجزء ويُراد به الكل، كما في باب إنفاق القليل ومجيء الآية بذكر الأموال مطلقاً، ولكن أسرار الآية لا تنحصر بالوجه البلاغي بل لها دلالات عقائدية منها:

١- انه سبحانه يحتسب إنفاق القليل من المال وكأنه إنفاق المال كله، وهذا أمر خاص بموازين المعرفة الإلهية، ولا يستطيع أحد ان يحتسب المقدار القليل للزكاة أو الخمس بمنزلة إنفاق المال كله ويعد هليه الخلود في النعيم الدائم.

٢- تنظر الآية للإنفاق بلحاظ تعدد أوقاته وكيفياته وليس

(١) سورة التوبة ٦٠.

(٢) سورة البقرة ٢٧٢.

قلته.

٣- فيها تخفيف عن المسلمين، وكأن الأموال الخاصة بالمؤونة والنفقة على العيال لا تحتسب من المال الشخصي لأن الله عز وجل وهبها له لينفقها على عياله، لذا جاءت بعض النصوص باعتبار النفقة على العيال صدقة.

فهذا الاطلاق بشارة للمسلمين وعز وفخر لهم أمام الناس جميعاً وأمام الملائكة والخلائق، وهو من تفضيل الانسان على غيره قال تعالى ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً ﴾[1]، وهل يمكن قراءة الآية بتقدير وهو: ان المسلم ينفق بالنهار فيكتب له بالليل والنهار، فتتعدد الوجوه كالآتي:

١- ينفق بالنهار فيكتب له إنفاق بالليل والنهار.

٢- ينفق بالليل فيكتب له بالنهار والليل.

٣- ينفق علانية فيكتب له بالسر والعلانية.

٤- ينفق بالسر فيكتب له بالعلانية والسر

٥- ينفق بالليل فيكتب له بالليل والنهار والسر والعلانية.

٦- ينفق بالنهار فيكتب له بالليل والنهار والسر والعلانية.

٧- ينفق بالعلانية فيكتب له بالسر والعلانية والليل والنهار.

وهكذا خصوصاً وان الإنفاق بالليل أو النهار لابد ان يكون بالسر أو العلانية للتباين الموضوعي بينهما، فالليل والنهار فردان زمانيان، أما السر والنهار فيتعلقان بالكيفية، فلا تعارض في البين لأن السر والعلانية في طول الليل والنهار وليسا قسيمين لهما.

---

(١) سورة الإسراء ٧٠.

ان هذا التعدد أمر ممكن بلحاظ الفيض الإلهي وسعة رحمته تعالى، ليكون المسلمون في باب الأجر والثواب مواظبين على الصالحات دائبين في الإنفاق، يعطون القليل من اموالهم فتأتي هذه الآية لتقول ﴿ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ﴾، وبذا فان المضامين القدسية للآية أعم من المفهوم البلاغي، وفيها اشراقة ملكوتية، وبشارة ومنع للحرج من إنفاق القليل، ومتى ما أدرك الانسان ان انفاقه القليل يكتب عند الله عز وجل انه تصدق بكل أمواله فانه يزداد إيماناً ويشتاق الى لقاء ربه، وينصرف عنه الخوف من الحساب يوم القيامة، ويدرك ان الله عز وجل يراه ويبارك أعماله.

ومجيء الآية بصيغة الجمع تنبيه لجواز أو استحباب المشاريع الخيرية التي ينتفع منها الأكثر والتي تدوم مدة أطول، فالتصدق ببناء دور سكنية للفقراء أفضل من اعطائهم مؤونة يومهم وان لم يكن بينهما تعارض لإمكان الجمع بينهما.

قوله تعالى ﴿ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ﴾

الليل والنهار فردا الزمان المحصوران بين كل مغيبين أو طلوعين للشمس، وهما من الضدين اللذين يستحيل اجتماعهما معاً في وقت واحد لما يرجع الى ذاتيهما من الظلام بالنسبة لليل، والضياء بالنسبة للنهار، وهما سر من أسرار الخلق وآية كونية متحركة حاضرة على نحو الدوام يتجددان تذكيراً بالوجود والعدم، وبوحشة القبر واشراقة الآخرة بنهار دائم وضياء خالد، قال تعالى ﴿ سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الآفَاقِ وَفِي أنفسهِمْ ﴾[1].

أي ان الآيات تأتي في الآفاق على نحو مستقل، وفي النفس على

---

(١) سورة فصلت ٥٣.

نحو مستقل ايضاً، وفيهما معاً على نحو التداخل، ومن الآيات التي تجمع بينهما آية الليل والنهار لتأثيرهما في النفس الإنسانية وتوجه الانسان نحو العبادات، وهما مجتمعان ومتفرقان وسيلة للتذكير بالله عز وجل من خلال عظمة مخلوقاته وبديع السماوات والأرض وما فيهما من الذوات والاعراض.

والنسبة بين النهار واليوم التساوي وكأنهما مما اذا اجتمعا افترقا، واذا افترقا اجتمعا، فاليوم اسم لساعات النهار سواء من طلوع الفجر الى مغيب الشمس، أو من طلوع الشمس الى مغيبها، ولكن قد يكون هناك فرق بينهما وهو ان النهار اسم لفرد واحد من مفهوم اليوم، أما اليوم فهو اسم جنس لمطق الأيام، لذا لا يثنى النهار ولا يُقال نهاران.

وقال ابن منظور: (وربما وضعت العرب النهار في موضع اليوم فيجمعونه حينئذ نُهُر) [(١)].

فاليوم يطلق أحياناً على ارادة الجنس والمتعدد من الأيام، وفي مجيء الآية بعنوان (النهار) نكتة عقائدية وهي الحث على الإنفاق في سبيله تعالى كل يوم على نحو التعيين، وليس الإنفاق في أي يوم من أيام العمر أو أيام السنة أو الشهر أو الاسبوع، وكذا بالنسبة لليل للالحاق والإنفاق على نحو الاستحباب، لذا فان الصدقة القليلة الراتبة لها أجر عظيم.

والليل يأتي للجمع وواحدته ليلة مثل تمر وتمرة، وقد يجمع على ليال.

وكما ان النهار والليل آيتان من عالم التكوين والخلق، فان لهما منافع جمة تؤكد تسخيرهما رحمة بالانسان وإعانة له على قضاء

---

(١) لسان العرب ٦٠٧/١١.

حوائجه وأداء وظائفه، وتعاقب الليل والنهار مناسبة للذكرى والموعظة والاعتبار.

وظلمة الليل عنوان الوحدة والوحشة، وتبعث على الخوف من المجهول، وما الخشية من اللصوص والجن وطوارق الليل الا اسباباً قهرية للجوء الى الله تعالى وطلب النجاة منه، وكأنها تذكير متجدد بعالم الآخرة يأتي بعد النهار وضيائه، كما ان النهار امتحان وعمل واعتبار، وقد تفضل سبحانه وجعل الصلاة اليومية تتغشى آنات النهار والليل في دعوة لذكر الله، وملازمة لصفة العبودية بالقول والفعل لأن الصلاة عمل عبادي يؤدى بأفعال مخصوصة من قيام وركوع وسجود وقراءة للقرآن.

وتعاقبهما يساعد على الإنفاق لما فيه من آيات التخويف.

أخرج ابن جرير عن ابن عباس في الآية قال: "كان هذا يعمل به قبل ان تنزل براءة، فلما نزلت براءة بفرائض الصدقات وتفصيلها انتهت الصدقات اليها"، ولكن الآية أعم زماناً وموضوعاً وحكماً.

وهي دعوة للمبادرة الى الإنفاق في جميع آنات اليوم وليلته، وجاء ذكر الليل والنهار على نحو الاطلاق ليشمل جميع آنات الليل وآنات النهار، وهل تخرج بالتخصص ساعات النوم وخلو الطرقات من المارة والاسواق، الجواب: لا، لاصالة الاطلاق وعدم ورود دليل أو قرينة على التخصيص، ومن ساعات الليل ما تكون مناسبة للصدقة من وجوه:

الأول: انها موافقة لصدقة السر التي ذكرت بقوله تعالى ﴿وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾[1].

(١) سورة البقرة ٢٧١.

الثاني: فيها تعاهد لحال العز عند المؤمنين ومنهم الفقراء.

الثالث: الصدقة في الليل أبعد عن الرياء والسمعة والشهرة واراءة الاخرين في الجملة.

الرابع: الصدقة في الليل فيها شراء للسلامة في الليل من الشرور الخفية.

الخامس: الإنفاق بالليل يبعث السكينة في النفس.

السادس: فيه امتثال لما ورد في هذه الآية.

السابع: يشتد أثر الحاجة عند الفقير عند سواد الليل وظلمته، وربما أصيب بالاجباط في النهار ولم يصله فيه ما يرجوه فيظن ان عدم الحصول على الرزق في الليل من باب الأولوية، فتأتيه الصدقة لتملأ نفسه رضا وينشغل بالشكر له تعالى.

الثامن: انها درس للعبد بان الله عز وجل لم ينسه في وحدته وعندما ضعف وتضاءل أمله بالناس جاء الرزق من عنده تعالى، ومن الآيات ان الفقير في هذه الحالة يدرك ان الرزق من عنده تعالى بواسطة عبد من عبيده للقرائن التي يدركها الفقير بالفطرة الانسانية، ولأن الله عز وجل يقيم الحجة على العبد في صيغ الرحمة والرأفة التي يتفضل بها على الناس.

التاسع: جهات الإنفاق أعم من ان تتعلق بالفقير بل تشمل وجوهاً اخرى من الجهاد وتعظيم شعائر الله.

العاشر: قد تكون الحاجة الى النفقة في الليل أكثر منها في النهار، وهذه الحاجة قد تكون من طرف الفقير وجهة الإنفاق أو من جهة المنفق نفسه وليس من حد لهذه الحاجة.

الحادي عشر: الإنفاق في الليل مقدمة للنهار والعمل فيه، فكأن المنفق يسأل الله عز وجل الرزق في النهار ويستعد له بالعمل الصالح والتصدق من امواله، ولا يخفى ان الصدقة باب لدفع البلاء ومجلبة

للرزق.
الثاني عشر: في الآية مندوحة وسعة في الانفاق، وتجعل الانسان مخيراً في اختيار أي وقت من الليل والنهار.
الثالث عشر: الآية مناسبة كريمة للتعجيل بالصدقة والإنفاق في سبيله تعالى.
الرابع عشر: في الآية انجاز لقضاء حاجة المحتاج، فكأنها تقول ان جاء السائل في الليل فلا تؤخروه الى الصباح، وكذا بالنسبة لموارد الإنفاق في سبيله تعالى مطلقاً، وقد يكون التاخير سبباً لاستحداث عوائق وعلة للمنع، ومناسبة لطرو وسوسة الشيطان.
الخامس عشر: في الآية اشارة الى فضل صدقة السر ورجحان موضوعها، وفي الحديث: "صدقة السر أفضل من صدقة العلانية".
السادس عشر: ترفع الآية الحرج عن الفقير في السؤال وطلب الحاجة في الليل، وكذا قبول الصدقات عند حلول الظلام.
السابع عشر: من نعمه تعالى ان جعل الليل مناسبة للتدارك في الصدقة، فمن فاته الإنفاق في النهار فله ان يتدارك وينفق في الليل، سواء بذات المقدار والجهة، أو باختلاف أحدهما أو كليهما.
الثامن عشر: تمنع الآية من الاعتذار بفوات وقت الصدقة في النهار.
التاسع عشر: الآية تدل على التساوي بين الليل والنهار في الصدقة الا مع الدليل على رجحان احدهما، ومنهم من اعتبر تقديم الليل دليلاً على رجحانه، ولكن لكل حكمه واعتباره، والترجيح بحسب الحال والمناسبة.
وهل هذا التقديم جاء اتفاقاً وصدفة أم له دلالات عقائدية، الجواب: هو الثاني سواء على القول باعتبار التقديم أم عدم اعتباره من وجوه:

١- توكيد على أهمية الإنفاق في الليل.
٢-المتعارف ان النهار هو وعاء العمل، وان الليل سكن، فجاءت الآية للاخبار عن جواز الإنفاق في الليل واستحبابه.
٣- رفع الحرج عن الإنفاق فيه.
٤- التقديم تحريض على الخير والعطاء، وحث على اشاعة الانفاق.
٥- بيان لمفهوم الأولوية، فاذا كان النهار مناسبة للإنفاق ويقدم عليه الليل فانه رفع للحرج من الدفع في الليل، وعدم التردد في الإنفاق ليلاً.

قوله تعالى ﴿ وَالنَّهَارِ ﴾

الآية دعوة لاستثمار ضوء النهار لاتيان القربات، والإنفاق سبيل لدوام نعمه تعالى على الناس، بمعنى ان الإنفاق والصدقة الشخصية وسيلة لدفع البلاء عن الناس، والنهار عالم رحب واسع تتحقق فيه أمنيات الليل وما يرد على الخاطر فيه من الأمور والحاجات، وما يبيته الانسان وما يعزم عليه في النهار ايضاً في طول ساعاته أو يستحدث في ساعات العمل، وقد يبدد ضوء النهار احلاماً ونوايا في الليل وحسابات مخصوصة، فتأتي هذه الآية لترسيخ ما نواه من الصدقة في الليل وما عزم على دفعه.

وبلحاظ تقديم الليل فان الآية تشير الى التدارك، أي ان فاتكم الإنفاق بالليل فأتوا به في النهار، وفي الآية اخبار عن استحباب الصدقة والمبادرة اليها في الليل أو النهار، وانهما خلقان من خلقه تعالى جعلهما في خدمة الانسان ومنافعه، قال تعالى ﴿ وَسَخَّرَ

لَكُمْ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ﴾[١].

والقرآن يفسر بعضه بعضاً، فمن وجوه التسخير هو استثمار الليل والنهار موضوعاً ووعاءً للانفاق، بالاضافة أداء العبادات فيهما، وليس للانسان من وقت الا الليل والنهار فهما مصاحبان له طيلة أيام حياته، يساعدانه على حياته وعبادته، وييسران له دفع الصدقة، وان كان فقيراً يسهلان له النفقة اذ جعلهما الله عز وجل مناسبة لاتيان الصدقات وتعويض ما فات ورد الأمانات واخراج الزكاة واداء حقوق الاخرين والاستغفار، قال تعالى ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أو أَرَادَ شُكُورًا ﴾[٢].

ومما لا يختلف فيه اثنان من العقلاء ان ساعات النهار وعاء زماني للكسب والعمل، وكأن الشمس دعوة كونية للنهوض والتوجه الى ميادين العمل سواء في المدن أو القرى، في البدو أو الحضر، وعليه سنن الناس منذ بدء الخلائق، قال تعالى ﴿ وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا ﴾[٣].

والصدقة أفضل مصاديق المعاش سواء بالنسبة لدافع الصدقة أو آخذها، فالصدقة بالنسبة للمنفق معاش دنيوي وزاد للآخرة، وهي لآخذها كفاية لمؤونته وقضاء حاجته.

وتنفي الآية الرياء عمن ينفق في الليل والنهار، وتدفع عن نفسه الوهم المركب من قسمين متضادين:

الأول: الغرور والاعتداد بالفعل والظن بأنه ينفق أكثر مما يجب،

---

(١) سورة ابراهيم ٣٣.

(٢) سورة الفرقان ٦٢.

(٣) سورة النبأ ١١.

وانه يؤدي ما عليه وزيادة لأنه لم ينفق في الليل وحده ولا في النهار وحده بل في الليل والنهار.

الثاني: تسرب البخل والشح الى النفس بالشعور بلزوم الاكتفاء بالإنفاق في احدهما الليل أو النهار.

فتأتي الآية لتحث المسلم على المبادرة الى الإنفاق في أي وقت، ولو أراد المكلف إنفاق مقدار من المال ودار الأمر بين انفاقه بالليل أو النهار أو بالأول منهما المقارن للنية وامكان الانفاق، فهل يختار الإنفاق في الأول منهما لعمومات المسارعة الى الخيرات والتعجيل بالصالحات، أم انه يجعله على قسمين، قسم في الليل وقسم في النهار.

الجواب: ان الشريعة سمحاء ومنطوق آيات الإنفاق يدل على حسنهما معاً، وكل واحد منهما فيه أجر عظيم، وفوائد مخصوصة للذات والغير، فحينما تأتي أفراد السعة والتخيير في العمل العبادي فانها تساعد على التخلص من التشديد على النفس.

قوله تعالى ﴿ سِرًّا ﴾

بعد بيان جواز الإنفاق في مختلف الأوقات جاء هذا الشطر من الآية في جوازه مع تعدد الكيفية لتزول موانع الإنفاق ويحال دون الشيطان وموعدته بالفقر، لان هذا التعدد يجعل الإنفاق سجية ثابتة للانسان وطبيعة ثانية ملازمة له، فيصاحبه العزم على الإنفاق والتفكير به ويتبادر الى ذهنه كلما رأى فقيراً أو موضوعاً للانفاق.

ولو انحصر ذكر زمان الإنفاق في الآية وانه شامل لليل والنهار لحمل على ارادة السر في مفهوم الليل، ولقيل المراد السر الليل، والعلانية النهار، ولكن الآية جاءت بذكر السر والعلانية بصورة صريحة، والنص لا يحتاج الى تأويل أو يحتمل ارادة معنى آخر غيره، مما يعني موضوعية هذا الشطر من الآية في البيان وملاك الاعمال

ورفع الحرج.

ان ذكر السر والعلانية دعوة للالتفات اليهما وتوكيد لأهميتهما واعتبارهما في الانفاق، وهذا الاعتبار راجع الى المكلف المنفق، والمتصدق عليه، وجهات الانفاق، وموضوع النفقة.

فبالنسبة للأول فيه وجوه:

١- التخيير في نفقة السر أو العلانية.

٢- منع الحرج من العلانية أو من السر.

٣- تدل الآية بالدلالة التضمنية على انه سبحانه يعلم السر وأخفى، وانه يعلم صدقة السر والخفاء كما يعلم صدقة العلانية.

٤- صدقة السر مناسبة لتنمية ملكة الخشية منه تعالى في السر والعلانية.

ان معرفة الانسان بان الله عز وجل يعلم به اذا تصدق بصدقة السر دال يجعل الذهن ينتقل الى مدلول عرفاني اخلاقي وهو علمه تعالى بجميع أفعاله ما أخفاه منها وما اعلنه.

أما بالنسبة للثاني أي المتصدق عليه فان صدقة السر أفضل له من صدقة العلانية في الغالب لما فيها من الستر والإكرام والتخفيف، كما انها تذكرة بالله عز وجل الذي يعلم حاله ويرزقه من حيث لا يحتسب خفية، والأمل بصدقة السر يجعل الفقير يلجأ اليه تعالى لرزقه سراً وعلانية، ويمنعه من الاجهار بحاجته وقصد مواطن السؤال في المنتديات والأسواق ونحوها.

ان الأمر والاذن بصدقة السر متوجه الى أرباب الحقوق الشرعية والقادرين على الانفاق، أما النفع فهو عام يعود على المنفق عليه والناس كافة، فهي عنوان رفعة وسمو أخلاقي، وصلات انسانية قوامها الاحترام بين الأعلى والأدنى، والغني والفقير، وعدم جعل مائز وتفاوت بسبب الصدقات.

ومفهوم السر في الصدقة يتجلى بوجهين:

الأول: انحصار موضوع الصدقة بين المعطي والقابض فلا يعلم بها غيرهما.

الثاني: عدم معرفة القابض من اعطاه.

وهناك شواهد كثيرة في التأريخ الاسلامي لكل من الوجهين تدل على الامتثال الواقعي للآية القرآنية، والحرص على صدقة السر وتعاهدها كمعلم للتقوى.

وهل الوجهان أعلاه بمرتبة واحدة، الظاهر ان الثاني أخفى من الأول، قال تعالى ﴿يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾(١).

وجاء السر على نحو الاطلاق بلحاظ الزمان وهو على وجوه:

١- السر قبل الصدقة والانفاق، فلا يصرح بانه سينفق كذا أو سيتصدق بالمبلغ أو العين الفلانية، سواء ذكر جهة الإنفاق والمتصدق عليه أو لم يذكرها.

٢- الإخفاء وعدم الإعلان ساعة القيام بالصدقة، كما لو دسها للفقير.

٣- الحرص على عدم معرفة الآخرين للصدقة باختيار الوقت والكيفية المناسبتين.

٤- اجتناب الاجهار بالصدقة والاخبار عنها، والاجهار هذا على نوعين:

١) اخبار الآخرين عن موضوعها.

٢) التحدث مع الفقير والآخذ بما يفيد معنى العلانية.

والمراد من السر هنا على قسمين:

١- ارادته بالذات والقصد.

---

(١) سورة طه ٧.

٢- اجتناب الإعلان عن الصدقة، باعتبار ان السر هنا أمر وجودي يتضمن ارادة عدم الاجهار ومنع النفس من الاعلان.

والسعي الى جعل الصدقة سراً غير معلنة دليل على الاقرار بالعبودية لله تعالى، وعلمه بما يفعل الانسان، ورجاء رحمته والعوض منه تعالى، ولو كانت هناك مرجحات لصدقة العلانية كدفع الظنة عن نفسه، وتحريض الآخرين على الصدقة، ولكنه اختار صدقة السر فهل يؤثم أو يقل ثوابه، الجواب: لا، للحسن الذاتي لصدقة السر، ولأنها مطلوبة بالعنوان الأولوي.

قوله تعالى ﴿ وَعَلاَنِـيَـةً ﴾

الآية وصف لكيفية الإنفاق بلحاظ الجهر والإعلان وعدم الاخفاء، ومن مواعظ الآية:

١- الاخبار عن منافع الإنفاق علانية وانه أمر ممدوح عقلاً وشرعاً.

٢- طرد الخوف من وسوسة الشيطان وصده عن النفقة بدعوى ان اعلانها رياءٍ وسمعة، فالاستماع لهذه الدعوى سبب في الامتناع عنها، فجاءت الآية لتمنع من الانصات والامتثال لدعواه الزائفة، وليأتي الإنفاق تحدياً للشيطان وحرزاً من اغوائه في باب الإنفاق وغيره، فمتى ما تحدى الانسان عدوه الشيطان وقهر النفس الشهوية بالإنفاق فان دروب المعرفة وآفاق الحكمة تنفتح أمامه.

٣- تبين الآية الحاجة لنفقة العلانية، وهذه الحاجة مركبة من وجوه:

١) حاجة المنفق نفسه.

٢) حاجة الذي يأخذ الصدقة والجهة التي تكون مورداً للانفاق.

٣) حاجة المسلمين والناس جميعاً.

أما الأول فالإنفاق علانية عز للمؤمن وتوكيد على إيمانه وانه على الهدى ودعوة له لتجديد الانفاق، ويبعث الطمأنينة والرضا عنه بين الناس، وشهادة له على ادائه لوظائفه، أما الثاني فانه اخبار عن حاجته وفقره واستحقاقه للصدقة سواء اشترط في دفعها العدالة والإيمان أو احدهما أو خصوص الفقر، وفيها اصلاح له وحجة عليه ورادع عن التعدي وإيذاء الآخرين، وبذا تظهر محاسن صدقة السر والعلانية لكل من المنفق والآخذ من غير تعارض بينهما.

أما بالنسبة للثالث فهو على قسمين، حاجة المسلمين وانتفاعهم من صدقة العلانية، وحاجة الناس لها، فالصدقة مدرسة اخلاقية وعقائدية واجتماعية، وفوائدها أعم من ان تنحصر بمورد أو جهة واحدة، وهي افاضة وبركة حاضرة في كل الميادين، يقوم شخص بالصدقة فيحاكيه آخرون ممن حوله، ويزداد الإنفاق وينتفع الفقراء، ويتعلم آخرون.

وبعد ذكر شطر من منافع صدقة السر وصدقة العلانية هناك قسيم ثالث لهما، وهو منافعهما مجتمعين معاً كموضوع وحكم، ومنها التيسير والتخفيف ونفي الحرج وإكرام المنفق بترك الخيار له، مع لحاظ العناوين الاعتبارية الاضافية، وجعله يسبح بعز وفخر في كيفية الإنفاق بعد عزمه عليه طاعة لله تعالى، فيرى تعين احدهما أو التخيير بينهما، وهو أمر يجعل الانسان يفكر وفق قصد القربة، ويستحضر منافع كل منهما بما ينمي ملكة التقوى عنده، ويجعل عنده سجية مضمونها اختيار الأكثر ثواباً في الاقوال والافعال، فيكون التصرف في باب الإنفاق مناسبة للاستقامة واختيار النسب في الاعمال العبادية عامة وفي المعاملات.

وهذا التخيير يطرد الرياء والسمعة وان جاءت الصدقة جهرة،

لأن نية اختيارها بقصد رضاه تعالى، وارادة الأفضل في باب الامتثال، والآية دعوة للإنفاق في الليل سراً وعلانية، وفي النهار سراً وعلانية، بل ان الله عز وجل يهيء الاسباب ليقوم المسلمون بالتصدق المتعدد والمتكرر والجامع للاحوال الأربعة.

ومن الآيات ان السر قرين الليل وما فيه من الظلمة، والعلانية قرينة للنهار وما فيه من ضياء الشمس، ومع هذا جاء التعدد ومفارقة القرائن تارة، واعتبارها تارة اخرى، وكل منها فيه مرضاة الله، وجاء تقديم الليل على النهار، والسر على العلانية للترغيب على صدقة الليل سراً من غير تعارض مع الترغيب بالكيفيات الاخرى.

قاعدة كلامية

تتجلى حقيقة ينفرد بها القرآن كاعجاز ومصداق لنزوله من عنده تعالى، وهي ان كل فرد من أفراد التخيير له محاسنه ومنافعه الظاهرة والخفية، الدنيوية والاخروية، ويلتقيان بمنافع متعددة في النشأتين، وكل منها أو منهما له منافعه التي ينفرد بها.

وكذا بالنسبة لموارد استعمال صيغة السر والعلانية في الصدقة، فهناك موارد يصح استعمال أي منهما فيها، وهناك موارد يختص الترجيح والحسن الزائد باحدهما مع عدم سقوط اعتبار ونفع الآخر، وكأنه من النعم التي اذا أنعم الله عز وجل على الناس فانه أكرم من ان يرفعها.

وكذا بالنسبة لأفراد التخيير في الاعمال العبادية فان الله عز وجل أكرم من ان يضيع الثواب في احدها، نعم يأتي ثواب اضافي في بعض الموارد لبعضها بلحاظ العناوين الاعتبارية الاضافية، مع بقاء فرد أو أفراد التخيير الآخر على حالها من الثواب والأجر.

أما مسالة الرياء والسمعة فهي أمور اضافية خارجة عن أصل

التكليف وموضوعه وحكمه، ولا أثر لها بخصوص هذه القاعدة وان كان لها ضرر عند طروها على النية والقصد والفعل، ولكن الرياء يدخل على الراجح والمرجوح عند ارادته وظهوره.

وكذا بالنسبة لجهة الإنفاق فقد لا يكون مورده الفقير والمحتاج بل بناء مسجد أو انشاء مستشفى أو طبع كتاب أو بناء دور سكنية ونحوها، فان الإنفاق علانية حث للاخرين على المساهمة فيها، واعانة للقائمين بالتولية والأداء والانجاز، ومنع لليأس من ان يدب في النفوس، فلو لم يستمر العمل بنحو مقبول عرفاً وزماناً وكيفية، فان الناس والمؤمنين خاصة يشعرون بالاحباط، سواء كان الخلل من قلة أو تأخر وصول المدد والمؤن والنفقات، أو تقصير من القائمين على العمل الخيري.

قوله تعالى ﴿ فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾

الآية بشارة ووعد كريم، وهذا الوعد مناسبة لنيل الأجر وتحصيل الثواب، فهو من اللطف الإلهي أي ان الله عز وجل يعد بالأجر كي يقوم العبد بالإنفاق وفق مضامين هذه الآية، فكثير من الناس لا يلتفت الى موضوعية التعدد في الصدقة ليلاً ونهاراً، سراً وعلانية، ولكن عندما يقرأ هذه الآية ويفقه ما فيها يشتاق الى الامتثال لها، ويندفع في باب الصدقة وتغمره السعادة عند التصدق بأوقات وكيفيات متباينة، فتتفشى الصدقة وتكون عادة وعرفاً ثابتاً في المجتمعات.

ومن الاعجاز ان تكون الغاية هي السبب الذي يحرض على العمل، ويكون السبب غاية بذاتها، فالآية تجعل الصدقة مطلوبة بوجوه:

١- اتيان الصدقة بالذات.

٢- إعانة الفقراء والمحتاجين.

٣- الاستجابة في أداء الزكاة الواجبة والمستحبة.

٤- الامتثال في كيفية أداء الزكاة بحسب الوقت والكيفية التي جاءت بها هذه الآية.

٥- نيل الأجر والثواب من عنده تعالى.

وجاء الوعد متعلقاً بالذين ينفقون أموالهم في سبيله تعالى، ولكن هذا لا يمنع من انتفاع غيرهم ونيلهم درجات من الأجر بسبب الإنفاق سواء السعاة والأهل والآمرين بالمعروف ونحوهم، لأن اثبات شيء لشيء لا يدل على نفيه عن غيره.

وتدعو الآية السعاة وغيرهم لحث صاحب المال على المبادرة الى الإنفاق والانتفاع مما في الآية من مضامين الأمر التي جاءت بصيغة الخبر ﴿ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ﴾، كما انه جاء بلغة الوعد الإلهي وهو من أفضل وجوه الأمر.

فاذا ذهب جمع من أهل البلاغة الى القول بان الجملة الخبرية أقوى في الأمر والطلب من الجملة الانشائية، فان من اعجاز وخصوصيات القرآن ان لغة الوعد أقوى من الجملة الخبرية، وتجعل الانسان يندفع في الصالحات.

والوعد في القرآن لا يتعارض مع صيغة الأمر والخبر، فتجتمع الوجوه الثلاثة لتعمل متحدة ومشتركة ومتفرقة على قيام الانسان بافعاله العبادية، ويعمر الأرض بالصلاة والذكر، هذا بالاضافة الى موضوعية صدق الوعد والتفضل به من عنده تعالى.

واضافت الآية الأجر للمنفقين ﴿ أَجْرُهُمْ ﴾ ولم تقل الأجر فقط من غير اضافة، مما يعني ان نسبة الأجر الى الذات والنفس الانسانية واقية لها من العذاب، فلذا جاءت خاتمة الآية بنفي الخوف

والحزن عنهم.

و(عند) ظرف لمكان الحضور أو زمانه، والمراد هنا ظرف مكان والله عز وجل منزه عن المكان والجهة، كما انها تستعمل في المعاني والمعاني ليس لها جهات، فالمقصود الثواب وكتابته وادخاره لليوم الآخر والانتفاع منه بما هو أعم أي في الدنيا والبرزخ والآخرة.

وورود (عند) في الآية موضوع اضافي في الوعد وتوثيق وتوكيد للعهد، وبيان لحقيقة ثابتة في الارادة التكوينية والأحكام الوضعية، وهي ان الأجر حاضر وثابت ومهيء لكل من ينفق في سبيل الله، فما عليه الا ان يتصدق بجزء من ماله ليقوم الملائكة بكتابته لأنهم مأمورون ولا يفعلون خلاف ما يؤمرون به.

بحث عرفاني

ذكر في عالم العرفان ان الإنفاق يقع في طريق معرفة الله والسياحة في عالم الملكوت، والتفكر في بديع صنعه تعالى وعظمته، فينفع العرفاء موادهم الدماغية وأرواحهم وقواهم البدنية وهي اعز ما عندهم لتكون الثمرة نفائس في القلب ونفاذ البصيرة، ويكون الانسان من الأغنياء في الآخرة بعد تخلصه من قيود الجهل وآفات النقصان، وهذا السعي طلب لصفات وأسماء وأفعال المعبود وهي أشرف ما في الوجود، فيعتبر انفاقاً كريماً.

ولكن الإنفاق المراد في هذه الآيات هو البذل المادي والعطاء المالي، واخراج الزكاة الواجبة والمستحبة والافاضة على الناس من الرزق الحلال، لتكون دعوة للتوحيد واتيان الفرائض.

وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال: " الناس نيام، فاذا ماتوا انتبهوا"، فتأتي مدرسة الامثال القرآنية لبيان مبادئ المعرفة الإلهية وتقريب احوال الآخرة الى الأذهان، وكان الأمثال

دعوة للتعبير والتفكر بالأهوال الحقيقة يوم القيامة.

والأجر جزاء العمل أي ان الآية تدل بالدلالة التضمنية على قبول العمل، وان الإنفاق في سبيله تعالى لا يتوقف على شرط أو صفة معينة، بل انه يُقبل ويُكتب جزاؤه حال حصوله واخراج الزكاة والصدقة مطلقاً، وفيه ترغيب بالصدقة وحث على اخراج الزكاة.

فمتى ما علم الانسان ان ثوابه عاجل وحالّ، والعوض لا يتخلف عن الفعل فانه يبادر اليه من غير تردد خصوصاً اذا علم ان الثواب أضعاف مضاعفة للفعل، وتبين الآية ان جزاء الإنفاق لا يقدر عليه الا الله عز وجل، ولم يكن مفوضاً الى الملائكة مع جلالة منزلتهم وانهم لا يفعلون الا ما يؤمرون.

وقد ورد قوله تعالى ﴿فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾أربع مرات في القرآن كلها في سورة البقرة، فقد جاء في الآية الثانية والستين، ثم جاء بعدها بمائتي آية تماماً، ثم في هذه الآية، ثم بعدها بثلاث آيات، ويمكن تقسيمها الى قسمين:

الأول: يشمل الأولى والأخيرة منهما وجاءا بالإيمان بالله واليوم الآخر وعمل الصالحات.

الثاني: يشمل الآية محل البحث والآية الثانية والستين بعد المائتين وتتعلقان بالإنفاق في سبيله تعالى، وفيه مسائل:

١- فيه دلالة على أهمية الإنفاق في مراتب الاعمال، وما له من الثواب العظيم.

٢- حث المسلمين على عدم التفريط في الزكاة عند تعلقها بالمال.

٣- تنبيه الى اعانة الفقراء ومساعدة المحتاجين ونيل مراتب السمو والرفعة.

٤- القطع بالثواب العظيم في الاخرة.

٥- ادخال السكينة الى نفوس المسلمين بما أعد الله لهم من الأجر الجزيل.

٦- تدارك التقصير في العبادات بالإنفاق في سبيله تعالى بما يكون عوضه في باب الأجر والثواب.

٧- موضوعية سورة البقرة في بيان أحكام اليوم الاخر والجزاء وسنن الثواب.

٨- تؤكد الآيات على عظيم منزلة الزكاة، فهي من العبادات والصالحات، ومن الإنفاق في سبيله تعالى، فتشملها الآيات الأربعة كعبادة مالية، فتشمله الآية الأولى وهي الثانية والستين، والآية الرابعة وهي الآية السابعة والسبعين بعد المائتين، وكإنفاق في سبيله تعالى تشمله هذه الآية والآية الاخرى.

فالنسبة بين القسمين عموم وخصوص من وجه، فمادة الاجتماع الزكاة، ومادة الافتراق الإيمان والصلاة والعبادات الاخرى في القسم الأول، والصدقة المستحبة في القسم الآخر.

ولم تكتف الآية بذكر الأجر بل أخبرت بأمرين اضافيين، لكل منهما دلالات وهما:

الأول: ان الأجر عند الله عز وجل وليس عند الملائكة أو عند الناس.

الثاني: جاء الاخبار بصفة الربوبية.

فالآية بشارة وحث على الإنفاق في سبيله تعالى، والإيمان واعتماد طرق النظر والاستدلال، والرب من أمهات الأسماء المقدسة، وهو المالك والخالق الذي رزق العبد المال ثم امتحنه بالإنفاق والصدقة على المحتاجين من عباده الآخرين، واختبر الفقراء بالفقر والحاجة، ومجيء اسم (الرب) في الآية على نحو الخصوص

اخبار عن العناية واللطف الإلهي بأهل الاحسان والانفاق.

وتظهر الآية قيمومته سبحانه وافاضاته على الانسان في العوالم الثلاثة الدنيا والبرزخ والآخرة، وان الانسان محتاج له تعالى، لأن المربوب محتاج للرب، والمملوك منقاد لمالكه، فمع ان الآية بشارة الا انها حث على الإنفاق استجابة له تعالى، وفي الآية تعريض بالكافرين وتوبيخ لهم على ترك الإيمان والشح على الخير.

وتمنع الآية محاولتهم الاستهزاء بالذين ينفقون أموالهم في سبيل الله، وهي رد عليهم ودحض لادعاء الشيطان وابطال لوعده، ولولا الآيات التي تعد بالأجر والثواب على الإنفاق لرأيت هول الضرر الناتج عن صد الآخرين عن الانفاق، ولسمعت مفاهيم البخل والشح يُجهر بها ويؤتى بشواهد لاثبات صحتها وسلامتها، ولكن الاخبار الإلهي بالأجر العظيم من عنده تعالى أسقط ما في أيدي الجاحدين والكافرين، بل انها تحثهم على الإنفاق لعمومات أحكام التكليف واللطف الإلهي، ولأن الآية جاءت بصفة (الرب) من بين الأسماء الحسنى، وربوبيته تعالى مطلقة، وفي التنزيل ﴿ وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ ﴾[1].

ان قوله تعالى ﴿ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾ إكرام للمسلمين ودلالة على قبول النفقات والإثابة عليها، لأن العمل العبادي يحتاج الى القبول منه تعالى، وهذه الآية تخبر عن حصوله وانه لا يتوقف على شرائط صحة اضافية، فهو تعالى (رب العالمين) ومع هذا جاءت الآية بأنه ربهم حصراً، مما يعني ان المنفقين عالم خاص يتصف بالامتثال لله تعالى ورأفته بالناس الاخرين.

كما ان هذه الآية بشارة لمضاعفة الثواب ونماءه وازدياده،

---

(١) سورة الانعام ١٦٤.

وكونـه عنده تعالى فهو أبعد عن التلف والضياع، مما يعني ان ثواب الإنفاق في حرز وسلامة من النقص والمحو، فلو أسرف انسان فيما تحت يده مـن المال فان المال المـدخر عند غيره ولا تصل اليه يده يكون في مأمن، كما انه في منأى عن السرقة والتعدي، فكذا ثواب الصدقة لو جاء صاحبها بمعصية فانها وان كانت ذنباً وسبباً للاثم الا انها لا تضر بثواب الصدقة لأنه عند الله عز وجل في واقية ونماء، وهذا من الفلسفة والحكمة المتعالية التي قد تغني عن الخلاف الذي جرى بخصوص ابطال ثواب الصدقة أو عدمه.

قوله تعالى ﴿ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾

خاتمة الآية قاعدة كلية وبشارة واخبار مبارك في كل موضع تأتي بها من القرآن، وتكرارها في عدة آيات من القرآن يجدد ضياؤها ويزيدها اشراقة لأمرين:

الأول: انها توكيد لحكم وفضل إلهي ورحمة مدخرة.

الثاني: التباين في موضوعها ومناسبة مجيئها، فهي تارة تأتي اخباراً عن عاقبة المؤمنين الذين يعملون الصالحات، واخرى ثواب الشهداء الذين قتلوا في سبيل الله، واخرى في أولياء الله وما لهم من المقام الرفيع، وفي الذين عمروا الأرض بالعبادات والتسبيح، وأما في هذه الآية فهناك مسائل:

الأولى: ان الآية جاءت بخصوص الذين ينفقون اموالهم بمختلف الأوقات والأحوال.

الثانية: ان الإنفاق له ثواب وأجر لا يقل عما للمؤمنين الذين أخلصوا اعمالهم وأحسنوا الاستجابة والتزموا بأداء العبادات.

الثالثة: ان الإنفاق موضوع اقترن فيها أمران هو الوعد بالأجر،

وانه من عند الله عز وجل.

وهـل يمكـن القـول ان الآيـة اشـارة الى قيـام الإنفـاق مقـامِ العبادات، وان من تخلف عن ادائها فان الإنفاق يكون عوضاً وقضاءً عنها، وان ثوابه يحل محل ثواب العبادات وكأن المنفق قد صلى وصام لأن قوله تعالى ﴿ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ جاء في الحالتين.

الجواب: لا، لأن الصلاة والصوم والحج والزكاة واجبات عبادية لا بديل لأي منها ولا يحل أحدها محل الآخر، نعم منها ما يتوقف على شرائط مخصوصة كالصحة بالنسبة للصيام، والاستطاعة في أداء الحج، والنصاب في الزكاة، أما الصلاة فانها تؤدى على كل حال، ولكن الإنفاق باب مستقل وعالم عبادي خاص تتنزل شآبيب الرحمة على القائمين به، وكل عبادة جاء التكليف بها على نحو الخصوص والتعيين والخطاب التكليفي لذات وشخص المكلف، ولا تعارض أو تزاحم في أداء العبادات والانفاق.

وجاءت البشارة في الإنفاق على نحو الاطلاق ولم تقيد بشرط، ولكن الآيات الاخرى قيدته بانه في سبيل الله وانه ابتغاء وجهه تعالى وانه من الخير وليس من الخبيث، وعظيم البشارة يجعل الانسان يحرص على الإنفاق بشرائطه.

والآية ابطال لاغواء الشيطان وموعدته بالفقر، وتنقية للافعال وكبح جماح القوى الغضبية، ودعوة لنبذ الفرقة والخصومة بالواسطة، فاذا شاع الإنفاق بين الناس سادت الاخلاق الحميدة وشاع فعل المعروف.

وهل يتعلق قوله تعالى ﴿ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ بالنتائج الاخلاقية والاجتماعية المترشحة عن الانفاق،

الجواب: لا، بل انه أثر وثواب مترتب على ذات الإنفاق لما له من حسن ذاتي من غير لحاظ الى نتائجه والعقل يحكم بهذا ايضاً، فلا يقول العقلاء لننتظر آثار الإنفاق على الفقير وفي المجتمع والافعال، فالثواب يترتب على الإنفاق وحال خروج المال من يد المحسن وهو المتبادر الا مع القرينة الدالة على الخلاف من اعطاء الزكاة الى غير أهلها ومستحقيها.

وتبين الآية عظيم احسانه وكرمه سبحانه، فان عدم الخوف والحزن عام ومطلق وليس خاصاً أو مقيداً، فقد جاء بلغة الجمع المستغرقة لجميع المنفقين، فهو سبحانه اذا اعطى يعطي بالأوفى وبالعموم المتعلق بالفعل العبادي وليس بالاشخاص، بمعنى لو قام الناس جميعاً وفي مختلف الأزمنة والطبقات بالإنفاق في سبيله تعالى فانهم يفوزون بالثواب العظيم والبشارة الخاصة بالإنفاق التي وردت في هذه الآية.

وهذا من اعجاز القرآن والفرائد الكثيرة التي يختص بها، ان بشاراته دعوة عامة وباب مفتوح لكل انسان، وتتعلق بما هو بسيط وليس مركباً، فمن أراد العمل عند شخص أو جهة لقاء عطاء اسبوعي أو شهري معين فانه يواجه بالشروط العديدة، كما تتولد غيرها اثناء العمل لأن رب العمل يعطي من ماله.

أما بالنسبة لفلسفة الثواب الأخروي والنعيم الخالد فان قواعده وشرائطه بسيطة غير مركبة وخالية من التشديد، وجاء الأمر بالإنفاق من الرزق الذي أعطاه الله للعبد لكي يُثاب ويؤجر عليه، ومن الفيض والبركة في المقام أمور:

الأول: ان الواجب من الإنفاق قليل ومعلوم، وليس مبهماً أو متروكاً لاجتهاد الانسان.

الثاني: ما عدا الواجب مستحب ومندوب، بمعنى يُثاب المرء

على اتيانه ولا يؤثم على تركه.

الثالث: أولوية الإنفاق على الذات والعيال.

وقد تقدمت بعض النصوص في اعتبار الإنفاق على العيال صدقة، والبشارة بعدم الخوف والحزن تتعلق بإنفاق القليل الواجب دون ما سواه وهذا من لطفه سبحانه، وعدم الشروط والقيود الاضافية يبعث السكينة في النفس في الدنيا مما يدل على اطلاق الآية وعدم انحصار موضوعها بعالم الآخرة.

فعدم الخوف يأتي من وجوه:

الأول: ما في هذه الآية من البشارة والوعد الكريم بالانفاق.

الثاني: سكون النفس لقيامها بأداء الواجب.

الثالث: الطمأنينة التي تملأ النفس بسبب الامتثال وهي جزاء عاجل.

فمن اسمائه تعالى (الكريم) وهو الذي يصل نفعه الى كل الخلائق ويعطي الكثير بالقليل، ومن الكرم والجزاء الأوفى ان يأتي بعض الجزاء عاجلاً، ومن الناس من يتحلى بمكارم الاخلاق فتراه يبادر الى الجزاء والشكر على الصنيعة في الحال كجزء من تخلق الناس بالمعرفة الإلهية، والله عز وجل أولى بالجزاء العاجل، ولكنه ينفرد سبحانه بان الجزاء الآجل أعظم من ان تحيط به العقول، وهذا لا يتعارض مع أفراد الثواب العاجل فضلاً واحساناً منه تعالى.

ومن الجزاء العاجل العوض والخلف للمال المنفق وهو أمر ظاهر للعيان، وله شواهد يومية عديدة يحس بها المنفق وعياله وغيرهم لتثبيت المسلمين على الإيمان، ومنه صرف البلاء الخفي والظاهر، ومنه هذه الآية وما فيها من الإخبار الكريم بنفي الخوف والحزن الذي جاء بصيغة العموم.

فتعتبر اصالة الاطلاق في المقام، فلو كان هناك لفظ يحتمل انه

مطلق في معناه، ويحتمل افادته معنى مخصوصاً بلحاظ قيد أو حالة مطلوبة وليس هناك قرينة دالة على التقييد والشرط، نتمسك باصالة الاطلاق لعدم ثبوت القيد أو الشرط.

والخوف مركب من قسمين:

الأول: الظن بحدوث أذى وضرر.

الثاني: الاعتقاد والظن بفقدان شيء أو فوات نفع في المستقبل.

وجاءت الآية لتبطل القسمين معاً، وتدفعهما عن الانسان لحسن امتثاله، وكأنه اشترى النجاة من الخوف بالانفاق.

أما الحزن فهو كيفية وألم يصيب النفس لحدوث ضرر أو بلاء أو لفوات نفع.

والحزن يختلف عن الخوف، لأن الحزن يأتي متعقباً للضرر والحدث وليس متقدماً أو سابقاً له، وفي كل منهما تتجلى الرحمة الإلهية، ففي الخوف يتفضل سبحانه بمحو سبب الخوف وتبديده وإزالة مقدماته، أما في الحزن فيحتمل أمرين:

الأول: إزالة آثار الضرر عن النفس، بمعنى ان المصيبة تقع ولكن الانسان يتلقاها بالصبر والسلوان فلا تتحرك الروح نحو الداخل دفعة أو تدريجياً فزعاً من الأذى والضرر.

الثاني: عدم حدوث ما يسبب الحزن، ومحو الفعل الضار وهو على قسمين:

أولاً: ما يحصل قبل الانفاق.

ثانياً: ما يرجح حصوله بعد الانفاق.

وهما معاً من مصاديق الآية لعلمه تعالى بأفعال الانسان وما يصيبه، فقد يمحو الله مصيبة مكتوبة على العبد التعرض بذات اليوم، لأنه سبحانه يعلم ان هذا العبد سينفق غداً ما يستحق معه محو هذه المصيبة، وهذا الاستحقاق بفضله واحسانه تعالى وليس بنواميس

العدل.

وقد يتفضل سبحانه ويمحو المصيبة لا لأن العبد سينفق ما يستحق معه محو المصيبة بل ليترك الى الغد كي ينفق في سبيله تعالى ويكتب له ثواب الانفاق، ومن ثواب الإنفاق ان يدفع عنه مصائب اخرى مستحدثة، وان يفتح له أبواباً من الرزق وسبلاً للنجاة في الدارين.

وخلافاً للقواعد الاصولية فان الاستصحاب القهقري يبدو جلياً في سنن الثواب الإلهي بان يأتي العمل الصالح على ما سبقه من المعصية أو سبب الحزن والخوف، وهذه النعم من المضامين القدسية للآية بخصوص الحياة الدنيا مع انها جاءت بارادة الآخرة.

وحتى على القول بان الآية خاصة بالآخرة فانها لا تنفي الثواب العاجل للإنفاق في الدنيا لأمور:

الأول: عمومات قاعدة اثبات شيء لشيء لا يدل على نفيه عن غيره.

الثاني: عظيم فضله تعالى، والشواهد الحسية متعددة وكثيرة.

الثالث: ان مقاليد الأمور بيده تعالى.

وقد يقول قائل بان الدنيا دار عمل بلا حساب، والآخرة دار حساب بلا عمل، وهذا صحيح الا اننا بصدد الجزاء والثواب الحسن وليس الحساب، فيأتي طرد الخوف والحزن عن المحسن ليكون عوناً له على الهدى.

الا ترى حال الطمأنينة ظاهرة على أهل الإنفاق والساعين في الخيرات في قولهم وفعلهم وسمتهم، لا أقل انهم أيقنوا من الامتثال وأداء ما عليهم من الواجبات، فاندفع الخوف من الحساب والعقاب الأخروي، وزال الخوف من التقصير والمعصية بعدم أداء الواجب أو باتيان النواهي، فالأثر الوضعي الحال والعاجل ظاهر عقلاً وعرفاً

وحساً، وهو مقدمة للثواب الأخروي ومثال مصغر للسكينة والطمأنينة في يوم الحشر الأكبر.

ان اهوال يوم القيامة معروفة عند المليين ولها وجود ذهني عند كل منهم وان غابت عن الانسان لساعات بسبب مشاغل الدنيا، لذا جاءت الصلاة اليومية للتذكير بها خصوصاً وان القراءة في الصلاة واجبة، وفي كل ركعة منها يقرأ المسلم ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾[1] استحضاراً ليوم القيامة وما فيه من الشدائد وأحكام الحساب، وتسبح الروح فيما ينتظرها على نحو الحتم والقطع من البعث والحشر والحساب والميزان والصراط، لتأتي هذه الآية وتأمر الانسان بالإنفاق وتعجل بنفسه للعودة الى الدنيا لفعل الصالحات والإنفاق في سبيله تعالى، وتبعث فيها السكينة وتزيح عنها الخوف والفزع بالوعد الإلهي الكريم والبشارة التي لا يعادلها شيء صدوراً وموضوعاً وحكماً وصدقاً وثقة بالوفاء ومدة بقاء، وفيها نفي مؤبد للخوف والحزن بسبب الامتثال للأمر الإلهي في الحياة الدنيا.

ومن الاعجاز ان هذا الشطر من الآية لم يأت في أول الآية فلم تقل الآية (لا خوف ولا حزن على الذين ينفقون)، بل جاء ذكر التكليف والأمر الإلهي بصيغة الخبر في أول الآية، وجاءت البشارة في خاتمة الآية، وفيه مسائل:

١- ان موضوع الوعد الكريم بعدم الخوف والحزن هو عالم الاخرة اذ يكون الانسان أشد خوفاً حين يرى أهوال الحساب، وأكثر حزناً حين يطلع على سيئاته وتقصيره وتفريطه في الحياة الدنيا.

٢- منع التأويل بان نفي الخوف والحزن خاص بالحياة الدنيا، أو انه جاء حصراً بساعة الانفاق.

---

(١) سورة الفاتحة ٤.

٣- مجيء الوعد الكريم في خاتمة الآية يشمل الدنيا والاخرة خصوصاً وان الآخرة خاتمة وعاقبة الدنيا.

٤- ان مجيء البشارة في الخاتمة أمر حسن تميل له النفوس خصوصاً وان المدار على خواتيم الأمور.

لقد أراد الله عز وجل للآية ان تكون مدرسة وتأديباً وسبباً للهداية، وموضوعاً للبشارة، وتختتم بوعد يكون وسيلة لاتيان الواجبات بشوق ويخفف من وطأة التكاليف على النفس.

ولقد سُميت الواجبات العبادية تكاليف لما فيها من التكليف والشدة والحاجة الى التحمل والتقيد بالشرائط والمقدمات كوقت العبادة مثل الصلاة اليومية، ومجيء فريضة الصيام بشهر مخصوص وهو شهر رمضان، وأداء مناسك الحج بأيام ومواضع مباركة معينة ومعلومة، واخراج الزكاة وفيه تكليف مركب، العناء في جمع المال الذي تعلقت به الزكاة، والارادة في انتزاع مقدار الزكاة من الملكية الخاصة ودفعه الى مستحقيه.

فجاءت هذه الآية لتمنع من المشقة والتردد في دفعها، وترفع العناء في جمع وتحصيل المال، بل وتجعل الأمل يحل محل كل منهما، فيسعى المؤمن في التحصيل وطلب الرزق كي يكون عنده نصاب يخرج منه الزكاة ويدفعها الى الفقراء، ليكون من أهل هذه الآية، وتتلقاه الملائكة بالبشارة والأمن.

ومن لم يستطع الإنفاق ويتعذر عليه ايجاد المال اللازم للإنفاق فهل يحرم مما في هذه الآية من الوعد الكريم والاخبار عن الأمن وما فيه من الرضا والشوق الى لقائه تعالى، الجواب: لا، من وجوه:

١- ان آيات اخرى جاءت بالبشارة والوعد الكريم بقوله تعالى ﴿ لاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾، ومنها ما

جاء خاصاً بالإيمان واقام الصلاة وايتاء الزكاة.

٢- قد ثبت في علم الكلام ان التكليف بما لا يُطاق قبيح، فالتكليف بالإنفاق فرع القدرة عليه، أما ثوابه فهو أعم منه وباب مفتوح الى يوم القيامة.

٣- من وجوه نيل ثواب الإنفاق السعي في موارد الإنفاق والحث على إعانة الفقراء، والتوسط في ايصال الحقوق الشرعية لهم، وترغيب أصحاب الأموال للإنفاق في سبيله تعالى بصيّغ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الأقرب فالأقرب، والتذكير بعظيم الثواب.

٤- ليس للإنفاق في سبيله تعالى من حد أدنى لابد من بلوغه كي يكون المسلم من أصحاب هذه الآية، فيكفي منه ما يكون مناسباً للشأن والحال والقدرة المالية، خصوصاً وان الواجب منه يستلزم النصاب وشرائط معينة، فلا تجب الزكاة الا بعد توفر شروطها، ولكن الأمر يتعلق بالإنفاق المستحب وهو باب رحب لم يتوقف على قيود وخصوصيات معينة، وليس له مقدار محدد فيصدق على صرف الطبيعة منه انه إنفاق ما دام معتبراً وله مالية أو نفع.

٥- كما ان الاستغفار أكبر كفارة لمن يعجز عن أداء ما عليه من الكفارة، فكذا بالنسبة للإنفاق فان الدعاء وسيلة مباركة لتحصيل ثوابه عند العجز عنه والله واسع كريم، وهذا لا يعني ضياع حق المنفقين، ولكن لو اتجه صاحب الحق الشرعي الى الدعاء بدلاً عن وجوب الأداء الى الفقراء فهل يصح منه، الجواب: يُثاب على الدعاء ولكنه لا يكون عوضاً عن الواجب المالي المعين من وجوه:

الأول: انه تعالى أمر بالزكاة والإنفاق في سبيل الله.

الثاني: من فلسفة الامتحان في الحياة الدنيا ان التكاليف على أقسام منها:

١) ما هو واجب عيني على كل مكلف ومكلفة كالصلاة.

٢) ما هو مقيد بشروط لابد من توفرها عند المكلف كي يتوجه له الخطاب التكليفي.

٣) ما هو واجب كفائي، يتوجه فيه الخطاب الى الكل، ويسقط ان أداه أحدهم

الثالث: الزكاة كالصلاة واجب تعييني وهو الذي تعلق به الأمر الإلهي على نحو الخصوص والحصر، فالزكاة واجب مطلوب بذاته بالتعيين وليس له بديل أخر في عرضه، ويقابل الواجب التعييني الواجب التخييري مثل خصال الكفارة التخييرية، كما في كفارة افطار يوم من شهر رمضان عمداً للتخيير بين صيام شهرين متتالين أو عتق رقبة أو اطعام ستين مسكيناً، فلا بديل أو عوض للزكاة، ويجب ان تؤدى الى المستحقين.

وهناك قاعدة في علم الاصول تقول: الاشتغال اليقيني يقتضي الفراغ اليقيني، أي لابد من التيقن والتأكد من الفراغ وإبراء الذمة لانها اشتغلت بالزكاة الواجبة، وهذا الفراغ لا يتحصل الا بدفع الزكاة وعدم حبسها.

الرابع: للزكاة منافع واعتبارات، وتندفع بها مفاسد عديدة، وتتوقف على أدائها مصالح للعباد منها ما هو خاص بالفقراء، ومنها ما هو أعم ويشمل المجتمع، ومنها ما يتعلق بمصلحة الدين وتثبيت أحكامه، ودعوة الناس للإسلام من خلال الامتثال النافع.

ولو أراد الانسان السفر أخذ أهبته واستعد له بالوسائل المادية والمعنوية، واستحضر ما يظن تعرضه له بأسوء الأحوال، واجتهد في تهيئة مقدماته وحرص على اختيار الصاحب، وكلما كان السفر أطول وأبعد كان الاستعداد له أكثر، فجاءت هذه الآية للتذكير بسفر الآخرة والحث على الاحتياط وبذل الوسع في تهيئة اسباب السلامة،

وانجاز ما ينبغي واحراز المقصود، واجتناب الضرر، ومن وجوه الاحتراز والنجاة في الآخرة الإنفاق في سبيله تعالى فانه أمن من الخوف وسلامة من الحزن.

المناسبة بين الآيات

كل آية في القرآن معجزة في ذاتها ومع غيرها لما بينها من التداخل والترابط فبعضها يفسر ويعضد ويوثق بعضها الآخر ويثبت نزوله من عنده تعالى، بالاضافة الى الاعجاز الخاص بعدم التعارض والتزاحم والنفرة بينها سواء في المواضيع او الاحكام او المفاهيم، وهذا علم مستقل يستحق ان يفرد بالتصنيف والتحقيق ويكون مناسبة لاستنباط الآيات الاعجازية منه.

وقد أسسنا مبحثاً في كل آية اسمه في سياق الآيات يبين المناسبة بين الآيات المتجاورات، وقد اعتنى به بعض العلماء، وذكر السيوطي في الاتقان ان ابا جعفر احمد بن إبراهيم بن الزبير الاندلسي النحوي الحافظ المتوفي سنة ٨٠٧ ألف كتاباً في هذا الباب اسمه في مناسبات الآي وهو البرهان في مناسبة ترتيب سور القرآن.

ويبحث علم المناسبة بين الآيات الصلة بينها ونوع الرابط خاصاً كان اوعاماً، عقلياً او شرعياً او حسياً، والقوانين العقلية كالعلة والمعلول، والسبب والمسبب، ومن غرر القرآن الترابط والتلائم بين آياته، ومن اسراره الترتيب ووجود المناسبة والصلة بينها منطوقاً وموضوعاً فكل آية تنطق بمضمون الآية الاخرى.

قال القاضي ابو بكر بن العربي في (سراج المريدين): (ارتباط آي القرآن بعضها ببعض حتى تكون كالكلمة الواحدة، متسقة المعاني، منتظمة المباني علم عظيم لم يتعرض له الا عالم واحد عمل فيه سورة البقرة، ثم فتح الله عز وجل لنا فيه؛ فلما لم نجد له حَمَلة، ورأينا الخلق بأوصاف البطلة ختمنا عليه، وجعلناه بيننا وبين الله ورددناه اليه)[1].

ان قارئ القرآن يلتفت الى هذا العلم قهراً وانطباقاً لحسن التأليف والبناء المحكم ومناسبة الموضوع، وللوجود الذهني للآية السابقة عند قراءة

(١) البرهان في علوم القرآن ١/٣٦.

اللاحقة، نعم هذا لا يعني وجود الترابط التام بين كل آية والآية السابقة لها والتي تليها، فقد تكون المناسبة بينها جهتية وجزئية، ولكن اعتبار سياق الآيات وعلم المناسبة بينها في التفسير والتحقيق يظهر لك وجوها من الارتباط والتداخل بينها لم تكن معلومة، بمعنى ان جعل موضوعية وخصوصية لهذا العلم في التفسير والتأويل عون على استخراج كنوز وخزائن القرآن، وموضوعه خاص لا يتعلق بذات الآية بل بالمناسبة، ويمكن ان يؤسس على نحو تفصيلي جديد وهو:

١-المناسبة بين الآية والآيات التي تجاورها.

٢- الترابط والصلة بين الآية وآيات السورة التي تكون جزء منها.

٣- الصلة بينها وبين آيات القرآن مطلقاً أي الموجودة في السور الاخرى.

٤- المناسبة بين صدر الآية وخاتمتها ومواضيعها كما في قوله تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنْ الأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ اتَّقَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[1].

٥- المناسبة بين السور ذاتها.

٦- وجوه المناسبة والربط بين خاتمة الآية وفاتحة التي بعدها، وخاتمة السورة وفاتحة ما بعدها، فبعد ختم سورة الفاتحة بنوع الصراط المستقيم ، جاءت فاتحة سورة البقرة بالارشاد الى الكتاب وهو القرآن .

واذ ختمت سورة البقرة بالدعاء بالنصر على الأعداء ﴿ أَنْتَ

(١) انظر تفسير الآية ١٨٩ من سورة البقرة ٢٥/١٥ - ٦٥.

مَوْلاَنَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ جاءت فاتحة آل عمران ببيان عظيم جبروته وسلطانه وقوته وتدبيره لشؤون الخلائق بقوله تعالى ﴿اللهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾.

وجاءت خاتمة آل عمران بالامر بخشية الله تعالى ﴿ وَاتَّقُوا اللهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ وفاتحة سورة النساء بالامر بالتقوى وعلى نحو الاطلاق بارادة الناس جميعاً ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ ﴾.

وبينما جاءت خاتمة سورة النساء ببيان احكام الإرث والتحذير من الخطأ والتعدي قال تعالى ﴿ فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾، جاءت فاتحة سورة المائدة بالامر بالتقيد بالعقود واحكام المعاملات بقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ إِلاَّ مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾.

وختمت سورة المائدة بقوله تعالى ﴿للهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ وجاءت بداية سورة الانعام متعلقة بذات الموضوع وبيان عظيم قدرته تعالى وسعة سلطانه بقوله تعالى ﴿ الْحَمْدُ للهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ ﴾.

وهكذا بالنسبة لسور القرآن الآخرى فاختتمت سورة الاسراء بالتسبيح والحمد لله تعالى، وكذا جاءت سورة الكهف بالحمد لله، ففي خاتمة سورة

طه تجد التحدي والتمايز والتنافي بين الايمان والكفر، قال تعالى ﴿ قُلْ كُلٌّ مُتَرَبِّصٌ فَتَرَبَّصُوا فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ أَصْحَابُ الصِّرَاطِ السَّوِيِّ وَمَنْ اهْتَدَى﴾، وجاءت فاتحة سورة الانبياء بعدها مباشرة بقوله تعالى ﴿ اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ ﴾.

لقد خلق الله عزوجل السموات والارض والفلك وجعلها سابحة في نظام دقيق وعالم غير متناه من غير ان يحصل تصادم بين الاجرام والاجزاء العلوية او السفلية، بل انها متداخلة بعضها آخذ بعناق بعض ، فمن باب الاولوية القطعية ان تكون آيات القرآن متلائمة الاجزاء تشع من كل منها انوار قدسية تضئ سماء المعاني وتهدي العقول الى ذخائر الآيات الاخرى.

ولقد اختلف في ترتيب آيات القرآن هل هو توقيفي من عنده تعالى ام من عند النبي ام من الصحابة الذين كتبوا القرآن، والجواب انه توفيقي من عنده تعالى.

وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان جبرئيل كان يعارض النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالقرآن، وينزل فيقول له ضع هذه الآية في الموضع الفلاني من السورة الفلانية لذا تجد بعض الآيات المدنية وسط سور مكية مما يؤكد شرعاً وعقلاً علم المناسبة وان كان هو يظهر بالوجدان وتتجلى فوائده وتقتطف ثمراته بالتحصيل، وقوله تعالى ﴿ كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ﴾[1] ينحصر الإحكام فيه بكل آية بالذات والنظم المستقل بل انه يشمل المناسبة والصلة بين الآيات.

ان الترتيب السماوي للآيات في المصحف دعوة كريمة لاعتبار المناسبة والترابط بينها واستخراج درر النظم الباهر، وهذا العلم لا ينحصر بالآيات بل يشمل السور ايضاً.

---

(١) سورة هود ١.

وقد أسسنا في تفسيرنا علماً خاصاً لخواتيم الآيات ويمكن هنا ان ينظر للمناسبة والترابط بينها، وكذا المناسبة والترابط بين فواتيح السور وعددها مائة واربع عشرة سورة، بمعنى ان هذا العلم ينقسم الى اقسام:

الاول: المناسبة ين فواتح السور.

الثاني: المناسبة بين خاتمة السورة وفاتحة السورة التي تليها.

الثالث: المناسبة بين خواتيم السور.

الرابع: المناسبة بين فاتحة وخاتمة السورة الواحدة، فترى سورة الاسراء مثلاً تبدأ بالتسبيح لله تعالى وحديث الاسراء وهو المعجزة الخارقة والتشريف العظيم للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم، واختتمت بالتسبيح ايضاً الذي يعني التنزيه المطلق لمقام الربوبية.

ويمكن وضع قواعد استغراقية للروابط بين الآيات القرآنية المتجاورة اهمها:

١- التوكيد، أي ان الآية تبين وتؤكد ا لآية السابقة او اللاحقة لها.

٢- التفسير والبيان، فقد تكون الآية تفسيراً للآية السابقة.

٣- العطف، كما يظهر احياناً بوحدة الموضوع وبحرف عطف يربط بين الآيتين.

٤- الاشباه والنظائر، للبيان وتعدد المطلوب.

٥- الاستطراد، للاحاطة بالوقائع والأحداث والتفصيلات المتباينة.

٦- التضاد بحسب التباين الموضوعي، كما في مجاورة آية الرحمة لآية العذاب، وآية الوعد لآية الوعيد، والرغبة للرهبة.

ومن علوم البلاغة والمحسنات المعنوية حسن الابتداء وحسن الانتهاء، والاول ان يجعل المتكلم اول كلامه سهلاً ذا مفهوم واضح وباسلوب مناسب يجذب السامع ويجعله يميل الى الاصغاء، ومن حسن الافتتاح ان يكون مقدمة للمقصود او انه اشارة لطيفة للموضوع من غير ان تصل الى التصريح وتسمى براعة استهلال، كما في قول يوسف الذي ورد في

التنزيل ﴿ هَلْ عَلِمْتُمْ مَا فَعَلْتُمْ بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ إِذْ أَنْتُمْ جَاهِلُونَ ﴾[1].

اما حسن الانتهاء ويسمى حسن الختام فهو جعل آخر الكلام عذباً رقيقاً فكأنه توديع لطيف للموضوع واخبار جميل عن افادة تمام المعنى لتبقى عذوبته في الاسماع، ولمنع حصول الضجر عند الانتهاء وللشوق لما بعده.

اما في القرآن فالأمر مختلف لصبغة الاعجاز التي تشمل ابتداء الآية وخاتمتها، ولوجود دلالات ومضامين عقائدية واسرار قرآنية في فاتحة الآية وخاتمتها، نعم تتجلى في القرآن اجمل صيغ الابتداء والانتهاء التي تجعل الاسماع تشتاق الى الانصات للآيات، وهي شاهد بلاغي على اعجاز القرآن يدركه القارئ والسامع وان لم يكن محيطاً بعلوم البلاغة لأن القرآن لم ينزل للخاصة دون العامة او العرب دون غيرهم، وتلاوة القرآن تنمي ملكة البلاغة عند الانسان ذكراً كان او أنثى.

❖❖❖❖❖❖❖❖❖❖❖

قوله تعالى

﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لاَ يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا

(١) سورة يوسف ٨٩.

الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ **الآية ٢٧٥.**

الاعراب واللغة

(الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا) **الجملة مستأنفة لبيان احكام الربا، الذين: مبتدأ، يأكلون: فعل مضارع مرفوع وعلامة رفعه ثبوت النون، الواو: فاعل، الربا: مفعول به منصوب بفتحة مقدرة، والجملة لا محل لانها صلة الموصول.**

(لاَ يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ) **لا: نافية، يقومون: فعل مضارع مرفوع، الواو: فاعل، والجملة الفعلية في محل رفع خبر الذين، إلا: أداة حصر (كما يقوم): الكاف: حرف جر، ما: مصدرية، وهي مع متعلقها في تأويل مصدر في محل نصب مفعول مطلق، والتقدير كقيام الذي يتخبطه الشيطان.**

(ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا) **ذلك: إسم إشارة مبتدأ، الباء: حرف جر، أنهم: حرف مشبه بالفعل وإسمه، قالوا: فعل ماض مبني على الضم ،الواو: فاعل في محل خبر ان، وان وإسمها وخبرها في تأويل مصدر مجرور بالياء، والجار والمجرور متعلقان بمحذوف خبر المبتدأ، والتقدير: ذلك بسبب قولهم.**

(إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا) **انما: كلمة مركبة من (ان) و (ما)، وتسمى انما كافة ومكفوفة، أي كافة عن عمل النصب والرفع، البيع: مبتدأ مرفوع بالضمة، مثل: خبر مرفوع، وهو مضاف، الربا: مضاف إليه.**

(وَ أَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ) الواو: إستئنافية وهي التي لا يصح عطف ما بعدها على ما قبلها، وتعتبر حالية ايضاً، والواو الحالية هي التي يصح تقدير (إذ) بدلها كقولك: صليت العشاء والعتمة موجودة، أي إذ العتمة موجودة، ولقد أحل الله البيع وحرم الربا قبل ان يخلق القائلين بالمثلية بين البيع والربا.

أحل: فعل ماض، إسم الجلالة: فاعل مرفوع بالضمة، البيع: مفعول به منصوب بالفتحة.

(فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ) الفاء: إستئنافية، من: إسم شرط جازم مبتدأ، جاءه: فعل ماض، في محل جزم فعل الشرط، والضمير الهاء: مفعول به ، موعظة: فاعل مرفوع وعلامة رفعه الضمة الظاهرة على آخره، (من ربه): من : حرف جر، رب: إسم مجرور وعلامة جره الكسرة وهو مضاف، الهاء: ضمير في محل مضاف اليه.

(فانتهى) الفاء: حرف عطف، إنتهى: معطوف على جاء، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو.

(فَلَهُ مَا سَلَفَ) الفاء: رابطة لجواب الشرط، اللام: حرف جر، الضمير الهاء إسم مجرور، والجار والمجرور متعلقان بمحذوف خبر ، ما: إسم موصول مبتدأ مؤخر، وجملة سلف صلة الموصول.

(وَأَمْرُهُ إِلَى اللهِ) الواو: عاطفة، أمره: مبتدأ مرفوع بالضمة، وهو مضاف، الهاء: مضاف إليه، والجار والمجرور متعلقان بمحذوف خبر.

(وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ) الواو: عاطفة، من: إسم شرط جازم مبتدأ، عاد: فعل ماض في محل جزم فعل الشرط ، الفاء رابطة، أولئك:إسم أشارة مبتدأ، أصحاب: خبر مرفوع، وهو مضاف، النار: مضاف اليه.

والقيام ضد الجلوس، يقال قام يقوم قوماَ وقياماَ، والقومة المرة الواحدة، ويأتي القيام بمعنى العزم وقصد فعل الشئ والشروع فيه، قال حسان بن ثابت:

على ما قام يشتمني لئيم
كخنزير تمرغ في رماد

والموعظة: النصح والإرشاد وبيان النفع، والتذكير بالعواقب والتحذير من الضرر، وقرأ أبي (فمن جاءته موعظة)@.

(قال عبد لرجل أراد أن يشتريه : لا تشترني فإني إذا جعت أبغضت قوما، وإذا شبعت أحببت نوما، أي أبغضت قياما من موضعي)[١].

والربا هو الفضل والزيادة ويقال أربى الرجل أي دخل في الربا.

والربا القرضي : هو الإقتراض مع شرط الزيادة للمقرض ، وهو حرام كتاباً وسنة وإجماعاً، وحرمة الربا مطلقة في حال الإختيار والإضطرار[٢].

والخبط حركة غير طبيعية وخارجة عن المألوف، وفي الدعاء: وأعوذ بك أن يتخبطني الشيطان عند الموت، ويقال: أخبطه خبطاَ أي ضربه ضرباً شديداَ، وخبطه الشيطان وتخبطه: مسه بأذى، وسلف الأمر أي مضى وإنقضى.

في سياق الآيات

بعد السياحة الذهنية والروحية في أحكام الصدقة والأنفاق في سبيل الله تعالى وكأنها من عالم الملكوت لما فيها من المثل الكريم ومكارم الأخلاق والوعد بالجزاء الحسن، جاءت هذه الآية لتتضمن التهيئة لجانب

(١) لسان العرب ٤٩٦/١٢.

(٢) مصطلحات فقهية للمؤلف ١٨٤.

من مقدمات الصدقة بقطع الطريق على النفس الشهوية ومنعها من التأثير السلبي بعالم الصدقة، وتحذر من الربا الذي هو داء وضرر، فسياق الآيات إعجاز مستقل، لان وسائل الترغيب والحث على الإنفاق شملت النهي عما يسبب إنصرافاً عنه.

إعجاز الآية

في الآية مسائل إعجازية منها:

١- ذكر موضوع الربا على نحو الخصوص، فالقرآن لم يتركه ويجعل الناس تتمادي فيه.

٢- بيان الضرر الفادح من الربا دعوة للإبتعاد عنه وعن صاحبه، فالآية لم توجه الذم إلى الفعل القبيح وهو الربا، بل تعلق حكمها بالذين يأكلون الربا.

٣- جاء ذم الربا بالمثل الحكيم الذي يجعل النفوس تنفر منه.

٤- في الآية تبكيت برهاني للقائلين بالربا ومثليته مع البيع وفضح لهم ببيان التضاد في الموضوع والحكم بين البيع والربا.

٥- في الآية بيان لفلسفة الرحمة الالهية وتشريع لأحكام المعاملات في القرآن ، فالآية لم تغلق الباب أمام التوبة والتدارك والتخلص من آثار الربا.

٦- لغة التخويف والوعيد لمن يستمر على الربا.

٧- المقاصد السامية في إصلاح المجتمعات وتنزيه المعاملات من الحرام.

٨- يتكفل القرآن منع إنتشار النواهي بالزجر عنها.

ويمكن تسمية الآية بـ(آية خبط الربا)

الآية سلاح

الآية تحصين للمجتمعات الإسلامية من آفات المعاملات المحرمة وتجعل

النفوس تبتعد عنها وعما يوقعها في الشبهات ويسبب لها الآثام، وتنفر مما يجعل للشيطان عليها سلطاناً.

وتبين الآية دروب التوبة بجلاء وتدعو اليها وتمنع من الحرج في ولوجها، والآية مقدمة عقلية وعملية لتنقية البيع والمعاملات بين الناس بما ينفع في نشر المحبة والمودة وإستدامة إفشاء الصدقات والمبادرة إلى الإنفاق في سبيل الله تعالى.

مفهوم الآية

تحث الآية على الصدقات والانفاق في سبيل الله تعالى لأن من يلجأ إلى الربا وتحمل الزيادة على المال هو المحتاج، والمحتاج أعم من الفقير الذي لا يملك قوت سنته أو قوت يومه بل الذي يسعى للحصول على عمل او صنعة ولكنه يفتقر إلى رأس المال وعدة العمل، فقد يلجأ الى أرباب الأموال للإقتراض وإستدانة المال الكافي فيتعذر عليه الحصول عليها إلا بنظام الربا والفائدة، فيلجأ مقصرا الى الربا والقبول بفرض الفائدة، ليبدأ رحلة عناء شاقة في كيفية العمل والإنشغال بدفعه والأذى في جمعه وقضائه الأمر الذي يشغله عن ذكر الله تعالى.

فجاءت هذه الآية لتخليص العبد من الهم والحزن ولتكون واقية له مما يرهقه ويكون حاجزاً دون انقطاعه الى وظائفه العبادية، وهي رحمة بأرباب الأموال أنفسهم لأن منعهم عن الربا والمعاملة الحرام مقدمة لتوجههم إلى البيع وصيغ الحلال وما فيه الأجر والثواب، وحتى المباح من المعاملات لايخلو من الثواب في أحيان كثيرة.

والنهي عن الربا له مفاهيم متشعبة منها:

الأول: الدعوة الى المعاملات الشرعية الصحيحة.

الثاني: المنع من الحرام مطلقاً سواء كان في الأحكام أو المعاملات، لأن النهي عن الجزء نهي عن الكل ، ولأن الحرام له مصاديق عديدة، يعتبر الربا

واحداً منها موضوعاً وحكماً.

الثالث: إختصاص بضعة آيات ببيان حرمة الربا يؤكد أهمية موضوعه ولزوم إجتنابه، وأن تعاطي الربا له أضرار جسيمة لا تنحصر بطرفي العقد.

وبينما جاء القرآن بمدح الذي ينفق أمواله في سبيل الله ولا ينتظر عوضاً إلا من عنده تعالى، فان هذه الآية تذم الذي يريد الزيادة من الناس وبصورة غير شرعية.

وتبين الآية مثالاً وهو عبث الشيطان بالعبد بخضوعه للنفس الشهوية، ان الوصف القرآني للإرباك الذي عليه آكل الربا دعوة قرآنية لإجتنابه وحجة سماوية تجعل أرباب العقول يجتنبون التعامل به.

وظاهر الآية حرمة الربا مطلقاً على المسلمين وغير المسلمين لأن النهي والذم تعلقاً بذات الفعل، ومن مفاهيم الآية الرجوع إلى العقل في مسألة الربا وما يدركه من أضراره، والحث على النظر بلحاظ الشواهد الواقعية للربا سواء من جهة الآخذ له، أو من جهة صاحب المال وما يسببه من الأذى والبلاء، لذا قال الله في رد رأس المال وقطع المعاملة الربوية﴿لاَ تَظْلِمُونَ وَلاَ تُظْلَمُونَ﴾[1].

والحث على إختيار البيع والشراء والتجارة المباحة يتجلى في منطوق الآية قبل مفهومها لما فيها من النقض والإبرام، نقض الربا وبيان ما فيه من الخبث الذاتي والضرر العرضي ، ومدح البيع وتوكيد حليته.

وتمنع الآية في مفهومها من الإصرار على المعصية ومن البقاء في ميادين الربا وهي تقبيح لمن يعرض عما فيها من النواهي، وهذا التقبيح هو الآخر يدل في مفهومه على ضمان الربح باختيار البيع وترك الربا، وتبين الآية ان المداومة على فعل المعصية خلاف الفطرة وسبب لنفاذ الشيطان وظهور سلطانه على الأفعال، وأن الأنسان الذي يجتنب المعاصي يجعل حاجزاً بينه

(١)سورة البقرة ٢٧٩.

وبين الشيطان، وسيأتي في التفسير ان الآية في مفهومها مدح للمسلمين.

إفاضات الآية

يعتبر تثبيت الشريعة وجذب الناس للعمل بأحكامها أكبر الوظائف على الأرض، ولايقدر عليه إلى الله عز وجل فتفضل ببعث الأنبياء والرسل مبشرين ومنذرين قال تعالى﴿فَبَعَثَ اللّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾[1]، وإستطاعوا بناء صرح من المبادئ وجعل كلمة التوحيد منهجاً متوارثاً بين أتباعهم، والله سبحانه يعلم بما سيؤول إليه حال الناس من التداخل والتقارب بين الحضارات وتأثير بعضها ببعض مع إعتبار القوة والبطش وصيرورتهما بيد الطواغيت والكفار أحياناً كثيرة، وتفضل بالقرآن سفيراً للسماء في الأرض وملجأ للناس جميعاً وبياناً للاحكام.

ويتصف القرآن بانه يتضمن أسباب العمل بما فيه من السنن والأحكام، وجاءت الآية لتقضي على الربا بين المسلمين إلى يوم القيامة وتحد منه، وتجعله معدوماً ولا عبرة بالقليل النادر ومن يختار المعصية، قال تعالى﴿وَأَطِيعُوا اللّهَ وَرَسُولَهُ وَاللّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾[2].

التفسير

قوله تعالى ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا ﴾

لقد إبتدأت الآية السابقة بقوله تعالى ﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ ﴾ وإبتدأت هذه الآية بـ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ ﴾ ليتبين التباين الموضوعي والمعنوي الكبير بلحاظ الفارق اللفظي النسبي، لان كلاً من الآيتين إبتدأت بالإسم الموصول (الَّذِينَ) ولكنهما إفترقا في ذكر الفعل،

---

(١)سورة لبقرة ٢١٣.

(٢)سورة المجادلة ١٣.

فالانفاق إخراج للمال من غير رجاء العوض من آخذه فرداً كان أوجماعة أو جهة خيرية أما الأكل فلا يحصل إلا بعد الإستيفاء والأخذ من الغير.

فهذه الآية تفتح الباب أمام الدراسات المقارنة بين الإنفاق والربا، فمنطوق الآية يشير إلى التباين الشرعي بين البيع والربا، بحلية وجواز البيع والحث عليه، وحرمة الربا أو النهي عنه، ولكن سياق الآيات يظهر لنا علماً آخراً وهو التباين الإبتدائي والإفتراق بين الإنفاق والربا في الموضوع والحكم والنتائج.

أما بالنسبة للأول فان موضوع المعاملة بينهما متغاير، فالإنفاق عنوان الإحسان والرأفة بالآخرين وهو إمتثال للأمر الإلهي وإدخار ليوم الفاقة، أي بالانفاق يساعد الانسان المحتاجين والفقراء لكي يتلقى الجزاء يوم حاجته في عالم الآخرة، والتي تبدأ من أول ساعة لدخوله القبر.

وتتجلى حينئذ مفاهيم عالم الإمكان وملازمة الحاجة له، فكأن الفقير محتاج للغني في الدنيا على الظاهر، فيصبح الغني دفعة محتاجاً الى الفقير في الآخرة.

وقيد (على الظاهر) اعلاه لان الغني محتاج الى الفقير في الدنيا ايضاً ولكنه لا يدرك هذه الحاجة احياناً، فالفقير موضوع التقرب الى الله تعالى بالصدقة، فلو لم يكن هناك فقراء لانعدم جانب من الصدقات فيه ثواب عظيم، ويلتقي الناس جميعاً بالحاجة إلى رحمة الله قال تعالى﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ﴾[1]، وتدفع حالة الفقر الإنسان إلى الصدقة من وجوه:

١- التذكير بالإنفاق سواء الواجب منه او المستحب.

٢- الرأفة والأخوة الأنسانية التي تترشح من نفخه تعالى روحاً واحدة في آدم فكان الناس جميعاً، فالروح والنفخ الاول عنوان التقارب

---

(١)سورة فاطر ١٥.

والتجاذب بين النفوس فيظهر أحياناً ويخفت أحياناً أخرى، قال تعالى﴿فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا﴾[1].

ومن الحالات التي يظهر فيها هذا التقارب والتداخل الفقر والعوز ومقابلتهما النوعية من الآخرين بالشفقة والرحمة والعزم على الإعانة بصفة الإنسانية.

٣- إنه مناسبة لإستحضار فقر الآخرة الشامل للناس جميعاً، وإذا كان الغني يشعر بالاكتفاء في الدنيا، فانه يعلم ما ينتظره من الفقر في الآخرة، وهذا الإدراك يدفعه إلى السعي لطرد الفقر وتهيئة المقدمات والوسائل التي تجنبه الفقر في الآخرة.

٤- رؤية حال الفقير مناسبة للشكر له تعالى على النجاة من وطأة الفقر وما فيه من الضعف والحاجة والعجز عن تحصيل المؤن فضلاً عن الرغائب مما أحل الله والطيبات في الأكل والشرب وحسن اللباس وسعة المسكن.

ومن وجوه الشكر لله تعالى المبادرة بالصدقة على الفقير وإخراج الحق الشرعي قال تعالى﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾[2].

٥- إنه تذكير بالله عز وجل وعظيم إحسانه وتعدد نعمه ومناسبة للدعاء لدوام الغنى والسعة، ورجاء احراز دعاء الفقير فثواب الصدقة لا ينحصر بموضوعها بل يشمل قيام الفقير بالدعاء للمتصدق.

وقد وردت النصوص بالحث على دعائه لمن يتصدق عليه، ومن حق المتصدق ان يسأل الفقير الدعاء له، ولو لم يستجب الفقير لسؤاله الدعاء، فهل ينال ثواب دعائه وهل يكتب عند الله عز وجل ان الفقير قد دعا للغني لانه سأله الدعاء الجواب لا، لان الدعاء لم يحصل واقعاً ولكن ثواباً اضافياً

---

(١)سورة الأنبياء ٩١.

(٢)سورة الذاريات ١٩.

يأتي للمتصدق بسبب سؤاله الدعاء، لأن هذا السؤال إقرار بالحاجة والفقر، الحاجة إلى الفقير نفسه، والفقر الذاتي لأن المال لن يغنيه بل هو واقية ووسيلة لاحراز رضاه تعالى.

وهل إمتناع الفقير عن الدعاء للمتصدق عليه سبب لحجب الصدقة عنه، سواء كانت واجبة كالزكاة، أو مستحبة، الجواب لا، لأن التكليف لوجوه:

الأول: توجه الخطاب التكليفي للمكلف بالصدقة.

الثاني: ترتب الثواب العظيم على الصدقة سواء توجه الفقير بالدعاء للمتصدق أو لا.

الثالث: تصل الصدقة إلى يد الله عز وجل قبل أن تصل إلى يد الفقير، قال تعالى﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ﴾[1].

٦- الحرص على جمع الشهود ليوم القيامة، يشهدون له بالانفاق في سبيله تعالى، فكما يشهد الموضع من الأرض يوم القيامة لمن صلى عليه، وقطرات الماء لمن توضأ بها، فان الفقير يشهد للغني بالصدقة والإعانة.

في المقارنة بين بداية الآيتين نوع تقبيح للذين يأكلون الربا وحث لهم على الإلتحاق بأهل الإحسان والمعروف، والإنفاق فيه أكل أيضاً ولكنه أكل مرغوب فيه ومحفوظ ومحروس إلى يوم القيامة، والخزن والحفظ يستلزم وسائل وأسباباً مما يدل على عظيم قدرة الله ، إذ تقوم الملائكة بكتابة وحفظ الصدقة وتعاهدها والله أعلم بها، ليس هذا فقط بل انه سبحانه يقوم بانمائها وزيادتها، بينما الربا يؤكل في الحال ولا يدخر منه شئ وتبقى تبعاته وأضراره.

والأكل على أقسام منها:

(١)سورة التوبة ١٠٤.

١- ما كان عن حاجة وجوع.
٢- الزائد عن حد الشبع.
٣- الطيب النافع.
٤- الضار للبدن.
٥- الخبيث الذي تقل الرغبة فيه، والشهية في الإقبال عليه.
٦- الكسب الحلال، والذي يتحقق بطرق شرعية كالهبة والميراث.
٧- الحرام الذي يحصل عليه الفرد بطرق منهي عنها.

والحلال والحرام يتعلقان بالأكل أو بالمال الذي أشتري به، وما يشترى ويؤكل بمال الربا من القسم السابع وهو الحرام، وهو مبغوض شرعاً وعقلاً وله آثار وضعية وأضرار على بدن الانسان، فلذا جاء وصف الأكل للتحذير والتخويف والإنذار من الأذى الناتج عن الربا.

وتظهر الآية التناقض بين أحكام الحلال والحرام ووجود التباين في سلوك الناس، فالجملة خبرية وفيها إعجاز، فمع ورود النهي عن الربا ، فان هناك من يتعاطاه ويتخذه مهنة وعملاً وكسباً، فمن الناس من ينفق ويعطي المال قربة إلى الله، وكأنه يهبها هبة ويهديها للفقير هدية، ومنهم من يريد ممن إحتاجها إعادة المال مع زيادة نهى الله عنها، لتبقى الأرض ميداناً للأعمال والصراع والتنافس، أعمال الطاعة أو المعصية، والصراع بين الحق والباطل، والتنافس في الصالحات الذي يؤدي بالضرورة إلى إنحسار ونقص السيئات.

فوجود أمة تمتنع عن الربا امتثالاً لأمر الله تعالى يفتح باباً واسعاً للبحث والتحقيق في العقائد والمبادئ، والمقارنة بينها في النظرية والتطبيق وميادين الأعمال لتتجلى للناس كافة حقيقة مستديمة وهي التزام المسلمين بمبادئ الشريعة، وما جاء به القرآن، فان خالف شخص أو أشخاص منهم ومارسوا الربا وجمعوا الأموال بواسطته فانهم يضرون أنفسهم، قال

تعالى﴿وَمَا يَخْدَعُونَ إِلاَّ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾[1].

وهل يضرون الإسلام عقيدة ومبادئ وأحكاماً.

الجواب لا، من وجوه:

الأول: وضوح وبيان الأحكام الشرعية في القرآن والسنة النبوية.

الثاني: مجئ حرمة الربا في القرآن على نحو النص والقطع مع غلق الأبواب بوجه الإحتمال المخالف.

الثالث: التقيد العام للمسلمين بالنهي عن الربا وإجتنابه في المعاملات فلا ضرر مما يفعله المخالف.

ومن الإعجاز أن المخالفين وغير الملتزمين باجتناب الربا ليسوا بالكثيرين في كل زمان ومكان، وحتى المجتمعات غير الإسلامية ترى المسلمين متقيدين بأحكام الإسلام في اجتناب الربا وملتفتين إلى المعاملات المصرفية في الجملة مما يدل على أهلية الشريعة الإسلامية للبقاء والديمومة في الأرض، وإمتلاكها القدرة على الحضور في الميادين الاقتصادية والإجتماعية والأخلاقية على إختلاف الأزمنة والأمكنة ليكون عمل المسلم في الأسواق دعوة إلى الله عز وجل، وسبباً للصلاح، قال تعالى﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾[2].

الرابع: إن هذه الآية والآيات التي تتضمن حرمة الربا خطاب متجدد ومتكرر يلح على المخالف المقصر كل يوم بترك الربا، لذا تراه في قرارة نفسه ملتفتاً إلى ما يرتكبه من الذنب فهذه الآية لها أبعاد عرضية متعددة منها:

الأول: نهي المسلمين عن الربا.

الثاني: حث المسلمين على البيع والتجارة، وولوج الأسواق بقواعد

---

(١)سورة البقرة ٩.

(٢)سورة الإسراء ٩.

وسنن الشريعة.

الثالث: توبيخ وذم الذين يتعاطون الربا.

الرابع: الإنذار والوعيد لمن يرتكب الحرام والمعصية.

الخامس: إصلاح المجتمعات والاسواق، وبناء صرح من المعاملات يتقوم بالتقيد بأحكام الشريعة.

السادس: الخطاب التكليفي بحرمة الربا، وإخبار الناس بأن الإسلام يطارد الحرام والمنكر، ويمنع من إنتشارهما، فلولا تقيد المسلمين بحرمة الربا لرأيته ظاهراً يتفشى في كل المجتمعات وترتكز المعاملات التجارية عليه مع اعتباره جزء من البيع واحد مصاديقه.

السابع: إجتناب الربا موضوع الأمر بالمعروف وتعظيم شعائر الله، قال تعالى﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنْ الْمُنْكَرِ﴾[1].

وتتضمن هذه الآية الإخبار عن التناقض بين البيع والربا، وان الربا ليس فرعاً من فروع البيع ، فالبيع نوع مفاعلة ومعاملة وانتقال عين من شخص إلى آخر بعوض مقدر على وجه التراضي والقبول، ففي البيع امور:

الأول: انتقال عين من طرف الى الطرف الآخر في العقد، والربا ليس فيه هذا الإنتقال، لأن المعاملة تتعلق بالمال وحده مع زيادة عليه.

الثاني: التراضي والقبول في البيع، وهو أمر غير حاصل في الربا لأن آخذه مكره عليه لا اقل في قبحه الذاتي، وأن كان ينوي توظيفه في التجارة والكسب.

الثالث: يستبشر البائع والمشتري بصفقة البيع والشراء في الجملة، ولو كان هناك غبن وخداع في البيع فيثبت خيار الغبن.

---

(١)سورة آل عمران ١٠٤.

فيعتبر البائـع مغبـوناَ اذا باع باقـل من ثمن المثل، والمشـتري مغبوناَ اذا اشترى بأكثر منه، وكان التفاوت بين قيمة الشراء وماتستحقه العـين اصـلاَ وعرفاَ بما لايتسامح به الناس في تلك المعاملة، والمدار على سـاعة العقد، وحـق الخيار ثابـت للطرفين، اما في الربا فانه مبني على الغبن فـالمطلوب مال زائد ليس له مقابل.

الرابع: يمكن تعريف البيع بأنه إعطاء البـائعِ للمـثمن وأخـذه للثمن، والربا ليس فيه مثمن وثمن، وآخذ الربا يعطي مالاَ فيما بعد من غير ان ينتقل له عوض.

الخامس: الربا من أكل الباطل الـذي ورد النهي عنه في مواضـع من القرآن قال تعالى﴿يَـا أَيُّـهَـا الَّـذِيـنَ آمَـنُــوا لاَ تَــأْكُـلُـوا أَمْـوَالَـكُمْ بَـيْـنَـكُمْ بِـالْـبَـاطِلِ إِلاَّ أَنْ تَـكُـونَ تِـجَـارَةً عَنْ تَـرَاضٍ﴾[1]، فجاء إستثناء البيع والتجارة في الآية أعلاه للبعث على الكسب الحلال، ومنع الحرج من عقود البيعِ والشراء.

الخامس: الربا قبيح شرعاَ وليس بديلاَ عن القـرض الـذي هـو حسـن شرعاَ، اما البيع فهو معاملة مستقلة قائمة بذاتها يحتاجها النـاس جميعـاَ في كل زمان ومكان.

السادس: البيع آلة للعمل والكسب ووسـيلة للتجـارة وتوفير المؤونة، أما الربا فانه تعطيل للعمل من طرف آكل الربا ،لأنه يعتمد في مـورده على الزيادة التي تأتيه فوق رأس ماله، أما المقترض فانه مردد بين أمـرين، فقد يعمل بمال الربا وقد لا يعمل به ، وإذا عمل به فان أرباحه كلها أو أغلبهـا تذهب إلى صاحب المال في أكثر الأحوال فيشـعر بالأسـى والحزن ويدرك ضـياع جهـده وأيام عمره بالكسـب والسـعي لغيره مما يسـبب النفـرة والخصومة بين الناس ، وتكثر الشكوى ويحاول النـاس الخلاص فتتفكك

---

(١)سورة النساء ٢٩.

المجتمعات ويتعرض النظام العام للتصدع.

فجاء تحريم الربا للعناية الإلهية بالمسلمين واللطف بهم في حفظ كيانات مجتمعاتهم مستقرة خصوصاً وأن الإستقرار مقدمة لأداء العبادات وفعل الصالحات.

والأكل معروف وهو إدخال الطعام في الفم، ولكنه يستعمل مجازاً في أكل المال، على نحو مركب من وجهين:

الأول: جعل المال ثمناً لشراء الطعام والأكل فاخذ المال بالربا وشراء الطعام به كأنه أكل للمال نفسه.

الثاني: إطلاق الأكل على المال نفسه بإرادة أخذه والإستيلاء عليه قال تعالى ﴿وَأَخْذِهِمْ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ﴾[1]، ويأتي الذم أحياناً على أكل السحت، قال تعالى ﴿سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ﴾[2].

والسحت كل ما لا يحل كسبه، مشتق من السحت وهو الإستئصال لأنه يؤدي إلى عذاب الاستئصال، ومال الربا من مصاديق السحت والحرام.

اما المعنى من الأكل في الآية فهو العنوان الجامع للمعنى الحقيقي والمجازي من غير تعارض بينهما[3]، بل هو آية في الاعجاز وحجة على قبح الربا وبغضه وتعدد ما فيه من وجوه الضرر والأذى، فقد يظن الإنسان التخلص من ضرر الربا الذي يتعاطاه بان يجعل الطعام الذي يأكله من مزرعته أو من مورد حلال، أما ما يأتيه من الربا فانه يوظفه في التجارات أو العقارات ومشاريع لا يأتي منها دخل إلا فيما بعد.

---

(١) سورة النساء ١٦١.

(٢) سورة المائدة ٤٢.

(٣)أنظر الجزء(٨٢) ص@/ البحث البلاغي.

فتأتي هذه الآية لتطلق عنوان الأكل على كل مال الربا وأن أخذه يعتبر أكلاً، وفيه إخبار بأن أخذ الحرام يؤدي إلى الأذى والداء في البدن، لذا ترى بعضهم يبتلى بمرض عضال ويشكو من غير علة ظاهرة، فالآية في مفهومها دعوة لتنزيه الموارد المالية مطلقاً وعدم حصر الورع والتنزه بما يدخل البطن ويكسو البدن.

ومن التنزه المالي إخراج الزكاة والانفاق في سبيل الله تعالى كواجب بذاته ولأنه تطهير وتنقيح للاموال التي يحتمل دخول الحرام والشبهات فيها، قال تعالى﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾[1].

ولو قام آكل الربا بدفع زكاة وخمس أمواله، فهل يطهر الباقي ويعتبر مالاً مزكى وحلالاً.

الجواب لا، من وجهين:

الأول: تعلق الحرمة بعين المال الربوي نفسه فان دفع شطراً منه يبقى جزء من السحت والحرام عنده.

الثاني: وجود مالك أصلي لمال الربا، فانتقال المال بالمعاملة الربوية إنتقال فاسد فلابد من إرجاع المال إلى صاحبه الأصلي فلا ينفع التصدق بمال الربا في إبراء الذمة لانها مشغولة لمالكه بمقداره حتى ولو كان مال الربا أقل من الصدقة، كما لو كان الربا الزائد على القرض عشرة دنانير وتصدق بخمسة عشر ديناراً تبقى الذمة مشغولة بذات العشرة إذ يجب إعادتها إلى صاحبها أو ورثته، وفيه صور:

الاولى: لو كان يعرف مقدار مال الربا ويعرف صاحبه فعليه إعادة المال له.

الثانية: إن يعرف الشخص الذي أخذ منه الزيادة على القرض

---

(١)سورة التوبة ١٠٣.

الربوي، ولكنه لا يعرف مقدار المال الذي إستوفاه منه زيادة على رأس مال القرض، فعليه حينئذ التراضي والتصالح معه بالأقرب فالأقرب إلى المقدار المحتمل الإستحواذ عليه.

الثالثة: يعلم أنه أكل مال الربا، ولكنه لا يعرف مقداره وصاحبه، كما لو تقادم به الزمن فحينئذ تشمله قاعدة دوران الأمر بين الأقل والاكثر، وهو أن يستحضر اقل مقدار محتمل وأكثره كما لو ظن أن مال الربا مردد بين خمسين وسبعين ديناراً فيجزيه دفع الخمسين والأحوط له دفع السبعين، وكون الإعطاء إلى الفقراء نيابة عن صاحب المال الأصلي وثواباً عنه.

لقد جعلت الآية آكلي الربا أمة تلتقي بخصلة مذمومة وهي أكل الربا، وفيه دعوة لأفرادها للخروج منها والتخلص من الإنتساب لها، وحثهم لأفضل الأمم التي تمتنع عن أكل الربا، وهو من عمومات قوله تعالى في خطاب للمسلمين والمسلمات﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[1].

وهذا من منافع وفوائد الذم القرآني، وهو على وجهين:

الأول: أن يذكر فعلاً قبيحاً بالذات والاثر ليتخلص منه صاحبه، ويحذر الآخرون من الإقتراب إلى هذا الفعل، وتواجه مدرسة ذم الربا الإنسان قبل بلوغه وحين بلوغه لتصاحبه ما دام في الحياة الدنيا وهل تنقطع هذه الصحبة عند الموت وأمران دخول القبر، وف عرصات يوم القيامة الجواب لا، فتكون مادة للحساب، ويصبح إجتناب المسلم للربا ضياء يملأ قبره، وثواباً يثقل ميزان حسناته يوم القيامة، ويتوجه الخطاب التكليفي له ليحرص على الإبتعاد عنه، كما في قوله تعالى ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا﴾[2].

---

(١)سورة آل عمران ١١٠.

(٢) سورة البقرة ٢٧٦.

الثاني: مجيء الذم لمن تلبس بفعل القبيح لتنفر منه النفوس لتوبيخه وتخويفه كما في هذه الآية، فالذم في القرآن له منافع متشعبة كما أنه توليدي، فيكون مقدمة لضده.

وسواء جاء الذم للفعل أو لصاحبه فانه إصلاح للفرد، وللجماعة، وللأمة، وتعاهد للقيم العقائدية، وأحكام الشريعة، فمن إعجاز القرآن أنه يتضمن الأمر بالواجبات ثم ينهى عن ضدها وما يؤثر سلباً في إستدامتها ودوامها، يريد الله ان تكون العبادات هي السائدة، وهذا لاينفي الصراع والتزاحم بين الطاعة والمعصية، وهو على وجهين:

الأول: ان تكون المعركة سجالاً مرة يكون الفوز والنصر للعبادة، ومرة يكون ظاهر الجولة للمعصية.

الثاني: ان يكون النصر دائماً للعبادة، وتكون الطاعة هي السائدة والغالبة، والمعصية ذات اثر جزئي محدود بخصوص الافراد وعالم الافعال، وتأتي الطاعة والاستغفار عليها، فهي أي المعصية في انحسار وتقهقر، شأنها شأن الشيطان في ضعف كيده ووهن مكره.

قوله تعالى ﴿ لاَ يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ ﴾

لقد بدأت الآية بالاسم الموصول ولم تكن جملة فعلية فلم تقل الآية (يقوم الذين يأكلون الربا) ، في توكيد على فصل وعزل آكلي الربا وبيان السخط الالهي من فعلهم وما فيه من مضامين المعصية، فالاهم هو ذكرهم بصيغة الذم وليس القيام، انما يأتي موضوع القيام بالمرتبة الثانية كمصداق لاستحقاقهم التبكيت والتقبيح وهو اثر وضعي من آثار اختيارهم المعصية.

وهناك وجوه كثيرة للحرام منها السرقة والزنا وشرب الخمر وغيرها، فلم يصف القرآن واحداً من أصحاب هذه المعاصي بما وصف به آكلي الربا مما يعني سوء فعلهم وان كان عدم وصف الفساق الآخرين لا يدل على

انهم اقل اثماً من آكل الربا، بل يمكن شمولهم بمفهوم الآية سواء من باب الاولوية او المثلية، وورد عن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: درهم ربا أشد عند الله من ست وثلاثين زنية)[1].

وجاءت الآية والوصف بصيغة الجمع (لا يقومون) وهي مركبة من ثلاثة معان:

الأول: إرادة الفعل والعمل.

الثاني: بيان أثر وضرر آكلي الربا العام مجتمعين.

الثالث: إنحلال الجمع إلى صيغ الأفراد، فكل أكل ربا يقوم كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان.

ولا تعارض بين هذه الوجوه والآية شاملة لها جميعاً، وفيه توكيد لأضرار الربا وإقترافه.

وفي الآية إنذارمن أرباب الربا ورجال المال الذين يتخذون الربا عملاً وصنعة لهم، وتحذير من المشاريع والنشاط العام المتحد أو المتعدد الذي يقومون به.

ومنه المعاملات المصرفية التي تقوم على الربا المحض، فالآية تتغشى الأزمنة المختلفة، ومنها زمان التقارب والتداخل بين المذاهب الإقتصادية والمالية.

ليبقى المسلمون مستقلين في معاملاتهم، تطبع عملهم أحكام الشريعة ويهتدون بأنوارها، من غير رفض لصيغ التعاون والتداخل، بل ينتفعون منها وينفعون الآخرين، ينتفعون منها باعتبارها صفقات تجارية وأرباحاً ومنافع متبادلة، وينفعون غيرهم بتوسعة شؤون التجارة وعالم النقد ويعطونهم دروساً بليغة بالتمييز بين الحق والباطل، والغث والسمين، والصحيح والفاسد من المعاملات والتنزه عن الربا اخذاً وعطاء، وهو من

(١)المعجم الأوسط للطبراني ٦/٢١٤.

عمومات قوله تعالى﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[1].

وتلك مسؤولية جهادية عظيمة في عالم العقائد والإقتصاد والأخلاق، ومن دلالات صيغه أن موضوع الربا ليس فردياً بل هو متعدد وأفراده متكثرة، وفيه أمور:

الأول: إنهم إستحقوا الذم والزجر.

الثاني: اليقظة من الوقوع في الربا مركبة من أمرين:

الأول: الحذر من الربا نفسه.

الثاني: اليقظة من أرباب الربا.

الثالث: تعدد طرق الربا وكثرة اهله واصحابه فلابد من التفقه في البيع والتجارة والكسب وورد عن الامام علي υمن أتجر بغير علم ارتطم في الربا ثم ارتطم@.

ومع حرمة الربا النفسية فانه طريق لمفاسد عديدة، فجاء التغليظ في حكمه ولزوم إجتنابه.

وتحتل التجارة منزلة كبيرة في عالم الاعمال، وعن الامام علي υقال: "سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: الرزق عشرة أجزاء تسعة أجزاء في التجارة وواحد في غيرها"، وعن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم: "تسعة أعشار الرزق في التجارة، والجزء الباقي في السابيا يعني الغنم"@.

وترى التجارة تدخل في الزراعات والصناعة ومختلف المعاملات، وموضوع الإبتلاء بالربا هي التجارة في أكثر الأحيان للحاجة إلى المال في الكسب، ولذا جاء التحذير من الربا.

مع التوكيد على صحة البيع وطلب المعاش وهو أمر محبوب عند الله، ولابد معه من تعلم القدر اللازم من أحكام التجارة ومعرفة وجوه الصحة

---

(١)سورة آل عمران ١١٠.

والفساد في العقود، وهذا التعلم طريقي إرشادي وليس نفسياً فلو لم يتفقه المكلف في احكام البيع، ولكن معاملته جاءت صحيحة موافقة لقواعد التكليف، صح منه ولا إثم عليه.

ومن اللطف الالهي التخفيف ببيان أحكام الربا والتحذير منه.

ومن الآيات أن ترى المسلمين جميعاً صغاراً وكباراً، ذكوراً وأناثاً يعلمون حرمة الربا وينفرون ممن يتعاطى الربا، ويعرفون أحكاماً إجمالية عنه، ويعلق في ذاكرة الصبي الصغير أن فلاناً في محلته أو قريته كان يتعاطى الربا.

وتخبر الآية عن حصول خلل في معاملات أهل الربا، ويبدو عليهم الإرباك في اعمالهم التجارية مما يدل على حصول أسباب الإبتلاء في الربا، وإنعدام البركة فيه وظهور الأذى العاجل الناتج عن مزاولة الحرام، وأن الله عز وجل يجعل بعض الصعاب والمشاق أمام السائرين في طرق الضلالة والكسب الحرام ليلتفتوا إلى وظائفهم الشرعية ولمنع شيوع المنكر وإنتشار الحرام.

وهذا من اللطف الإلهي الموجه إلى القائمين على الربا لتحذيرهم وردعهم، وإلى الناس جميعا لإجتنابهم ومعاملاتهم الربوية، وهو من عمومات الرحمة وأسباب الصلاح في بعثة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم قال تعالى﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾[1]، ألا ترى أن آكل الربا مبغوض ممن يعمل معه ومن الناس، وأحياناً تراه مبغوضاً من عياله، وهذا البغض ناتج عن أمور:

الأول: فعل الحرام، ونفرة النفوس منه، فتترشح النفرة من فاعله إنطباقاً، لأنه السبب والمباشر للفعل المنهي عنه شرعاً.

الثاني: ان الله عز وجل أودع عند الإنسان العقل وجعله آلة التمييز بين

(١)سورة الأنبياء ١٠٧.

الحلال والحرام، والحق والباطل فيدرك الإنسان أن صاحب المعصية يخالف النظام العام للحياة الإنسانية وأن هذه المخالفة تسبب اضراراً شخصية ونوعية، والنفوس لا تميل إلى الضرر والإضرار، قال تعالى﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَفَلاَ تَتَفَكَّرُونَ﴾[1].

الثالث: يؤدي الربا إلى إضطراب الأحوال وإبتلاء الذي يدفعه بالعوز والحاجة والإجتهاد بالكسب من غير ظهور ربح يذكر لأنه يدفعه إلى آكل الربا.

وتبين الآية ان الربا نقيض الفطرة السليمة وأنه سبب لإختلال الأعمال وإختلاف الأفعال والحركات، ومن الإعجاز في الآية أنها جاءت على نحو المثل والتشبيه، وليس الواقع والمطابقة، وفيه مسائل:

الأولى: إن الله عز وجل لم يجعل سلطاناً للشيطان على الإنسان بل ترك للإنسان الإختيار، وأعطاه قوة الفعل والحكم على الأشياء من خلال الحكم الشرعي، وهداه للحق وبيّن له حرمة الربا، فاذا ماخالف الشريعة فهو عاص، قال تعالى﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾[2].

الثانية: الآية جواب على من ينكر ظهور سلطان الشيطان على أفعال الإنسان ونسبة أخطائه وجرائمه إلى الشيطان، مع أنها لم تذكر أثر الشيطان إلا على نحو التشبيه.

الثالثة: الآية دعوة لملاحظة الشذوذ في سلوك أهل الربا ومخالفة السنن والأعراف الإجتماعية، للإعتبار والاتعاظ والتقيد العام بحرمته.

الرابعة: تؤكد الآية حصانة المجتمعات من فتك الحرام بأوصالها وتركيبها بأن تفضح العصاة في سلوكهم وأفعالهم اليومية.

---

(١)سورة الأنعام ٥٠.

(٢)سورة الطلاق ١.

الخامسة: الآية إشارة إلى وجود عقوبة ظاهرية عاجلة لكل نوع من أنواع المعاصي إلا ما شاء الله ستره وإرجاء عقوبته من وجوه:

١- الربا نوع وجنس من المعاصي.

٢- يعلم الله ان التوبة تدركه أكل الربا.

٣-انه يستحق الستر، وعدم الفضح بالسيرة والسلوك لشخصه أو لآبائه الصالحين.

٤- إن الله يعلم بخروج من صلبه ولد يعمل ما يستحق الستر الدنيوي لفعل الأب، وعن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم: إذا مات إبن آدم إنقطع عمله إلا من ثلاث......)@.

٥- الستر بفضل الله تعالى من غير علة او سبب.

فالأثر الوضعي العاجل لأكل أموال الربا هو الإرباك والخلل في سلوك آكله، وهذا الخلل بذاته نقص وعيب ولابد من ظهوره على الجوارح، فمن أراد القيام بصورة غير طبيعية وخلاف الإتزان والعدل، لابد وأن يأتي بالأفعال خلاف الصحة والصواب، فيكمن الضرر الآني للربا بفقدان البصيرة وإتخاذ القرار بعيداً عن حكم العقل.

وذكرت في الآية وجوه:

الأول: تتعلق الآية بالبعث من القبور، وأن الناس يخرجون منها مسرعين لقوله تعالى﴿يَخْرُجُونَ مِنْ الأَجْدَاثِ سِرَاعًا﴾[1] إلا أكلة الربا فانهم يقومون ويسقطون، كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس، لأن الله عز وجل أربى أموال الربا في بطونهم (فمن ثقله لايستطيعون الإسراع، وهو المروي عن إبن منبه)@ ولكنه لم يرفعه.

الثاني: إن الله عز وجل يبعث آكل الربا يوم القيامة مجنوناً، ليكون هذا الجنون علامة آكل الربا، فيعرفه أهل الموقف وما ينتظره من العقاب.

---

(١) سورة المعارج ٣٤.

الثالث: الإضطراب في سلوك آكل الربا لما يظهر على فعله بسبب الصراع بين دعوة الملك له للحق والإستقامة، ودعوة الشيطان له لأكل أموال الناس بالربا والباطل.

والأصح إن متعلق الآية الحياة الدنيا والآخرة معاً، وليس الآخرة وحدها، لأصالة الإطلاق ولعدم وجود قرينة تدل على حصر موضوعها بالدنيا وللمتبادر، وظهور الملازمة بين أكلهم الربا وقيامهم خلاف المألوف.

ويجب ان تعطى الاولوية في التفسير لموضوع آكل الربا وتصرف آكليه، وليس لما ورد في الآية من المثل خصوصاً وانه جاء للتشبيه، فالآية تعالج ظاهرة اجتماعية واقتصادية واخلاقية وآفة تتفشى في كثير من المجتمعات، والتصدي للربا والتنزه عنه جهاد ضد النفس الشهوية، ودعوة لعصمة المسلمين من هذه المعصية التي لها اضرار متعددة ومتفرعة، إلى جانب العذاب الأليم في الآخرة عقاباً وجزاءً، قال تعالى﴿وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾[1].

وقد تقدم في اللغة والإعراب أن القيام يأتي بمعنى العزم وقصد فعل الشئ، فمن معاني الآية أن آكل الربا عاجز عن إتخاذ القرار الحكيم وإن إتفق وجاء قراره ورأيه صائباً فانه لا يحصل إلا بعد تردد وإرباك تغلب عليه الحيرة والقلق والإضطراب وخشية الخلل في إختياره، وهذا القلق يكفي في توكيد قبح الربا وأضراره العاجلة، وهو عقوبة عاجلة إلا أنه في حقيقته رحمة إلهية للفرد والناس والمؤمنين خاصة، أما الفرد فهو إنذار له وتخويف من العذاب الأخروي المستديم، وتنبيه للزوم إجتناب الربا، فهذا العقاب له شقان، شق يدرك من خلاله الأذى الذي يلاقيه بسبب أكله الربا، وشق يلح عليه لينجيه ويخلصه من المعصية بأكل الربا، فلذا أشارت الآية إلى الكف عنه.

(١)سورة فاطر ١٠.

أما بالنسبة للناس فان الله تعالى تفضل باعانتهم على الهداية وإرشادهم إلى سبل الصلاح، وإبعادهم عن المعصية، ومن مصاديق الإبعاد والنفرة من الربا أن يجعل الإرباك ملازماً لفعل آكل الربا، ففي الخلل في سلوكه وعمله إتعاظ وإعتبار للناس لإجتناب فعله، وليس كل الناس يستطيعون مزاولة الربا وقبض الاموال الزائدة عنه لأنه لا يتقوم إلا بالاموال، والربا عقد ومعاملة تتقوم بطرفين، آكل الربا والمقترض للمال الربوي، وتستلزم أطرافاً أخرى كالكاتب والشاهد وقد يكون في المعاملة وكيل لأحد الطرفين، أو وكيل متعدد للطرفين، لذا فإن الإرباك والخلل الذي يظهر في فعل آكل الربا زجر للأطراف الأخرى ومنع لهم من الإقدام على المعاملة الربوية، لذا ورد عن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم في التحذير من الربا بلعن أطرافه، قال صلى الله عليه وآله وسلم: لعن في الربا أربعة@).

وهل يكون التحذير من الربا لأرباب الأموال وحدهم أم للناس جميعاَ، الجواب: هو الأخير من وجوه:

الأول: من ليس عنده مال يحتمل أن يكون عنده مال لأنه في معرض الحصول عليه بإعتبار أن الدنيا مناسبة للسعي والكسب وأبواب الرزق مفتحة فيها للسعاة والسائلين من فضله تعالى.

الثاني: خطأبات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر موجهة لكل المكلفين، وهناك موارد يستطيع الإنسان تقديم النصح والعون للآخرين في إجتناب الربا، خصوصاَ وان التنزه عنه حاجة إجتماعية وأخلاقية.

الثالث: مايحصل لآكل الربا تحذير لكل إنسان من ولوج المعصية مطلقاَ، فإذا أدرك الانسان قبح معصية ما ولزوم إجتنابها فانه يحرص على إجتناب المعاصي الأخرى، لأن القبح لم يتعلق بالربا على نحو الخصوص وكفعل يقوم به الإنسان بل لأن الشريعة جاءت بالنهي عنه.

وأختلف في أثر الشيطان في المصروع وهل هو واقع أم لا، وقال

الزمخشري: (وتخبط الشيطان من زعمات العرب، يزعمون ان الشيطان يخبط الإنسان فيصرع)[١].

وليس من قرينة في الآية على أن التشبيه بمس الشيطان وكأنه مقدمة تؤثر في الآية على أن التشبيه جاء بما يناسب ظن وزعم العرب ومداركهم بل هو أعم، ولا زال البحث الى الآن بين الناس هل من تأثير للجن على بعض من المصروعين أم لا.

وقد وردت آيات ونصوص بمس الشيطان وكأنه مقدمة تؤثر في بدن الإنسان وأعضاءه وتجعله ضعيفاً مستعداً للإبتلاء بالصرع أو مرض آخر، وفي أيوب عليه السلام ورد في التنزيل ﴿ أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾[٢].

وهناك نصوص كثيرة من السنة النبوية الشريفة عن المس والافتتان بالشيطان قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (التقطوا صبيانكم أول العشاء فانه وقت انتشار الشياطين)@.

وأخرج الأصبهاني في ترغيبه عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ياتي آكل الربا يوم القيامة مختبلاً يجر شقيه ثم قرأ (لا يقومون الا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس)@، وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر من وجه آخر عن ابن عباس (لا يقومون) الآية قال ذلك حين يبعث من قبره[٣].

والأمر سهل في المقام إذ جاء ذكر مس الشيطان كمشبه به ولم ترد مادة خبط في القرآن إلا في هذه الآية، أي أنها لم تأت إلا للتشبيه ومع هذا فان التشبيه القرآني يدل على وجود حقيقة وموضوعية للشبه والمشبه به، كما أن

---
(١) كتاب الكشاف ٣٩١/١.
(٢) سورة ص ٤١.
(٣) الدر المنثور ٣٦٤/١.

التشبيه القرآني مدرسة من فصول اربعة:

الأول: المشبه.

الثاني: المشبه به.

الثالث: الجامع بينهما.

الرابع: موضوع التشبيه، وهو في المقام القيام خلاف المألوف من المس.

والتشبيه بمس الشيطان بسبب الربا دعوة لإجتناب المعاصي التي تكون مناسبة وعلة لتأثير الشيطان على الطباع ووصول وسوسته إلى النفس وإختيار رفقاء السوء ومحاكات أهل المعاصي فيما يرتكبونه من الآثام، إن أي عاقل لا يرضى أن يكون للشيطان عليه سلطان، ومن مقدمات تأثيره تعاطي الربا وجعله مورداً للمعيشة منه، وتأثيره أعم من أن ينحصر بذات الشخص بل يشمل عياله وأبناءه للتلبس بأكل الحرام، لذا جاء المثل القرآني بالتحذير، من اتباع الانفاق بالمن والأذى كما قال تعالى ﴿ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ ﴾[1]، فمن باب الأولوية القطعية ان يبتلى صاحب الربا وذريته من مال الربا، لأنه لم يمسك عن الانفاق فقط بل قام بأخذ اموال الناس بغير حق شرعي.

وجاء النعت بالأكل للتأكيد بان الحكم الشرعي لم يتوقف على مجرد العقد بل انه يتنجز عندما يتم قبض مال الربا، وانتقاله ظلماً الى مال المرابى وتوظيفه في حياته ومعاشه.

قوله تعالى ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾

كذلك اسم اشارة، وفي الآية اعجاز قانوني وهو ان تشبيههم بمن

---

(٢) سورة البقرة ٢٦٦.

يتخبطه الشيطان لامرين:
الأول: اكلهم اموال الربا.
الثاني: القياس الباطل بين الربا والبيع.
وهل يمكن جعل التشبيه والقياس الباطل بين الربا والبيع قد حصل من التخبط الذي نتج عن مس الشيطان، والخلل في المبنى والفساد في القول فرع اكل الربا كما قيل في علم التفسير، الاقرب لا.
فالآية تؤكد اجتماع خصلتين عندهم احداهما في عالم الأفعال، والاخرى في سنخ الأقوال، الاولى اكل الحرام، والثانية ايجاد بدعة في الدين واشاعة الضلالة، فالآية الكريمة تبين اصنافاً واقساماً ثلاثة:
١- الذي يأكل الربا ولا يقول ان البيع مثل الربا، فهو يكتفي باكل الربا ويلحق به من ياكل الربا ويعرف حرمته او يقول أنه حرام.
٢- الذي يقول إن البيع مثل الربا ولا يأكل الربا.
٣- الذي يأكل الربا ويقول إن البيع مثل الربا.
والآية لا تتعلق إلا بالقسم الثالث الذي يجمع بين قول الباطل وفعله لأن الذي يأكل الربا ويعلم أنه حرام يحمل معه أسباب التخلص منه أو أنه يحذر بنفسه الآخرين مما أبتلى به، فالعاقل يعتبر ويتعظ من غيره، يرى الناس أنه يعمل الباطل مع علمه أنه باطل، وعدم إصراره عليه يكون سبباً لأمره بالمعروف ونهيه عن الربا لأن من شرائط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجود السامع أي هناك إحتمال للإنصات وأمل بالإستجابة من الطرف الآخر، والذي يكتفي بالقول بعدم وجود فرق بين البيع والربا ولا يتعاطى الربا يكون عصيانه فقط بلسانه وهو ليس من أهل الربا، لذا لا يقال في اللغة: أربى الرجل في الربا، إلا إذا عامل في الربا.
فجاءت الآية صريحة بتعليق حكم الربا على أكله وجمع الأموال بواسطته، ومن شرائط الأكل القصد إلى ما يأكله الإنسان ويتذوق به، ويكون الأكل في الغالب بإختياره ورغبته مما يعني أن أكل الربا جاء عن

رغبة ورضا ومعرفة لنوعه وأنه حرام.

فجاءت الآية باسمه الصريح وهو الربا، وللربا خصوصية ذاتية وهي معرفته بأنه حرام لأنه زيادة عن مال القرض ليس لها عوض.

وظاهر الآية أنهم لم يقولوا بالمثلية بين الربا والبيع بمعزل عن أكل مال الربا بل جاءا مقترنين معاً، والقول أعم من الأكل بلحاظ إسم الإشارة (ذلك) الذي يدل على إختيارهم للربا وعدم إضطرارهم له فأكلوا الربا عن إصرار وعناد وإعراض عن الحكم الشرعي ومحاولة لمحو الفوارق بين الحلال والحرام، فاستحقوا السخط من عند الله قال تعالى﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾[1]، وإستطاع إبليس أن يجد له منفذاً وطريقاً إلى مسهم بالنصب والأذى، قال تعالى﴿وَمَنْ يَكُنْ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾[2].

قاعدة جديدة في علم الكلام

قاعدة جديدة، لقد ذكرت الآية صفة أخرى لآكلي الربا وهي القول بالمثلية بين الربا والبيع بلحاظ مقدار الإثم ومقارنته بين القول والفعل وجوه:

١- إن أكل الربا أكثر إثماً وضرراً من القول بالمثلية بين الربا والبيع.

٢- القول بالمثلية بينهما أكثر إثماً من أكل الربا.

٣- إن كلاً من الفعل والقول بالمثلية بعرض ومقدار واحد في تحصيل الأذى والضرر.

٤- تعلق الضرر والإثم بلحاظ المقدار لكل منهما فقد يكون أكل الربا أكثر لأن صاحبه يكثر من تعاطيه بينما لايقول بالمثلية إلا نادراً.

---

(١)سورة المائدة٤١.

(٢)سورة النساء٣٨.

الأقوى أن القول بالمثلية بين الربا والبيع أكثر ضرراً وتأثراً لأنه يتعلق بعالم التشريع وهو حرب على المبادئ، وعالم الأمر أشرف من عالم الفعل، وهذا تعدى على عالم الأمر وسعى فساداً في الأرض يمحو أحكام الشريعة، أما فعله وتعاطيه الربا فانه حرام وفيه إثم كبير إلا أنه اقل ضرراً من القول لأنه على نحو القضية الشخصية والمعصية الفردية التي تدعو الأمة لمحاربتها ومحاصرتها، بمعنى ان الذنب والمعصية يحرض الناس على التصدي له لذا ترى صاحب الفاحشة يتوارى عن الناس ويحاول ستر نفسه وإخفاء عيبه لذا ورد النهي عن غيبة من لم يتجاهر بالمعصية قال تعالى﴿لاَ يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنْ الْقَوْلِ إِلاَّ مَنْ ظُلِمَ﴾(١).

ويمكن إستقراء قاعدة كلية من الآية وهي: (تشريع المعصية أكبر من فعلها) ويكون الفعل المذموم والمنهي عنه في المقام على وجوه:

الأول: تشريع المعصية.

الثاني: إتيان وفعل المعصية من رؤساء الضلالة.

الثالث: الجمع بين تشريع وفعل المعصية.

الرابع: القول بجواز المعصية، وإنكار حرمتها إستكباراً، ولهثاً وراء زينة الحياة الدنيا، وحباً لجمع الأموال بغير حق.

ولوا قترن الفعل والتشريع الباطل فانه الأكثر ضرراً لخطورته على المجتمع والأمة والاجيال المتعاقبة.

والفوارق بين التشريع المحرم والقول المترشح عنه من وجوه:

١- المعصية فعل ينتهي بإنقضائه وان بقى أثره على صاحبه، أما القول فهو باق ويتناقل بين الناس.

٢- إنحصار أثر المعصية بمن يفعلها، القول فانه نوع مفاعلة متجددة بين

---

(١)سورة النساء١٤٨.

القائل والسامع، وكلما تكرر القول تكرر عدد السامعين، كما أن السامع نفسه يتحول إلى قائل وهكذا.

٣- الفعل أعم من الإختيار، وهو قضية شخصية ومعروفة كمعصية وذنب، القول فهو رأى وتحد وظلم وإيذاء لأهل الإيمان وحرب على الشريعة وإعانة لإبليس في محاولاته إغواء الإنسان.

٤- فعل وأكل الربا يتعلق بمقدار المال الذي أخذه، أما قوله فإنه إمضاء لكل ربا وتحمله لأوزار غيره ممن فعله.

٥- لقد جعلوا لقول بالمثلية مقدمة باطلة لأكل الربا والتعدي على أموال الآخرين وصار هذا القول سبباً للتجرأ وظنوا انه يضفي صفة الصحة على الفعل، فالآية إنذار وتحذير من القول بما يخالف الشريعة والدعوة له بالعمل وإقترانهما معاً، وتجعل المعصية على مراتب ثلاث:

الاولى: إقتران فعل المعصية بالباسها لباس الجواز وإنعدام المانع قال تعالى﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا يَمَسُّهُمْ الْعَذَابُ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾[1].

ويفيد الجمع بين آية البحث والآية أعلاه مادة الحسن لتستقرأ منها مسألة وهي أن مس الشيطان عذاب ونوع أذى، وهل هذا العذاب من رحمة الله أم من العقاب، الجواب إنه منهما معاً، وتلك آية تتجاوز قواعد الفلسفة بعدم إجتماع الضدين، مع إتحاد المحل.

فقد إجتمعت أسباب الرحمة والعذاب في فعل واحد، ومحل واحد وهو المكلف، لما في هذا الحسن من الدعوة إلى التوبة من الربا، وتركه وهجرانه، وبيان أثاره العاجلة، وما فيها من التذكير بعذاب الآخرة باعتبار أنها مقدمة للعذاب الأخروي.

الثانية: الجدل بالباطل والمفاعلة بجواز المعصية وعدم البأس بها، ولكنه

---

(١)سورة الأنعام٤٩.

يأتي بها سواء إجتناباً لها أو إستغناء عنها أو عدم القدرة عليها أو تعذر حصوله عليها.

الثالثة: إتيان المعصية والتلبس بها.

والآية حث على التخلص من التشريع الباطل حتى للذي يقوم بإرتكاب المعصية، بل عليه أن يعترف ولو في قرارة نفسه أنه يفعل فاحشة وذنباً، وهذا الإعتراف باب للنجاة والتخلص من المعصية وسبيل إلى التوبة إلى الله والإستغفار، لأنه يلاحقه قبل وأثناء وبعد المعصية ويجعله يتدبر في القبح الذاتي لفعل الرذيلة ويلتفت إلى الأضرار المصاحبة لها او الناتجة عنها، بمعنى أن الآية تقول للإنسان:

١- إجتنب أكل الربا.

٢- لا تقل أن الربا كالبيع في المعاملة.

٣-لا تفكر بجني الأرباح من المعاملات الفاسدة.

٤- تدبر بالعقاب الشديد الذي ينتظر صاحب المعصية.

٥- ان عصيت فلا تتجرأ وتنغمس في الحرام.

٦- لا تلبس المعصية لبأس الجواز وعدم البأس فمعه يحصل الارباك والخلل في اعمالك ويسطو الشيطان عليك ويجعلك تتحمل اثم غيرك بتزيينك له.

٧- يحصل الارباك والإضطراب في أعمالك بسبب المخالفة القطعية المقرونة بمحاربة الاسلام واصول الشريعة الثابتة.

وظاهرالآية ان الربا محرم في كل الشرائع السماوية للغة الاطلاق وترتب الاثم والاختلال في السلوك على اتيانه والقول به.

ومن الآيات ان نسبة التخبط في الآية تعود للشيطان وان الانسان وقع عليه فعل الفاعل، فليس هو الذي يتخبط ولكن الشيطان يتخبطه، وجاء على نحو المثل وليس الوصف المطابق والتشبيه المقام، في اكرام منه تعالى لبني الانسان ودعوة للتوبة واخبار عن رحمته تعالى بمحو الذنب واثره

بالرجوع عن الفعل والاستغفار ورد المعالم الى اهلها وهي الاموال التي تعلقت بها الذمة كالسحت والسرقة والربا والغصب.

ومن الآيات في اللفظ القرآني قوله تعالى ﴿ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾ فلم يجعلوا الربا مثل البيع بالباس الباطل لباس الحق، ومحاولة للقياس بما هو صحيح وتام.

وهذه الصيغة من التشبيه تحتمل وجوهاً:

١- القياس الباطل بان الربا جائز كما يجوز البيع.

٢- القول جواب وتعليل لمن يرفض معاملة الربا ويختار البيع فيقال له ﴿ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾ وهذا التأويل على فرض حصوله تهديد للقيم السماوية في الأرض، فاصبحت البعثة النبوية الشريفة ونزول القرآن حاجة نوعية.

٣- الربا قديم ومتعارف في الأرض كما هو حال البيع.

٤- المثلية بينهما في الكسب والفعل والمعاملة.

٥- قالوا بالمثلية كنوع مغالطة وجدل رداً على القول السماوي الثابت بحلية البيع وحرمة الربا فلابد من أمة تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر في كل زمان، وجاءت الموعظة لاكلي الربا والنصح بالكف عنه ومزاولة البيع، فقالوا ﴿ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾ فمع التشابه والتماثل لا معنى لاعتراضكم على الربا ودعوتكم الى البيع.

٦- المثلية بين الربا والبيع، لان كلاً منهما عقد بين طرفين وقائم على التراضي بموضوع الربا ومقدار الفائدة ومدته ونحوها من الشرائط.

٧- التشابه في النفع والفائدة، فالبيع ينتفع منه البائع والمشتري، والربا ينتفع منه الآخذ والمعطي حسب الظاهر بظنهم، لان الآخذ يوظف المال في اعمال مربحة ويسعى للكسب، وبدون مال الربا يبقى عاطلاً عاجزاً عن الكسب بالطريقة الاحسن، وان اعطاء مقدار من

المال فائدة على رأس مال القرض لا اعتبار له مقابل استقلاله في عمله، ارأيت ان لو لم يأخذ مال الربا لأضطر لاختيار أحد امرين:

الأول: اجيراً باجرة مع احتمال الاذى من رب العمل.

الثاني: البطالة وعدم الكسب، فجاء النهي عن الربا لعزته وإنقاذه، وفتح آفاق العمل أمامه.

ولم يلحظ للقول بالتشابه المائز بين البيع والربا، والقبح الذاتي للربا من وجوه:

الأول: ليس من عوض للمال الذي يؤخذ بالربا، ولم يأت في مقابل ثمن أو مثمن.

الثاني:الربا بذاته محرم، فما وردت الحرمة التكليفية بخصوصه لا يبحث في نتائج حسنة له.

الثالث: الحرمة والنهي أمر تكليفي ، ويعلم الله حقيقة الأشياء وأسرار الأمور وأسباب نتائج الأفعال التي يتعذر علينا الإحاطة بكنهها، فمن فضل الله تعالى أن هدانا بلسان الوجوب والندب والإباحة والكراهة والحرمة.

الرابع: الملاك في الأحكام ليس على النتائج المحتملة حتى على القول بأن الأغراض معلقة على المصالح والمفاسد، بل على المعنى الأعم وأحكام التكليف ومفاهيم الطاعة والمعصية قال تعالى﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ﴾[1].

الخامس:نتائج الربا لا تنحصر بمقدار الربح أو المنفعة الآتية بل بما هو أعم من اللواحق والفروع في باب الاقتصاد والتجارة والاجتماع والأخلاق والعقيدة.

السادس: ظهورحالة أو حالات معدودة من الكسب في الربا من طرف معطي الفائدة وحصوله على أرباح أكثر منها لا يعد سبباً لإعتبار الربح

---

(١)سورة النور١٩.

صحيحاَ، فالأحكام لا تكون على الأفراد القلائل، ولو تنزلنا وقلنا بربحه فان الحرمة موجهة الى آكل الربا بصورة رئيسية لأنه أخذ أموالاَ من الآخر من غير حق أوجهد، وصحة الفعل لا تتوقف على حصول الربح او عدمه.

السابع: لقد فتح الله باب القرض وجعله رحمة بين الناس.

الثامن: النظر للمثلية بمعنى سلبي وهو إذا كان الربا يتضمن اضراراَ وفيه غبن فان البيع أيضاَ قد يتضمن أضراراَ وغبناَ، كما لو باع شخص داراَ وبعد مدة قليلة إرتفع ثمنها أو إنه إشترى سلعة ثم انخفض سعرها، وهذا القياس من الإختلال في مبنى الحساب، وخلط الحق بالباطل فبالبيع تنتقل به ملكية العين إلى المشتري، وملكية الثمن الى البائع وما يطرأ من زيادة او نقص فمن نصيب المالك، كما انها عرض ولا يحصل دائماَ.

أما الربا فان قبحه ذاتي، وأضراره العرضية المتفرعة عنه أكثر من أن تحصى، فجاءت الرحمة الالهية بحرمته وتشديد النهي عنه.

التاسع: في حال التشبيه، يذكر الناقص ويشبه بالكامل، وكذا حينما ينفي عن الكامل شبهة الناقص، أو في حال إلحاق الناقص بالكامل وليس العكس، أما في هذه الآية فانهم الحقوا البيع بالربا وجعلوه مثله.

والفعل (قالوا) فيه مسائل:

الاولى: وروده بصيغة الماضي التي تدل على الحدوث والثبات.

الثانية: جاء الفعل بصيغة الجمع أي أنهم أجمعوا على هذا القول وأنه أصبح قاعدة عند أرباب متفق عليها، مما يدل على صعوبة التخلص منه، فجاء التنزيل سلاحاَ سماوياَ قاهراَ، وسيفاَ قاطعاَ في باب الأخلاق والأفعال وضياء يهدي إلى الصلاح طوعاَ وقهراَ وجرياَ.

الثالثة: شيوع قولهم البيع مثل الربا، وقلة من يرد عليه بقرينة أكلهم الأموال الربا، أي أن الحال أصبحت معهودة عندهم من غير تواطئ بل توصلوا إليها من خلال الخبط ومس الشيطان وإعوجاج أفكارهم والتجائهم إلى القياس الباطل.

الرابعة: جاء الفعل ﴿ يَـأْكُـلُـونَ ﴾ بصيغة المضارع، وكأن القول سابق للفعل، وأنه عقيدة ورأي ومبدأ إعتمدوه في حياتهم، ومقدمة لازمة إحتاجوا إليها في سريان الربا.

الخامسة: ليس من مدرك أو دليل على قولهم فهو مجرد قول لا يستند الى أصل قال تعالى﴿قُـلْ هَـاتُـوا بـرْهَـانَـكُمْ إِنْ كُـنْـتُمْ صَادِقِـيـنَ﴾[1].

و (انما) تفيد الحصر بمعنى أنها إثبات لما يذكر بعدها ونفي لما سواه وهو المشهور، وخالف أبو حيان وجماعة وقالوا أنها لا تفيد الحصر، وتستعمل لما هو معلوم عند المخاطب ويقر به ولايستطيع دفعه ولا يشك فيه، بمعنى أنهم أطلقوا القياس والتشبيه وجعلوا البيع والربا بمنزلة واحدة وصار عندهم من المشهورات المتعارفة.

إن تشبيه البيع بالربا وليس العكس نذير شؤم وأمارة على الإصرار على المعصية وتهديد للنظم المعاشية والقواعد الفقهية في المعاملات مما يؤثر سلباً على العبادات وأداء الفرائض، وهو دليل على حاجة المجتمعات والناس كافة إلى الإسلام لفضح الباطل وإزاحته عن الواقع اليومي أو محاصرته وتضييقه.

لقد أرادوا أن يسود الربا ويكون هو الأصل الذي ترجع إليه موازين البيع لخبث السرائر وتخبط الشيطان وليجعلوا قواعد الربا اسساً وشرائط للبيع والشراء كزيادة الربح في البيع واعتماد الربا في البيع سواء في ربا النسيئة أو ربا النقد.

ان قولهم في المثلية يدل على عزمهم على السعي للخلط بين الربا والبيع، وإدخال خصائص الربا في معاملات البيع وجعلها بمنزلة واحدة فلا يعرف الحق من الباطل، والصحيح من الفاسد، والنافع من الضار،

---

(١)سورة البقرة١١١.

ويحصل التخبط والإرباك العام، إرادوا توريط غيرهم معهم فيستحق الناس العذاب ونزول البلاء.

فجاء القرآن كتاباً نازلاً من عند الله تعالى ليفضح قولهم ويبين خطأهم وإنقيادهم للشيطان ويصلح المجتمعات ويعين المسلمين على محاربتهم ويحذر الناس منهم.

فالآية تبين تعدد وجوه الجهاد ضد الربا ومنها:

أ- الجهاد ضد النفس الشهوية والميل إلى جمع الأموال من غير إعتبار للكيفية والحكم الشرعي لجمعها.

ب-محاربة أهل االربا في فعلهم وتحذيرهم والإمتناع عن الدخول في معاملات الربا، أخذاً أو عطاءً أو شهادة أو كتابة أو إعانة أو شفاعة أو ضماناً والذي يجري غالباً بضمان المحتاج المقترض المال لصاحبه.

ج- التصدي للمقولات الباطلة التي تلبس الباطل لباس الحق.

د- الجهاد من أجل بقاء المائز البين والظاهر لكل المدارك بين الحق من جهة، والباطل من جهة أخرى، وهو طريق لمعرفة وظائف العبودية وكانوا أيام الجاهلية يتعاطون الربا على قسمين:

الأول: ربا النسيئة: وهو أن يقترض أحدهم مالاً مقابل دفع قسط شهري زائد مع بقاء رأس المال على حاله وإذا جاء اجل الدين يدفع المبلغ كاملاً، فتكون النجوم والأقساط الشهرية مالاً ربوياً وإن تعذر عليه أداء الدين زادوا بالأجل مع زيادة المال المستحق، ويسمى هذا القسم ربا النسيئة.

وجاء الاسلام بتحريمه والنهي عنه، وقد لجأ اليه بعضهم في هذه الأيام لكثرة المعاملات التجارية وحاولوا إلباسه لباساً شرعياً بالتحايل على الشريعة وأحكامها.

الثاني: وهو أن تباع الحبوب ونحوها بأكثر منها من ذات الجنس بالتفاضل كبيع كيس حنطة بكيسين (وروي أن إبن عباس كان لا يحرم إلا

القسم الأول فكان يقول : لا ربا إلا في النسيئة ، وكان يجوز بالنقد ، فقال له أبو سعيد الخدري : شهدت ما لم تشهد ، أو سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم تسمع ثم روي أنه رجع عنه)[١].

وهذه الآية مصداق للجهاد ضد الربا وهي توكيد وبيان لقوله تعالى ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾[٢]، التي سيرد تفسيرها في الآية التالية.

ولا فرق في الحرمة والفساد بين حال الإختيار والإضطرار، نعم ضرورة جواز أكل مال الغير توجب الضمان.

قوله تعالى ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾

لقد جعل الله عز وجل الحياة الدنيا دار إمتحان وإبتلاء، للإنسان فيها حاجات وأغراض بلحاظ غرائزه وشهوته وميوله، والقواعد الشرعية والأخلاقية والعادات التي تحكم سلوكه وتؤثر في سمته وقوله، وجاء البيع ضابطة كلية للصلات التجارية والتعامل بين الناس، فحاجة كل فرد للآخرين قطعية سواء في معاشه أو مأكله أو ملبسه، والإنسان ممكن مفتقر إلى الكمال ويحتاج إلى الآخرين، كما أن البيع والشراء يشبع حاجة الإنسان إلى الإشياء وإقتنائها والرغبة في الملكية، فمن البيع ما لا يتم عن حاجة ولكن للسعة والنافلة، ويأتي أيضاً لتنظيم العمل ومنع الصراع الفردي وحصول القهر والغبن والغرر.

وليس من تأريخ معين لبدء البيع والتعامل بين الناس وهو ملازم لهبوط الانسان الى الأرض، وقصة قتل قابيل لهابيل تدل على حصول الملكية الخاصة يومئذ والبيع والشراء فرعها ووسيلة لتعاهدها، لذا جاءت الآية بذكر حلية البيع الشاملة للناس جميعاً لأصالة الإطلاق وفيه اشارة إلى

(١) مفاتيح الغيب ٧/٨٥.
(٢)سورة البقرة٢٧٦.

أن الحلال ذاته في كل زمان، والحرام ذاته في كل زمان.

وهل يمكن القول بأن الحلال ينسخ أو يتغير، فما يكون حلالاً في ملة او زمان يكون حراماً في ملة أو زمان آخر، إن هذه الآية تتضمن الجواب وتدل على النفي وإن ما كان حلالاً باق على حاله وفي الحديث:حلال محمد حلال حتى يوم القيامة وحرامه حرام إلى يوم القيامة، وقد يقال بأمرين معاً:

الأول: جاءت الآية بخصوص البيع وحليته ظاهرة ومعروفة عند كل الملل والعقلاء والأعراف والمجتمعات المختلفة ومنهم الكفار والوثنيون.

الثاني: ليس من دليل على تعميم الحكم، والجواب إن هذه الخصوصية للآية صحيحة ولكن تستقرأ منها قاعدة وهي (اطلاق الحكم زمانياً ومكانياً) إلا إذا ورد دليل على الإستثناء والتخصيص وخروج بعض الافراد من المأكول او الملبوس او المعاملات منها سواء كان خروجها في بعض الأطوال الزمانية أو الأعراض المكانية أو خصوص بعض الملل والشرائع، فحلية البيع مطلقة وليس من دليل على تقييدها.

وذكر حلية البيع في باب الذم والتقبيح لتعاطي الربا مطلقاً وان كان عند أهل الملل الأخرى يدل في مفهومه وفحوى الخطاب على حرمة الربا عند الملل الأخرى أيضاً وهو الذي أكدته الآية بالنص على حرمة الربا.

ورداً على قولهم بالمثلية والتشبيه بين الربا والبيع وإدعائهم بالتساوي بينهما، جاءت الآية ببيان المائز والتضاد بينهما وعدم إمكان إجتماعهما في محل واحد.

لقد ارادوا ان يحصل التساوي بين الربا والبيع والمتساويان هما اللذان ينطبق أحدهما على الآخر ويصدق عليه ويكون التساوي والتشابه في تمام الماهية او في الكسب والمنفعة والجواز، فجاءت الآية لتقول بإستحالة إجتماعهما.

وقد تقدم في باب الإعراب الواو في ﴿وَ أَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ﴾ حالية مثلما هي إستئنافية، ولا تعارض بينهما لأن التقسيم إستقرائي

وبلحاظ معنى الحرف في الجملة ولكن آيات القرآن تتعدد فيها حالة الحرف والكلمة الإعرابية بحسب تعدد المعاني والمفاهيم التي ترتكز إلى الدليل في التفسير والتأويل.

فعلى القول بأنها إستئنافية فالآية رد ودحض وتكذيب لقول آكلي الربا والتشبيه بين الربا والبيع، وفيها حجة مستقلة تبين حكماً شرعياً ثابتاً.

أما على القول بأن الواو للحال فانها تبين التجرأ والكفر بالتشبيه بين الربا والبيع، وأنهم يقولون به في طول الحكم الشرعي الثابت بالتضاد بينهما، وفيه وجوه:

١- الإشارة إلى قبح القول بحلية الربا ولزوم الحذر منه.

٢- ان هذا القول لا أثر عملي له فلا إعتبار للقول المخالف لحكم الله تعالى في الأرض.

٣- تبين الآية بطلان أثر إبليس على واقع الأحكام والسنن والقواعد الثابتة فما أدى إليه في وسوسته، قول شاذ لنفر من العصاة.

٤- في الآية بشارة على تبدد ادعائهم التساوي بين الربا والبيع ﴿وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا﴾[1].

٥- قولهم المثلية بين الربا والبيع، مع سبق أمر الله تعالى بالتضاد بينهما وهو لاحق لقولهم وناقض له، وهو موجود في الأرض دائماً بواسطة الشرائع السماوية والأنبياء وإتباعهم كما يدرك العقل صحة البيع والحاجة إليه.

والبيع والشراء من المشاهدات التي تدل على دقة النظام في المجتمعات وضبط التعامل بين الناس، وأن الله عز وجل لم يخلق الإنسان ويتركه وشأنه بل اعان الناس جميعاً وجعلهم يعيشون في أحسن نظام يتصف بالتكامل.

---

(١) سورة التوبة ٤٠.

ومن مصاديق التكامل والحسن معاملات البيع والشراء بين الناس الذي له منافع عرضية غير مقصودة بذاتها منها:

١- منع الغصب والغبن والتغرير لأن الإنسان يميل بطبعه إلى التملك وحب الحيازة والسعي لسد حاجته فاذا لم يكن هناك بيع وشراء فان القوي يستولي على مايملكه الضعيف.

٢- تختلف حاجات الأفراد والجماعات وتتعدد الرغائب وتتباين الأهواء ومواطن الحرص والحيازة، فيأتي البيع ليكون وسيلة لتلبية تلك الحاجات وتحقيق الرغائب، فمن يريد تملك شئ يشتريه، ومن يكره شيئاً عنده يبيعه.

٣- من الأشياء ما يجعله الإنسان مصدراً لرزقه، ومادة لكسبه.

فيعمل بحرفة معينة كي يبيع ما يصنعه ليشتري رغيف خبز لعياله، ويزرع الحنطة ليلبس ويأكل الأدام فيأتي البيع ليعطي البائع الزائد عنده ويأخذ ما يحتاجه ويفتقر إليه، ولابد ان يتم التبادل بكيفية تمنع الجهالة والغرر وتحول دون بعث اليأس والقنوط من الكسب والسعي، لأنه إذا حصل التبادل بالغبن والضرر ويؤخذ مثلاً الحاصل الكثير من الفلاح الذي جمعه في عمل موسم أو سنة كاملة لقاء ثمن زهيد فان الفلاح يعزف عن زراعة الأرض ويلجأ إلى عمل آخر، وإذا أدرك ان العمل الآخر محفوف بذات الأعراض والنتائج فإنه يصبح شقياً ويلجأ إلى ما لا يحمد عقباه احياناً وينشغل عن أداء الفرائض ويصبح عرضة للشيطان ونصبه، فجعل الله عز وجل البيع قانوناً لحفظ الحقوق وسبباً للصيانة العمل والكسب وسلامة الملكيات ودوام العبادة ولموضوعية معاملات البيع والشراء بالذات، وأثرها في العبادات جاء القرآن والسنة بأحكامها وهل هذه المعاملات من عمومات قوله تعالى﴿عَلَّمَ الإِنسَانَ مَا لَمْ

يَعْلَمْ﴾[1]، الجواب نعم، فقد أراد الله عز وجل للإنسان عمارة الأرض بأسباب الصلاح والفلاح فهداه إلى التنزه عن الظلم في باب الربا، لذا وردت البشارة للمسلمين بالفلاح والبقاء إذا إجتنبوا الربا، قال تعالى﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[2][3]، أي أن الفلاح بالخشية من الله والتنزه عن أكل الربا، وليس في كسب الأموال بالباطل.

وجاءت الآية بذكر البيع دون الشراء مع انه لا يتم إلا مع الشراء، ولكن البيع من الأضداد، فيقال بعت الشئ بمعنى اشتريته، وإتباع الشئ: اشتراه)@@واعتباره من الأضداد للملازمة العقلية بين البيع والشراء فاذا تم احدهما فان الثاني لابد وأن يحصل معه إنطباقاً، لذا فان الشراء هو الآخر من الأضداد.

قال الأزهري: قال ابو عبيد : البيع من حروف الأضداد في كلام العرب، يقال: باع فلان اذا اشترى وباع من غيره، وانشد قول طرفة:

ويأتِيك بالأنباء مَن لم
نَباتاً ولم تَضْرِبْ له وَقْتَ

أي من لم تشتر له زاداً.

ومع هذا فان إستعمال البيع في الأصل والغالب هو إنتقال السلعة من مالكها إلى مالك آخر لقاء ثمن وعوض، وهو المتعارف والمتبادر إلى الأذهان، فاذا قيل باع فلان بستاناً يتبادر إلى الذهن أنه دفعه إلى غيره لقاء

(١)سورة العلق٥.
(٢)سورة آل عمران١٣٠.
(٣)أنظر الأجزاء٨٠/٨١/٨٢/٨٣/ التي جاءت في تفسير هذه الآية.
(٤)لسان العرب٨/٢٣.

ثمن إستلمه، وبلفظ البيع تخرج الهدية والهبة والنقل الخالي من العوض، لذا يمكن أن يضاف معنى ثالث للبيع غير الضدين وهو موضوع البيع والنقل بكامله.

فاذا ورد لفظ البيع فالمراد حادثة البيع، وحصول البيع والشراء وإنتقال العين من البائع الى المشتري، وإنتقال الثمن من المشتري إلى البائع، فالبائع والمشتري كل واحد منهما طرف في البيع، فبامكان صاحب المال ان يتوجه إلى البيع ويكون بائعاً او مشترياً فانه يمارس الكسب الحلال.

ولفظ البيع والشراء مما إذا إجتمعا إفترقا، وإذا إفترقا إجتمعا.

ومن خصائص البيع وما يميزه عن الشراء أنه عرض متصل للسلعة، بانتظار الشراء، والبائع متحد معروف، أما المشتري فهو كلي في الجملة إلى أن يتعين بالعقد.

وذكرت مادة (البيع) في القرآن تسع مرات منها ما يتعلق بالآخرة وإدخار الصالحات ليوم الحساب، وهذه الآية هي الوحيدة التي يتكرر فيها لفظ البيع مرتين مع أنها لم ترد بخصوص البيع، بل جاءت للنهي عن الربا وبيان قبحه الذاتي والتباين الموضوعي والحكمي بينه وبين البيع، ولابد له من دلالات منها أن الآية في مقام الحث على البيع والترغيب فيه وبيان منافعه وبعث الناس لمزاولته والتخلي عن الربا وعدم الدنو منه.

وجاء الإخبار عن حلية البيع في الآية بعد قولهم بالتساوي بين الربا والبيع فكأن التكرار ينفع بنسخ قولهم ونقضه وابرام حقيقة من الارادة التشريعية وهي سيادة انظمة البيع، فبدل ان يعرض صاحب الربا أمواله للمعاملات الربوية والقرض المقرون بالفائدة والزيادة وهو فعل محرم، يقوم بعرض سلعته للبيع وهو أمر لا يحصل في الغالب إلا بعد الشراء.

ومن الإعجاز في الشريعة السماوية ان الأمر الذي يحرم أو ينقض يتصف بالقبح الذاتي ويقابله أمر بأمر حسن ذاتاً في محله كي لا يحصل فراغ وتعطيل وإرباك وتخبط، إن إضفاء الحلية على البيع من عند الله تعالى دليل

على أن البيع من الإرادة التكوينية وليس من عمل الإنسان ولا من التجريبيات أي القضايا التي يدركها العقل بواسطة المشاهدة أو الفعل.

وقد إحتج الملائكة على جعل الإنسان خليفة في الأرض بسبب فساده فيها كما ورد في التنزيل ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾[1]، جاء الرد من الله عز وجل بأنه يعلم ما لا يعلمه الملائكة، ومن علم الله في المقام تنزيه الأسواق من الفساد بضبط معاملات البيع والشراء وفق قواعد شرعية، وتحريم أكل المال بالباطل، ومنع المعاملات الربوية، فان قلت لأزالت المعاملات الربوية سائدة في الأسواق والجواب إن الآية محل البحث حرب على تلك المعاملات، ويكون المسلمون أسوة حسنة للناس في المعاملات الخالية من الربا، وهو من عمومات قوله تعالى﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[2].

قوله تعالى﴿وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾

في الآية ووعيد وإنذار، فالذي يقول بحلية الربا أو يزاوله يخالف أمر الله تعالى ويفعل المعصية عن إختيار، ونسبة حرمة الربا إلى الله تعني الإطلاق والتأبيد وعدم النسخ في الحكم الشرعي،

وهل حرمة الربا مقترنة بحلية البيع وفرع منها.

الجواب: لا، فحرمة الربا ذاتية وجاءت على نحو الإستقلال لما فيه من الخبث والضرر والأذى وهي نوع إبتلاء وإمتحان، بمعنى ان الله عز وجل جعل في ميسور الإنسان عدة وجوه لكسب الربح في التجارة منها البيع، فأحل البيع وجعله يحمل خصائص الحسن، وتبدو منافعه محسوسة للناس، وحرم الربا وجعل العقول تدرك خبثه وأضراره.

وهذا البيان والظهور من مصاديق قاعدة اللطف الإلهي في تقريب

---

(١)سورة البقرة٣٨.

(٢)سورة آل عمران١١٠.

العباد للطاعة، لذا يشترك الناس جميعاً في مزاولة البيع، فليس من أمة أو ملة أو جماعة أو شخص إلا ويشتري ويبيع في يومه وليلته، أما الربا فهو عمل آخر يرتكبه شطر من الناس عصياناً، بمعنى أن الناس قسمان:

الأول: الذين لايزالون الا البيع ويجعلونه الوسيلة الوحيدة للحيازة والاقتناء وجمع الأموال وتوفير المؤون والحوائج.

الثاني: الذين يمارسون البيع والربا بحسب الحال والمعاملة والربح.

مما يعني أن البيع طريق ينتهجه كل إنسان، والربا محدود، وبذا تظهر خصائص ما أحله الله ومنها تعاهد الأخوة الإنسانية والإيمانية في البيع، فكم من صلات وود ومنافع متبادلة تحصل بسبب صفقة بيع، وبه تفتح أبواب الرزق وتتزين الأيام ويكون مناسبة لشكر الله تعالى، وحرمة الربا من رحمة الله تعالى بالناس لما فيه من الأضرار والأذى.

والآية دعوة إلى الدراسات التي تبين المفاسد في الأمور التي جاء القرآن بالنهي والزجر عنها، وذكر الأضرار التي يسببها ذات المحرم وإتيانه وبلحاظ الكم والكيف، لأن أضراره تصاعدية ولا تنحصر بمورد دون آخر، بل إن الحرام يأتي على الحلال نفسه من وجوه:

١- وحدة الموضوع وهو الكسب والفائدة، فاذا شاع إستعمال الربا بهما فان البيع يقل وتنحسر مزاولته.

٢- التداخل والخلط بين البيع والربا في معاملات الناس فيصعب التمييز بينهما.

٣- طول التلبس بالربا ومعاملاته يجعله واقعاً معتاداً، فلو جاء مصلح ودعا للتمييز بينه وبين البيع فان الناس تحتج عليه وتستهزء به ويتعرض لشتى صنوف الأذى وفي مؤمن آل فرعون ورد قوله تعالى﴿وَيَاقَوْمِ مَا لِي أَدْعُوكُمْ إِلَى النَّجَاةِ

وَتَدْعُونَنِي إِلَى النَّارِ﴾[1].

فتولى القرآن هذه المسؤولية الجسيمة، مما يؤكد أهليته للإمامة في كل زمان وعجز أعداء الدين عن النيل من سلطانه، وفيه شاهد على حاجة الناس لإمامته، خصوصاً أولئك الذين أسقط ما كان لهم من الفوائد والأرباح الربوية.

وتتضمن الآية رسالة إلى المسلمين كافة باللجوء الى القرآن لدحض الباطل، والإحتماء خلف آياته في تثبيت أسس الحق وازاحة المعاملات الفاسدة كالربا، والرجوع إلى القرآن في تنظيم الصلات بين الناس وإيجاد النظام المعاشي والإقتصادي الأحسن.

ومن الشواهد القرآنية على حرمة الربا في الملل الأخرى أيضاً قوله تعالى ﴿وَأَخْذِهِمْ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾[2].

وهل تحتمل قراءة (الواو) في ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾ بانها عاطفة وأنه من كلام الكفار، كنوع إنكار أو تساؤل، بأن قالوا ما دام البيع مثل الربا وبينهما تساو فلماذا أحل الله البيع وحرم الربا، كجزء من الخبط والإرباك الذي يعيشون وللغشاوة التي على أبصارهم فلا يعرفون الحقيقة والعواقب وفلسفة الابتلاء في الدنيا، الجواب: لا، فالواو إستئنافية وحالية وكلام الكفار إنتهى بذكر المثلية والتشبيه، والآية قاعدة كلية وحكم تشريعي يفيد العموم، وليس هو مجملاً يحتمل عدة معان ووجوه، والقول بان الإسم المفرد المحلى بلام التعريف لا يفيد العموم لا يكفي لنفي العموم، والإطلاق في المقام خصوصاً مع لحاظ الآيات الأخرى.

وروي عن عمر بن الخطاب أنه قال:(خرج رسول الله صلى الله عليه

---

(١)سورة غافر٤١.

(٢) سورة النساء ١٦٠- ١٦١.

وآله وسلم من الدنيا وما سألناه عن الربا)[1].

وعلى فرض صحة سـند الحديث فانه يحتمل وجوهاً منها:

الأول: السؤال عن ماهية الربا.

الثاني:إرادة السؤال عن عقوبته للتغليظ في النهي عنه ومبغوضية اتيانه، فيقول أننا لم نسـأل ما هي عقـوبة آكله كي يكف الناس عنه.

الثالث:السؤال عن أضـراره وعواقبه العرضية.

الرابع: يحمل القول على المعنى الايجـابي بأنهم لم يسألوه عـن الربـا لوضوح أحكامه، وقلة المتعاملين به.

الخامس:عدم السؤال للبيان الذي يتجلى في السـنة النبوية الشريفة من غير سؤال لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كـان احيانـاً يـبين الاحكـام إبتداء عندما يشعر بحاجة أجيال المسلمين لها، أو أن ترك البيان يسبب فتنة ونحوها.

وفي الآية مسائل:

الأولى:التخفيف عن المسلمين.

الثانية: إضعاف للباطل والضلالة.

الثالثة: إنها حجة في إصلاح الأسواق مطلقاً وأسواق المسلمين خاصة.

الرابعة: المنع من اتخاذ الربا وسيلة للإضرار بالناس.

الخامسة:الآية وهي دليل على ان بعثة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم رحمة للعالمين، فالاقتباس العام للانسانية من هذه الآية لا يخفى من وجوه:

١- بالاقتـداء بالمسـلمين او محاكـاتهم، فحينمـا يـرى النـاس اجتنـاب المسـلمين للربـا فـان نفوسـهم لا تميـل اليـه، وهـو مـن عمومـات قولـه

---

(١) مفاتيح الغيب ٧/٩٣.

تعالى﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ كَافَّةً لِلنَّاسِ﴾[1].

٢- تنزه المسلمين عن الربا يطرح عند الأمم والملل الأخرى تساؤلاَ ذاتياً لماذا يحرم المسلمون الربا، فيأتيهم الجواب بأنه إمتثال لأمر الله تعالى فيعرفون أن المسلمين لا يعملون إلا بأمره سبحانه فتزداد هيبة المسلمين في نفوسهم، ويدرك الناس أن أحكام السماء يعمل بها في الأرض.

٣- عند ظهور الآثار السلبية للربا يعرف الناس عظمة الاسلام وصدق احكامه وملائمتها للمجتمعات مع تعددها واختلافها.

٤- انه دعوة للفقراء والأمم المستضعفة لدخول الاسلام فهؤلاء عندما يقعون ضحية المعاملات الربوية والفوائد المرتفعة على القروض يميلون الى الاسلام ويعلمون ان الخلاص من الظلم والتعدي في احكامه.

٥- حرمة الربا مدخل تُعرف من خلاله الناس أحكام وقواعد الاسلام الاخرى.

٦- سيرة المسلمين موعظة للناس، ودعوة للصلاح، وشهادة على التأريخ، قال تعالى﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾[2].

بحث فقهي

لا تنحصر حرمة الربا بآخذه بل تشمل دافعه ومن يقوم بكتابة عقده والشهادة عليه، ولا فرق في الحرمة والفساد بين حال الإختيار والإضطرار، نعم ضرورة جواز أكل مال الغير توجب الضمان من غير ان تترتب عليها عقوبة لأن الضرورات تبيح المحظورات بقدرها.

الربا قسمان: اما معاملي وهو بيع أحد المثلين بالآخر مع زيادة عينية كبيع كيلو من التمر بكيلوين منه، او بكيلو ولكن بزيادة درهم، او زيادة

---

(١)سورة سبأ٢٨.

(٢)سورة البقرة١٤٣.

حكمية، أما القسم الثاني فهو الربا القرضي، وفي الخبر عن الإمام الصادق عليه السلام: "جاء الربا من قبل الشروط انما يفسده الشروط".

ولو باع كيلو حنطة بكيلو ونصف نسيئة فهل يرتفع الربا بوقوع نصف كيلو في مقابل الأجل ويصير حينئذ مثلاً بمثل، الأقوى لا، لعمومات أدلة الربا وعدم إنحلال هذا العقد إلى عقدين عرفاً.

يشترط في الربا المعاملي أمران:

الأول: إتحاد العوضين في الجنس، وضابطه الإتحاد في الحقيقة النوعية الكاشف عنه دخولهما تحت لفظ خاص كأسم الحنطة الذي تقع تحته أنواع عديدة منها الجيدة ومنها الرديئة، ومنها الحمراء ومنها البيضاء، ومثل ذلك في التمر وغيره، أما لو إختلف الإسم فيصح البيع متفاضلاً كبيع كيلو من العدس بكيلوين من الحنطة، ولو شك في مورد هل الجنس متحد أم متعدد، يصح البيع متفاضلاً.

الثاني: كون العوضين من المكيل أو الموزون فلا ربا فيما يباع بالعدّ والقياس والمشاهدة.

والحنطة والشعير وإن كان حكم كل منهما في الزكاة مستقلاً فلا يكمل أحدهما نصاب الآخر، ولكنهما في الربا جنس واحد فلا يصح التفاضل بينهما، ولا يجوز مثلاً بيع كيلو من الحنطة بكيلوين من الشعير.

وتعتبر الأصناف المتعددة من كل نوع من أنواع الجنس الواحد متحدة الإسم في عدم صحة التفاضل فيها، كالأرز الذي تبلغ اصنافه المئات، وتعدد أصناف الحنطة وأصناف الشعير لا يمنع من حرمة التفاضل بينها.

وكل شيء مع أصله وما يتفرع عنه جنس واحد وإن اختلفا في الإسم، كاللبن والجبن إن كانا لنوع واحد من الحيوان كالبقر أو الغنم، والتمر وخله وإن إختلف أصل التمر الذي صنع منه الخل، والعنب ودبسه، وكذا الفرعان من اصل واحد كالجبن والأقط الا ان يجري على الفرع مثلاً ما فيه انفاق واجرة عمل ونحوها مما يستحق قيمة، والخل تابع لما يعمل منه فيجوز

التفاضل بين خل العنب وخل التمر إلا إذا أعتبرا عرفاً جنساً واحداً.

ويجوز التفاضل بين اللحوم المختلفة بإختلاف الحيوان المتخذة منه، وكذلك بالنسبة للألبان والأدهان فيجوز التفاضل بين لحم الغنم ولحم البقر وبين لبنهما ودهنهما وما يتفرع عنهما، وكذا في الطيور فيجوز التفاضل بين لحم بعض الطيور مع بعضها الآخر إذا إختلفا في الإسم.

والزيوت والأدهان المستخرجة من النباتات تابعة لها، فيجوز التفاضل بين دهن السمسم ودهن اللوز.

والضأن والمعز جنس واحد وكذا البقر والجاموس.

والصوف غير الشعر وهما غير الوبر، وصوف كل حيوان تابع له، فيجوز التفاضل بين صوف الغنم وصوف البعير إلا إذا أعتبرا عرفاً جنساً واحداً ولو بالمكائن الحديثة.

والمناط في كون الشيء مكيلاً أو موزوناً متعارف البلدان، ومع الإختلاف فحكم كل بلد على ما هو المعتاد عليه.

ولا تجري تبعية الفرع للأصل في الكيل والوزن فما كان اصله مما يكال أو يوزن فخرج منه شيء لا يكال ولا يوزن لا بأس بالتفاضل بين أصله وما خرج منه، وكذا بين الفروع التي تخرج منه كما في الصوف والثياب المنسوجة منه.

ويجوز تبديل الطحين بالخبز إذا كان الخبز بالعدد، لاسيما وأن إعداد أرغفة الخبز يتطلب جهداً ونفقات مالية، ولقاعدتي إحترام عمل ومال المسلم.

والتفاوت بالجودة والرداءة في أفراد الجنس الواحد لا يوجب جواز التفاضل بينهما، فلا يصح بيع كيلو من الحنطة الجيدة بكيلوين من الرديئة منها، ولا بيع مثقال من الذهب الجيد بمثقالين من الردئ منه.

ويمكن الفرار من الربا بالطرق الشرعية الصحيحة، ونعم الفرار من الحرام إلى الحلال ولا يعني هذا الإجتهاد في التوسعة بتلك الطرق بما يجعل

الحرمة تتعلق بالعنوان دون المعنون والمصاديق، وإبقاء موضوع الربا وكأنه عنوان ليس له معنون ومصداق خارجي.

والربا أعم من العقد الإبتدائي، فقد يأتي الربا لاحقاً للقصد ومتأخراً عنه زماناً ورتبة، كما لو إشترى منه عنباً وسلعة نسيئة وعجز المقترض عن أداء الدين فتفرض عليه زيادة في الدين، وتجري في هذا الزمان معاملات شخصية أو شراء بضائع في بعض الاماكن وعند حلول الأجل يبقى أصل المبلغ ويدفع مقدار من المال كل شهر، أي أن هذا العمل مثل فعل الجاهلية الذي جاء الإسلام للقضاء عليه.

وفي التهذيب عن زيد ابن علي عن آبأئه عن علي عليهم السلام قال: لعن رسول الله صلى الله عليه وآله الربا وآكله وبائعه ومشتريه وكاتبه وشاهديه[1].

والفائدة محمولة على الشرط ولو كان الشرط مضمراً ولكن العقد مبني عليه، ولا فرق في الزيادة الربوية عينية كانت أو حكمية، فمن العينية المال والبضائع ونحوها، ومن الحكمية الأعمال والمنافع والصفات.

ولو باع عيناً كالدار أو البستان أو السيارة أو غيرها ، وتأخر الثمن عن الأجل ففيه مسألتان:

الأولى: لا يستحق صاحب العين المُباعة إلا مقدار الدين، والمبلغ الذي باع به ، وإن إرتفعت وإزدادت الأسعار.

الثانية: إذا كان المشتري معسراً وعاجزاً عن أداء الدين فلا إثم عليه، ولو كانت عنده القدرة على الأداء ولم يؤد يؤثم، والمماطلة في أداء الدين عند حلول الأجل والقدرة معصية، وفي الخبر: خير الناس أحسنهم والمبلغ الزائد الذي يأخذه الدائن على أصل الدين وثمن السلعة والعين

(١)تهذيب الأحكام١٢/١٩٦.

(٢)سنن ابن ماجه٢/٧٦٧.

فيه صورأربع:

الأولى: ربا محرم، وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "كل قرض جرّ منفعة فهو ربا"@@.

وكان متعارفاً في أيام الجاهلية ربا النسيئة، وهو ان يدفع المال الى المقترض، وتؤخذ كل شهر عليه فائدة معينة مع بقاء مقدار الدين، فاذا حلّ أجله وتعذر على المديون الوفاء زادوا في أصل الدين وفي الأجل، وقد حرّمه الإسلام ونهى عنه، قال تعالى ﴿ وَ أَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾.

وفي الخبر: ان رجلاً أتى علياً υ فقال: إن لي على رجل ديناً فأهدى اليّ هدية، قال عليه السلام: إحسبه من دينك عليه"@@.

الثانية: أخذ الزائد بالغصب والإكراه.

الثالثة: أخذ الزائد بالغيلة والتغرير ، وشدة الحاجة ، والقوانين الوضعية، كما لو كتب عليه شيكاً وتعهداً بمبلغ أكبر من مقدار الدين

الرابعة: الهدية والمصالحة والتراضي على زيادة معينة.

والوجوه الثلاثة الأولى محرمة، والرابعة جائزة ولا ضير فيها، وللربا أضرار إجتماعية وإقتصادية وأخلاقية.

ولا تنحصر حرمة الربا بآكله [1]، في دلالة على اشتراك الجميع في الإثم وان القضاء على الربا مسؤولية الجميع فاذا إمتنع المحتاج للمال عن أخذه، الربا والفائدة المحرمة وكذا الذي يريد انشاء مشروع أو شراء سلعة، فان الربا لا يتنجز في الخارج لإشتراط المفاعلة بين طرفين ولحوق الإثم بالشهود والكاتب لأنهم أعوان على الاثم ومساهمون في وقوعه، كما ان عمومات الامر بالمعروف والنهي عن المنكر تشملهم فالوظيفة الشرعية لهم تقتضي منع الربا وفق مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وحسب

(١) أنظر سنن ابن ماجه/ كتاب التجارات باب ٥٨ حديث ٢٢٧٤.

الصيغ الممكنة من النصح والإرشاد والموعظة الحسنة والتذكير بالآخرة وما ينتظر آكل الربا من العقاب الشديد، وتوجيه آكل الربا الى البيع وطلب الرزق الحلال وإخباره بأنه لا يأتيه أكثر مما كتب الله له، ولكنه يختار الربا الحرام ويترك الحلال.

قوله تعالى﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانتَهَى﴾

آية إعجازية تبين سعة مراتب العفو والمغفرة ببقاء باب التوبة مفتوحاً وهذا الباب ليس سلبياً أو أن وظيفته إستدامة الفتح وحده وعدم الغلق بل إنه يدعو آكلي الربا إلى ولوجه ودخوله بالترغيب والتحبيب والجذب، فالآية رحمة إضافية متجددة من وجوه:

١- الربا محرم من الأصل، وان الله تعالى لم يترك آكل الربا يتمادى في غيه يستدرجه ويمهله حتى يحل به العذاب بل يعظه ويرسل الأنبياء وينزل الكتب لزجره عنه، وتفضل سبحانه وجعل القرآن باقياً بين الناس بسلامة من التحريف، ليدعوهم لنبذ الربا، قال تعالى﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لحافظون﴾[1]، وفيه شاهد بأن الإخبار عن تنزيل الذكر وحفظه لغايات سامية أكثر من أن تحصى، منها الحث على هجران الربا، وعدم الإشتراك في معاملته، ومنها لزوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نبذه والنفرة منه.

٢-حرمة الربا تعني ظهور الآيات والحجج التي تبين لصاحبه أضرار فعله وإقتراف الحرام والإقدام على المعصية.

وتلك الحجج مقدمة للتوبة.

٣- جاء قبول التوبة من آكل الربا نصاً صريحاً في القرآن من غير إحتمال لتأويل آخر قال تعالى﴿وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ

(١)سورة الحجر٩ .

أَمْوَالِكُمْ لاَ تَظْلِمُونَ وَلاَ تُظْلَمُونَ﴾[(١)].

٤-الزجر عن أكل الربا جاء بصيغة الموعظة والإرشاد والإعتبار والنصح الجميل وإيجاد أسباب النفرة من الربا، والفائدة الخالية من العوض.

وتبين الآية جانباً من فلسفة العفو الإلهي الخاص بالدنيا، فكما جعل الله عز وجل الحياة الدنيا دار إبتلاء وإمتحان فانه تفضل وجعلها مناسبة للتوبة والإنابة مطلقاً، بمعنى التوبة من أي ذنب ومعصية إرتكبها الإنسان.

وجاءت هذ الآية بخصوص الربا ولا تدل على حصر الموعظة أو التوبة بموضوعه، بل جاءت من باب المثال والإخبار عن فضل الله تعالى بالدعوة الى التوبة، فالآية وإن جاءت بصيغة الشرط إلا أنها إرشاد وهداية للتوبة، ومن لطفه تعالى أنه يرزق العبد بما هو أعم من الدعوة إلى التوبة، لذا جاءت الآية بأمور ثلاثة:

الأول: الإرشاد إلى مزاولة البيع وترك الربا، والعقاب على التلبس بالربا وأكل الأموال بواسطته.

الثاني: ان الموعظة هي التي تأتي لصاحب الربا، وليس هو الذي يقصدها، وهذا من الإحسان والمن والرحمة الإلهية.

الثالث: مجئ الموعظة على نحو القضية الشخصية (جاءته) أي جاءت له على نحو التعيين وليس من عمومات الأحكام، نعم العمومات تنحل بعدد الأفراد.

فالخطاب العام ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾[(٢)]، او﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾[(٣)]، عام فينحل بعدد المسلمين بالنسبة للأول،

---

(١)سورة البقرة٢٧٩.

(٢)أنظر سورة البقرة١٠٤.

(٣)أنظر سورة البقرة١٦٨.

وعدد المكلفين بالنسبة للثاني، ومع هذا الخطاب فهناك موعظة خاصة لكل آكل للربا لهدايته ومنعه من الإستمرار في مزاولة الربا.

وفي الحديث: على رأس الصراط كتاب الله ، والداعي من فوق واعظ الله تعالى في قلب كل مسلم)[1]، أي البراهين والحجج التي تدركها البصيرة وتحجب العبد عن الحرام.

وقد يقال إذا كان آكل الربا يخص بموعظة وتأتيه وتصل الى قلبه فمن باب أولى أن تأتي الموعظة الى من لم يرتكب الربا ويزاوله، الجوابنعم، وفيه وجوه:

الأول: ان الموعظة جاءته فاجتنب الربا من رأس.

الثاني: الإمتناع أصلاً عن الربا مرتبة ورفعة لأنه إنتفع من المواعظ العامة، والحجج والبراهين الظاهرية.

الثالث: إن الموعظة التي تأتي آكل الربا درس وعبرة لغيره، لذا قيل السعيد من وعظ بغيره، والشقي من إتعظ به غيره.

الرابع: إن الله عز وجل واسع كريم يأتي بالموعظة العامة فينتفع منها كل مكلف، ويأتي بالموعظة الخاصة، فينتفع منها الآخرون.

كما أنها تفيد الكثرة والتعدد، فالشخص الواحد ينتفع من:

١- الموعظة العامة الموجهة للناس جميعاً.

٢-الهداية والذكرى التي يراد بها المسلمون.

٣- الخطابات التكليفية.

٤- الموعظة الخاصة التي تأتيه فضلاً من الله تعالى.

٥- الموعظة الخاصة التي تأتي لغيره وينتفع منها بالواسطة.

٦- من الموعظة هذه الآية وتحريم الإسلام للربا ونزول القرآن بالنهي عنه.

---

(١)الدر المنثور١/٩.

الدنيا كلها مواعظ وعبر سواء بالذات أو بالعرض، والموعظة المذكورة في كل من الوجوه الستة بحسب العدد والكم تحتمل وجوهاً:

١-كل واحدة منها مفردة ومتحدة.

٢- كل واحدة متعددة ومتكثرة في الخارج.

٣- التفصيل، منها ما هي مفردة ومنها ما هي متعددة.

والأصح هو الثاني فكل موعظة متعددة وكل واحدة تكون في طول الثانية وفي عرضها بمعنى بعضها تعضد بعضها الآخر، وتكون إستمراراً لها، ومنها ما تكون مستقلة في جهتها او موضوعها عن الأخرى، لتعمل مجتمعة ومتفرقة على هدايته وتذكيره ومنعه من مواصلة أكل المال بالربا.

وجاء الفعل في الآية خالياً من تاء التانيث (جاءه) ولم تقل (جاءته موعظة) وفيه وجهان:

الأول: لأن التأنيث غير حقيقي.

الثاني: إن الموعظة في معنى الوعظ، والتقدير فمن جاءه وعظ من ربه.

ولابد من دلالات عقائدية لمضامين التذكير هنا منها:

١- مجئ اللفظ بصيغة التأنيث في القرآن، قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾[1]، فالموعظة العامة جاءت للناس وورد الفعل معها بصيغة التأنيث وكأنها متحدة الموضوع.

٢- الموعظة في الآية جاءت بصيغة التنكير والماهية المجردة مما في التعدد والكثرة، وهذا التعدد يشمل الموعظة العامة والخاصة وأسباب التذكير والاعتبار ومن افرادها ما هو مذكر فجرى تغليب المذكر على المؤنث كما هو المتعارف، مثل تغليب لفظ القمر على الشمس، فيقال القمران.

---

(١) سورة يونس ٥٧.

٣- في قوله تعالى ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴾[1]، ان الموعظة الحسنة هي القرآن، والقرآن مذكر، لتكون هذه الآية من مصاديق الموعظة وأحد افرادها.

وكل آية في القرآن موعظة عامة، وهذه الآية خاصة بأكل الربا، ولكن ينتفع منها الناس جميعاً، ويقوم الذي إجتنب الربا بالشكر لله تعالى على النجاة من الربا واضراره وعواقبه الوخيمة.

(وفي الحديث : يأتي على الناس زمان يستحل به الربا بالبيع، والقتل بالموعظة)[2]، أي يُلبسون الربا لباس البيع ويكثرون من الحيل الشرعية على المعاملات الربوية، ويقتل البرئ لا لشئ إلا ليتعظ به المريب.

وبذا تعتبر الآية سلاحاً سماوياً للقضاء على ما هو حاصل من الربا وتصدياً ووقاية مما ستأتي من وجوه الربا الخفي لأن النفس الشهوية والقوى الشيطانية عندما تواجه بالشريعة وأحكام السماء تحاول التدليس والنفاذ بطرق الخداع والإحتيال فلا تتصادم مع الأسماء والثوابت ولكنها تسعى بخبث للتسلل الى المسميات وتدس السم بالعسل، وتوسع دائرة البيع ليشمل بعض المعاملات الربوية وتؤطر بعناوين المصالحة والتراضي والضرورة ونحوها.

وفي هذه الآية مسائل:

الأولى: بيان الموعظة التي تكشف الزيف والباطل.

الثانية: الدعوة للفصل بين الحق والباطل والحلال والحرام في باب المكاسب.

الثالثة: لزوم تعاهد الحق والعمل وفق قواعد الشريعة واتخاذ ما أحله الله من البيع سبيلاً، وإجتناب ما نهى عنه من الربا ليكون هذا العمل سجية

---

(٢) سورة النحل ١٢٥.

(٢) لسان العرب ٤٦٦/٧.

ثابتة في مختلف المعاملات، وليس البيع وحده، فتتغشى في العبادات والأحكام، وهذه السجية حرز دون التداخل بين الربا والبيع لما تعنيه من نفاذ البصيرة وتوظيف العقل في إختيار الأعمال، والآية دعوة للرجوع في أحكام الحلال والحرام إلى القرآن، والتدارك ومعالجة الخطأ والخلل من غير ابطاء ولا تأخير.

وجاءت نسبة الموعظة إلى الله تعالى لتدل على رأفته بالعباد وعدم تركه صاحب المعصية وحاله إلى أن تكثر خطاياه ويلاقي ربه مثقلاً بذنوبه بل انه يتفضل بتقريبه إلى الطاعة وتذكيره بالآخرة، وتنبيهه الى ما في الربا من الرذيلة والضرر، واذا كانت الموعظة منه تعالى فلابد انها تكون بأحسن وجه وأتم صيغة وأبهى صورة، وتكون مؤثرة وحاسمة ومانعة دون بقاء موضوع الربا، ولكن بقاء العبد على الربا يتعلق بأمر اضافي آخر وهو ارادته وإختياره كجزء من فلسفة الإبتلاء في الحياة الدنيا وموازين الحساب والعقاب، وهذا المعنى تؤكده الآية نفسها لأنها تخبر عن مجيء الموعظة وليس السلطان وأسباب القهر، والموعظة تعني النصيحة والذكرى والبيان، قال تعالى﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾[1].

وهل يعني إسم الشرط في الآية (من جاءه) عدم وصول الموعظة لكل الناس وأن منهم من لم يعرف حرمة الربا.

الجواب: ان الحرمة معروفة سمعاً وعقلاً فكما تحكم الشرائع بحرمة الربا، فإن العقل يرى ما فيه من الظلم والضرر، وإمتناع المسلمين عنه آية واقعية للإخبار عن عدم إستحالة الإلتزام بالتكاليف.

وهناك شواهد قرآنية كثيرة تأتي بإسم شرط، ولكن الحكم يستوعب الجميع كما أن الآية مركبة من أمرين:

---

(١)سورة الإنسان٣ .

الأول: مجيء الموعظة.

الثاني: الإنتهاء والكف عن الربا، بمعنى أن الموعظة تأتي للناس جميعاً.

والناس في موضوع الربا على أربعة أقسام:

الأول: من لم يتعاطى الربا، وهم الأكثر من مجموع الناس عامة.

الثاني: الذي تاب وإنتهى عن الربا قبل وصول الموعظة له لرجوعه للفطرة السليمة والعقل.

الثالث: من إنتهى وإمتنع عن مزاولته عندما جاءته الموعظة.

الرابع: الذي أصر على أكل الربا، وظل مستمراً على تعاطيه وأخذ الفائدة على القرض.

وهذه الآية تتعلق بالأقسام الأربعة أعلاه، والموعظة شاملة لهم جميعاً لأن الذي لا يزاول الربا بحاجة إلى ما يثبته على الإيمان، ويؤكد له سلامة إختياره، وتلك وظيفة عقائدية يتكفلها القرآن والسنة النبوية الحاضرة بين ظهرانينا وجماعة المؤمنين، ففي عملهم وصلاحهم موعظة حاضرة فهذا يحاكيهم في فعلهم، وآخر يتأثر بهم، وشخص يلتحق بهم، ومنهم من يتعظ بهم.

والموعظة أعم من النصح القولي والإرشاد اللساني، فتكون فعلية أيضاً، والفعلية على قسمين:

الأول: ما فيه نفع ذاتي.

الثاني: ما فيه إبتلاء.

وكل منهما له حسن ذاتي وعرضي إلا أن الله سبحانه يعرف ما يصلح العبد ويقربه إلى الطاعة ويبعده عن المعصية، فقد يصبح آكل الربا فقيراً لا يملك قوت سنته كما يتعذر عليه الربا.

ومن العصمة إنعدام المعصية، والموعظة لا تنحصر بآكل الربا فتشمل معه المقترض مع رضاه بالفائدة ومن يقوم بكتابة العقد والشهادة عليه

بالكف والإمتناع عن الإعانة على الإثم، فالخطاب التكليفي في الآية لهم جميعاً بالكف عن الربا، وجاءت الآية بلغة الإنتهاء وهو الكف والتخلص من مزاولة الربا وعدم النية للعودة اليه، والإنتهاء أعم من التوبة، وفيه وجوه:

الأول: بين التوبة والإنتهاء عموم وخصوص مطلق، فكل توبة هي انتهاء وليس العكس.

الثاني: بينهما تساو فكل إنتهاء هو توبة، والتوبة من الربا هي انتهاء منه.

الثالث: النسبة بينهما هي العموم والخصوص من وجه، فتلتقي التوبة مع الإنتهاء في وجوه، ويفترقان في وجوه.

الرابع: التباين فالتوبة فعل عبادي بقصد القربة، والإنتهاء فعل مطلق يتعلق بالكسب وتحصيل المال.

والجواب هو الأول، فكل توبة تكون إنتهاء مقروناً بالنية وقصد القربة، أما الإنتهاء عن الربا فهو على وجوه:

١- التنزه عنه وإجتناب تعاطيه.

٢- الإستغناء عنه.

٣- الإعتبار بالموعظة التي جاءت من عند الله تعالى عامة كانت أو شخصية.

٤- الإمتناع عن الربا بقصد القربة إلى الله تعالى والإمتثال لأمره وهجران نواهيه، لذا يعتبر قوله تعالى ﴿فَانتَهَى﴾ إعجازاً عقائدياً لما فيه من لغة الإطلاق والشمول وعدم الحصر بالتوبة أو بالمسلمين فقط، فالآية تدل على تعدد الموعظة وشمولها للناس جميعاً وإنتفاعهم منها، وان الإنتهاء والإمتناع عن الربا لا ينحصر بالمؤمنين وحدهم، فمن الناس من يترك الربا لقبحه الذاتي ونفرته منه، ورؤية الحجج والآيات، فتكون الموعظة

رحمة وترغيباً بالبيع أو تكون زجراً وردعاً، أو هما معاً في آن واحد.

ومن وجوه الموعظة ان يجعل الله عز وجل العناء والشقاء في الكسب الربوي، ويهيء أمام العبد الفرص واليسر والربح الوفير بالبيع والشراء، وظاهر الآية ان الربا من الكبائر وتؤكد عظم ذنب الربا، بذاته او بالقياس مع الذنوب الأخرى، ويدل عليه قوله تعالى ﴿ إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾(١).

والنصوص الواردة بذكر الربا تجعله من مصاديق الكبائر، (وسئل ابن عباس عن الكبائر أسبع هي؟ قال: هي إلى السبعين أقرب)(٢)، ومن الكبائر الإصرار على الصغائر.

فكيف بالذي يصر على الكبيرة مع مجيء الموعظة له لشدة حرصه على الدنيا وإستهانته بالأوامر والنواهي، وعدم التفاته إلى الإستعداد للآخرة.

وهل تطلب الآية من الذي ينتهي من الربا المسابقة في الخيرات وإسداء المعروف وفعل الصالحات أو أن سعادته في الدنيا والآخرة لا تتحصل إلا بالإنفاق في سبيله تعالى والصدقة والإتيان بما يكون عوضاً عن إقتراف الربا وما فيه من الإجحاف والظلم سواء أزاء من أخذ منهم المال الربوي وغيرهم، الجواب لا، فان الآية لا تريد منه إلا الإمتناع والكف عن الربا والتخلص من الحرام في هذا الباب.

إن مجرد الكف عن الربا خطوة للإبتعاد عن الفساد والإفساد الإقتصادي والإجتماعي والأخلاقي وما يتفرع عن الربا من الآفات والأمراض في شخص المرابي وأسرته وعند دافعه وما يسببه من البغضاء والعداوة والخصومات، فحينما يشعر المقترض أنه دفع جميع رأس المال والدين بواسطة نجوم شهرية ولكنها لا تحتسب إلا ارباحاً وفائدة ولا تزال

---

(١) سورة النساء ٣١.

(٢)مفاتيح الغيب١٨٢/٥.

ذمته مشغولة بتمام مبلغ القرض فانه ينقم على آكل الربا والأطراف الأخرى من الشهود والكاتب وعلى النظام العام الذي أجاز وأشاع الربا، وحينما يعلم أن القرآن والسنة يحرمان الربا فإنه يميل إلى الإسلام ويدرك بالفطرة أن الذي حرم الربا ونهى عنه لابد وانه هيء أسباباً من الرزق الحلال، بدل الربا واللجوء إليه.

فمن فلسفة حرمة الربا التوجه إلى الله تعالى في طلب الرزق الحلال وتهذيب المكاسب، وتنقية الأسواق، وطرد الشيطان وإبعاده عن النفوس، والإنتهاء من الربا كفاحشة ومعصية.

بحث بلاغي

ينقسم المؤنث إلى قسمين حقيقي وغير حقيقي، فالحقيقي لا تحذف تاء التأنيث من فعله إلا نادراً، وإثبات التاء فيه أولى من حذفها حتى في حال الفصل بين الفعل والفاعل المؤنث بكلمة أو كلمات، أما غير الحقيقي فالأحسن حذف تاء الفعل معه عند الفصل بكلمة أو كلمات ومنه هذه الآية، إذ ورد قوله تعالى ﴿جَاءَهُ﴾.

وورد بذكر التاء لعدم الفصل في قوله تعالى ﴿قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾[1]، وذكر وجه آخر لحذف التاء في ﴿جَاءَهُ﴾ بانه من تذكير المؤنث على تأويله﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ﴾[2]، أي وعظ والأول أرجح.

قوله تعالى﴿فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾

مع التوبة والتدارك والإنابة تأتي المغفرة والقبول من الله تعالى وتلك حقيقة ثابتة في الإرادة التكوينية يعرفها الإنسان بفطرته وكأن المغفرة متدلية

(١)سورة يونس٥٧.
(٢)سورة البقرة٢٧٥.

تحثه على إقتطافها ونيل إفاضاتها بالندم والتوبة، ولكن هذه الآية جاءت بأمر وهو الإذن والرخصة بما تقدم من المال.

وهل جاء مضافاً الى المغفرة أم أن الإنتهاء لا يقابله إلا ما سلف، لم تبين الآية هذا الأمر وهو من الإعجاز لما فيه من صيغة الإجمال، فمنهم من ينتهي قربة الى الله مع اداء العبادات والفرائض كمن أسلم وإمتنع عن الربا فلم يخالط إيمانه بظلم فيتداركه بالتوبة والمغفرة بنص الآيات القرآنية، ومنهم من يكف عن الربا لإعتبارات خاصة مع بقائه على الكفر فيكون الحكم منحصراً بالإذن له بما تقدم، وما سلف يحتمل أموراً:

الأول: مغفرة ما تقدم من ذنبه، ومعنى اللام هنا شبه التمليك فالله عز وجل يتفضل ويهب له ذنوبه أي يغفرها فلا يسئل عنها، وكأن إمتناعه عن الربا شفيع له في عدم مؤاخذته على الربا المتقدم وذنوبه الأخرى.

الثاني: ما تقدم من مزاولة الربا كفعل ومعصية.

الثالث: ما جمعه من الأموال بواسطة الربا والفوائد المحرمة على أصل المال.

والأقوى هو الثاني والثالث مجتمعين، وقد ورد قوله تعالى ﴿عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ﴾[1].

وقال الزجاج: أي صفح له عما مضى من ذنبه من قبل نزول الآية، وهو كقوله ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾[2] وهذا التأويل ضعيف لأنه قبل نزول الآية في التحريم لم يكن ذلك حراماً ولا ذنباً، فكيف يقال المراد من الآية الصفح عن ذلك الذنب مع انه ما كان هناك ذنب، والنهي المتأخر لا يؤثر في الفعل المتقدم ولأنه تعالى اضاف ذلك اليه بلام التمليك، وهو قوله ﴿فَلَهُ مَا

---

(١) سورة المائدة ٩٥.

(٢) سورة الأنفال ٣٨.

سَلَفَ﴾ فكيف يكون ذلك ذنباً[١].

وكلا القولين يمكن مناقشتهما، فان الآية من سورة الأنفال أعلاه تتضمن ثلاثة امور:

الأول: ان متعلقها هو الذين كفروا.

الثاني: فيها نص صريح بالمغفرة.

الثالث: جاءت المغفرة فيها مطلقة فتشمل الذنوب جميعاً أما الآية محل البحث فان الأمر مردد بين عدة وجوه، وظاهر الإنتهاء فيها خاص بالربا، وأكل الربا ذنب ومعصية وفق الشرائع السماوية قبل نزول القرآن بالإضافة إلى قبحه الذاتي لما فيه من الظلم والإستيلاء على أموال الناس بكيفية غير شرعية ومن غير عوض.

ويدل قوله تعالى ﴿وَأَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ على الإطلاق الزماني لتشريع حلية البيع وحرمة الربا، وتبين الآية سقوط الضمان لما قبل التوبة ودخول الإسلام، وتمنع من الفتنة وطلب الناس إرجاع الأموال التي أخذت منهم بالربا في فترة التنزيل.

وما بعدها وعند الهداية العامة او الهداية والتوبة الخاصة، فاذا علموا بان آكل الربا انتهى وتاب الى الله فانهم يأتونه مطالبين بأموالهم ويعلقون صلاحه في نظرهم على إعادة اموالهم، فجاءت الآية لتسقط الضمان عنه، وتأمر في مفهومها بالكف عنه.

والآية تتضمن أحكاماً متعددة وهي:

١- من أكل الربا في حال الكفر وقبل اسلامه له ما استحوذ عليه من مال الربا، وهذا يدل على ان المراد من الأكل في الآية هو الإستيلاء والقبض.

٢- المراد مما سلف أي مما تلف من مال الربا كالذي انفقه دون ما بقي

---

(١) مفاتيح الغيب ٧/٩٣.

في يده فيجب إرجاعه إلى أهله.

٣- جميع أموال الربا بما فيها التي لا زالت بيد المقترض من رأس المال وما عليه من الفوائد وفق القواعد.

والأصح هو الوجه الأول فالآية تتعلق بما أخذه من مال الربا لأن (الإسلام يجب ما قبله)[1]، وظاهر الآية لقاعدة منع الحرج ولعدم الإستصحاب القهقري للحكم.

أما لو كانت معاملة الربا جارية أثناء حال التوبة والإنتهاء كما لو كان اجلِ الدين لا يحل إلا بعد ثلاثة شهور، وعليه فائدة إضافية ثلاثون ديناراً مثلاً، وإستلم منها عشرة فهو على وجوه:

١- تحتسب العشرة من أصل الدين.

٢- يتم إستيفاء الثلاثين كاملة لأن العقد سابق التوبة والإنتهاء.

٣- تكون العشرة المستلمة مما سلف وتسقط العشرين الباقية من الفائدة الفاسدة، ولا يأخذ إلا رأس المال.

الجواب هو الأخير لعمومات شمول الفائدة المقبوضة بالمغفرة وحصول الملكية، أما لو أراد أن يحتسبها من أصل الدين فهو الأحوط والأحسن.

ولو قيل: إذا كانت الأموال السابقة قبضت بمعاملة فاسدة، والأصل بقاؤها على ملك صاحبها، فلماذا لم ترجع له.

الجواب إن الكف عن الربا توبة وبداية، والجواب إن الحكم لسد الذرائع والزامهم بما كانوا يعملون ورجاء فضل الله تعالى في العوض والخلف للمؤمنين.

بالإضافة إلى عدم بلوغ الحجة والبينة على حرمة الربا، ويشمل الحكم الجاهل بتحريم الربا إذا لم يكن الجهل عن تقصير، بالإضافة إلى رد أمره إلى الله عز وجل.

---

(١)الكشاف٢/٣٦٢.

قوله تعالى﴿وَ أَمْـرُهُ إِلَـى ٱللَّهِ﴾

تبعث الآية السكينة في النفس، والأمل بالتوبة والمغفرة ومع أن الحكم في الآية مركب من أمرين:

الأول: له ما تقدم من المال.

الثاني: رد أمره وما ينتظره إلى الله تعالى فقد ذكرت في الآية وجوه:

أولاً: تفويض أمره بعد مجيء الموعظة والتحريم والإنتهاء إلى الله تعالى ان شاء عصمه عن أكله وثبته في إنتهائه عنه، وإن شاء خذله.

ثانياً: إن شاء الله عفا عنه بفضله.

ثالثاً: أمره إلى الله فلا يؤاخذه بما سلف من الربا.

ولم يرد قوله تعالى﴿وَ أَمْـرُهُ إِلَـى ٱللَّهِ﴾ إلا في هذه الآية مع كثرة آيات التوبة والإنابة والمغفرة، مما يدل على قبح أكل الربا وأنه من الكبائر وبقاء اثره وضرره إلى ما بعد الكف عنه.

فمن الذنوب ما يتعلق بالشخص نفسه كتقصيره بالعبادات وإرتكابه لبعض الآثام الشخصية وفيها حق الله، وأخرى يكون تقصيره وذنبه أزاء ربه ونفسه والناس وحقوق الناس لا تغفر إلا أن يغفر أصحابها أو يغفر الله سبحانه وعن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم: الظلم ثلاثة: فظلم لا يغفر ، وظلم لا يترك وظلم عسى الله أن يتركه[1]، والربا من هذا القسم لما فيه من مخالفة للحكم الإلهي الثابت في الملل والأديان وظلم النفس بركوب المعصية وأكل المال الحرام ونمو اللحم والعظم منه للشخص نفسه وعياله، وهو ظلم للناس من وجوه:

الأول: أكل أموالهم بالباطل وبالعقد الفاسد.

الثاني: قطع طرق المعروف، لأن الربا حاجز دون الصدقة والقرض والإحسان بين الناس.

(١)مفاتيح الغيب١/٢٤٣.

الثالث: إشاعة المكاسب الخبيثة، وخلط الحلال والحرام.

الرابع: المفسدة النوعية، وشبهت بعض الأخبار الربا بأنه أشد من الزنا للأخبار عن شدة حرمة الزنا ولزوم الحذر منه وإجتنابه.

الخامس: إحراج الناس في معايشهم وأرزاقهم، وتحميلهم هموماً إضافية في الليل والنهار بسبب الفائدة الباطلة على قرض الربا.

السادس: قيام المقترض بمضاعفة جهده في الكسب وسعيه في طلب الرزق ليدفع الفائض عن رأس المال، وهذه المضاعفة في الجهد تسبب له:

١- عناء شخصي.
٢- إنشغال عن العبادة.
٣- التعرض للحرص والإبتلاء.
٤- الأمراض النفسية والحزن والكدورة التي قد تنعكس على صلاته.

السابع: الإنتهاء عن الربا لا يؤدي إلى إنهاء موضوعه من الأصل، لأن آثاره تتعدى المال الحرام فتشمل الأضرار العقائدية والإجتماعية والإقتصادية وتستمر آثاره كسبب مباشر الى ما بعد التوبة فلذا قال سبحانه ﴿وَأَمْرُهُ إِلَى اللهِ﴾.

والضمير في (أمره) راجع الى آكل الربا الذي إنتهى من أكله، والأمر بالإنتهاء لا يرجع على جميع التبعات التي سببها الربا، ولكن إرجاع امره إلى الله رحمة إضافية ووعد كريم.

وتبين الآية أن موضوع الربا من الكلي المشكك الذي له مراتب متفاوتة في القوة والضعف والكثرة والقلة، والإتحاد والتعدد، فمنهم من قضى عمره بأكل الربا ولا يقرض الا المبالغ الطائلة ويقوم بالإستحواذ على الأملاك عند عجز المقترض عن دفع الفوائد وأصل المال معاً، ومنهم من يحمل المدان على ما لا يحمد عقباه، فهذه التبعات أمور إضافية واكثر الناس

الذين وقع عليهم الظلم المركب من آكل الربا يضجون إلى الله بالدعاء ويلازمهم العناء والأذى لسنوات طوال ويؤثر سلباً على عوائلهم وذرياتهم.

فكم من أسرة أصابها الفقر وفقدت كل ما تملك بسبب وطأة شروط الربا واستنزافه للأموال والجهود، وهذا المعنى يبين عظيم فضل الله تعالى كما يؤكد ضرر الربا المتصل الشخصي والنوعي، ولا غرابة أن تجد النفوس تنفر منه ومن صاحبه، وتلك النفرة جزء من الفطرة الإنسانية التي هي عون ابتدائي للإستقامة والعفة والنزاهة وإجتناب الفواحش، قال تعالى﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللهُ نَفْسَهُ﴾[1].

وفي الآية وجوه:

الأول: مواساة الذين نزل بهم أذى الربا.

الثاني: تدعو الآية الذي إنتهى عن أكل الربا إلى الإستغناء والتدارك والتوجه إلى ضحايا الربا لمصالحتهم سواء على سبيل الإحتياط أو إعادة الحق والإنصاف، ومع هذا فالآية تفتح أبواب التوبة والإستغفار واللجوء إلى الله تعالى رجاء رحمته.

وتبعث الآية بالدلالة الإلتزامية السكينة في نفس الذي إنتهى عن الربا مع المفاسد التي أحدثها أكل الربا، لأن اخبار الله تعالى عن عائدية الأمر إليه عنوان للرأفة وقد سبقت رحمته غضبه.

وفي قصة الإعرابي الذي سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان لله عز وجل هو الذي يحاسبنا أم الملائكة، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: الله عز وجل هو يحاسبنا، فقال:نجونا)@نص الحديث@، لأن الله عز وجل رؤوف بالعباد.

وهذه الآية في إخبارها عن عودة شأن آكل الربا اليه تعالى رحمة

---

(١)سورة آل عمران٢٨.

ورأفة.

ومن النكات العرفانية في الآية أن الله عز وجل وحده إختص باعطاء الزيادة وأنه يريد لآكل الربا أن لا يأخذ الزيادة إلا من عنده تعالى لأنها تشمل الدنيا والآخرة وهي إحسان محض، ويريد للمدان ان لا يعطي زيادة على القرض ويتطلع بدله إلى اخذ الزيادة منه تعالى فكما أن الإلحاح في المسألة إلى الناس مبغوض، والإلحاح بالمسألة إلى الله محبوب عندما يكون بالدعاء والتضرع إلى الله تعالى، فكذا الفيض والزيادة الكريمة فهي خاصة به تعالى وبما يكون بقصد القربة إليه.

بحث اصولي

يبحث في علم الأصول في الأمر باعتباره من مباحث اصل الظهور واثباته وحجته، وذكرت لمادة الأمر معان عديدة ومن معانيها:

١- الطلب والمسألة وهو الذي يجمع على أوامر وهو موضوع البحث الأصولي، والطلب متعدد يشمل الطلب الوجودي والندبي والطلب العبادي والطلب بين العالي والداني من الناس.

٢- الشيء: ويجمع على أمور، ويراد منه الذوات والجواهر، ويشمل الصفات كالحسن والقبح، والملكات كالعلم والكرم، والافعال كالاكل والشرب، والاعيان كالشجر والماء فنقول: حدث أمر عجيب، أي شئ عجيب.

٣- الفعل مطلقاً او الفعل العجيب خاصة.

٤- الشأن والموضوع.

٥- الحادثة والواقعة.

٦- الغرض كما تقول جئت لامر كذا، وهذه المعاني متداخلة فيما بينها بالذات.

ويتقارب فيها المصداق والمفهوم وقد وقع الخلاف في تعدد معاني مادة

الأمر هل هو من المشترك اللفظي ام من المشترك المعنوي، ومنهم من جعل الإشتراك اللفظي بين الأمر بمعنى الطلب وبين معنى الشأن لما يقال شغله أمر كذا، لتبادر كل منهما من اللفظ، واشكل عليه بان لفظ الأمر لم يستعمل في مفهوم الشأن حتى يعتبر من معانيه بل استعمل في مصداقه، أي ليس الشأن من المعاني الحقيقية للأمر، والأقوى ان الشأن من معاني الأمر، وان قياس الألفاظ لا يؤخذ بالدقة والتحليل العقلي كما في باب الفصل والجنس

وانه من المشترك اللفظي والمعنوي بحسب اللحاظ ومفردات معانيه، فالأمر تارة يكون انشائياً كما في الطلب، وتارة يكون خبرياً كما في الشأن والحادثة الا انه يدل على مفهوم عام وعنوان جامع لمعانيه التي يجمعها، وقولك (جئت لغرض كذا) يفهم الغرض والغاية من اللام، والمراد من لفظ (أمره) الوارد في الآية الكريمة شأنه وحكمه.

قوله تعالى﴿وَمَنْ عَادَ﴾

في الآية انذار وتحذير من العودة الى الربا وفيها شائبة الاستثناء المحتمل، وكأنها تقول ومن عاد الى اكل الربا من الذين انتهوا عنه، وفيها بشارة استيعاب التوبة لاكثر الذين ينتهون عن الربا او قل جميعهم باعتبار ان الجملة الشرطية اعم من الفعل، والامكان اعم من الحدوث، فليس كل ماهو ممكن حادثاً كما ان هذه الآية تقطع الطريق على الذين تحثهم النفس الشهوية بالعودة الى الربا لما فيها من صيغة الوعيد والتخويف، ومن الاعجاز ان هذه الآية تثبيت لاهل التوبة والصلاح وقد يكون الانتهاء لاسباب شخصية وليس عن قصد القربة كما لو اراد ابدال مهنته وفضل البيع والشراء بحسب الشأن والحال، وان كان قد انتهى بالموعظة الالهية للفرق بين السبب والغاية.

فهذه الآية عون له على عدم الرجوع الى الربا وتجعله يفضل البقاء

بعيداً عنه لامرين:

الأول: الانتفاع من العفو الالهي عند الانتهاء.

الثاني: الخوف من العقوبة والعذاب الذي تنذر به هذه الآية.

ومن بركات هذه الآية ان طرفا الامل والخوف يعملان مجتمعين ومتفرقين على منع الانسان من العودة الى الربا، ولتصبح عنده ملكة اجتناب ظلم الناس، واكل المال بالباطل.

والعودة المذكورة في الآية تحتمل اموراً:

١- أكل الربا، لانه استحواذ على اموال الآخرين بالباطل.

٢- القول بان البيع مثل الربا.

٣- الفعل والقول معاً، بمعنى اكل الربا والقول بالتساوي والمثلية بينه وبين البيع.

٤- العودة الى أي من الامرين، اكل الربا، او القول بالتساوي بينه وبين البيع، لانه مخالفة التشريع وافشاء الفاحشة.

والاقوى هو الاول، وان الوعيد الوارد في الآية يتعلق بالعودة الى اكل الربا بقرينة قوله تعالى ﴿فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾ وان كان المراد من الانتهاء العنوان الجامع لاكل مال الربا والقول بالتساوي بينه وبين البيع، وهذا لا يعني نجاة الذي لم يعد الى اكل الربا وممن يرجع الى القول بالتساوي بينهما ويتجاهر بقوله، فقد ينال مثل عقوبة الذي يعود للربا أو اشد أو أخف منه بحسب نوع القول والافتراء فيه وأثره في الناس، ولكن القدر المتيقن من العودة في الآية هي أكل الربا، كما ان القول باكل الربا ليس له اثر فعلي الا بالتسبب باشاعته وخلط الحق بالباطل ودس مفاهيم الربا في عقود البيع وقواعد الشراء واعراف المعاملات.

وقد ورد الفعل(عاد) في القرآن ثلاث مرات، في هذه الآية، وفي سورة يس في موضوع القمر، وفي قتل الذي احرم للحج صيداً متعمداً وكفارته،

قال تعالى﴿أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ اللهُ مِنْهُ﴾[1]، فالآية تبين ان تعلق موضوع العودة بالصيد والفعل وليس بالقول وان كان لا يصلح للقياس لوجود الفارق الا انها تلحق بالقرائن المؤيدة.

قوله تعالى﴿فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾

الآية حكم سماوي يتضمن الوعيد بالنار لمن رجع الى مزاولة الربا وأكل المال بالفائدة على القرض بعد ان جاءته موعظة واهتدى وانتهى عن الربا بعد قيام الحجة عليه بحرمة الربا واضراره، والآية لا تنفي ذات العاقبة والعذاب عمن ظل منقطعاً الى الربا لم يلتفت الى حرمته ولم ينته مع مجيء الموعظة ومعرفته بلزوم الكف والإنتهاء عنه بل ان ذات العقوبة تشمله لوحدة الموضوع في تنقيح المناط بل انه استمر على الربا مع الإصرار فبعد ان كان جاهلاً بالحرمة، اصبح مستحلاً له مع علمه بالنهي عنه، والذنب الصغير مع الإصرار يصبح كبيرة فكيف بالكبيرة مع الإصرار عليها، ولأن ذمهم ورد في اول الآية بالإضافة الى الآيات الأخرى التي تنهى عن الربا.

و(اولئك) اسم اشارة للبعيد جاءت للتكبيت والتوبيخ لآكلي الربا، وجعل النفوس تنفر منهم ومن فعلهم، فهذه النفرة سبب في الإبتعاد عنهم وعن الربا، فان اجتنابهم له منافع عديدة منها:

١- عدم ولوج المعاملات الربوية والتقليل من المقترض والشاهد والكاتب في باب الربا، فيعرض آكل الربا امواله ويضع التسهيلات فلا يجد من يأتيه.

٢- شعور آكل الربا بالوحدة والعزلة وهو عقاب آني لإتيان الربا.

(١) سورة المائدة ٩٥.

٣- ترسيخ حرمة الربا في المجتمع وبين الناس فقد يمتنع عن الربا ولكن يأتي ابنه او جاره لمزاولته، اما لو كان الإمتناع مقروناً بالقصد وارادة التنزه والإمتثال لأمره تعالى باجتناب الربا فانه يكون مدرسة وعبرة.

الآية دعوة الى اسداء المعروف وتيسير القرض وعدم فساد الأموال، وفي حديث الإسراء قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "ثم مضيت فاذا انا باقوام يريد احدهم ان يقوم فلا يقدر من عظم بطنه فقلت من هؤلاء يا جبريل قال هؤلاء ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لاَ يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ الْمَسِّ﴾[1] واذا هم بسبيل آل فرعون يعرضون على النار غدواً وعشياً يقولون ربنا متى تقوم الساعة، وقال ثم رأيت رجالاً لهم بطون لم أر مثلهم قط يعرضون على النار لا يستطيعون ان يتحولوا من مكانهم ذلك فقلت يا جبريل من هؤلاء فقال هؤلاء أكلة الربا.

ويبين الحديث ومناسبة ذكره في ابتداء حديث الإسراء كيف ان اهل الربا هم اول الناس الذي اطلع النبي صلى الله عليه وآله وسلم على حالهم والعذاب الذي هم فيه، فالربا محرم بالقرآن والسنة والإجماع، والنصوص متواترة على النهي والزجر عنه والاخبار عن عاقبة السوء التي تنتظر صاحبه.

والربا في الإصطلاح هو الإقراض مع شرط الزيادة للمقرض سواء كانت الزيادة عينية كما لو اقرضه مائة دينار واشترط ان يؤدي مائة وخمسة، او كانت عملاً كخياطة ثوب، او منفعة كسكن الدار مجاناً، او صفة بان يقرضه حنطة رديئة على ان يؤدي حنطة جيدة، وحرمة الربا مطلقة في حال الإختيار اوالإضطرار.

وخاتمة الآية وما فيها من الوعيد جهاد قرآني مستديم للتخلص من

---

(١) سورة البقرة ٢٧٥.

الربا، فما عليه المسلمون من التنزه من الربا يتجلى ببركة القرآن ومشاركته اليومية في اصلاح المجتمعات ومنع الظلم وما يؤدي اليه الربا من الآفات المهلكة، وبينت الآية استحقاق آكل مال الربا للعقاب بعد الإنذار والموعظة والنصح واقامة تمام الحجة عليه وترغيبه بالتجارة وما فيها من الكسب الحلال والوئام، ولغة الوعيد هذه تدل في مفهومها على الدعوة للإسلام، لما في الآية من الترغيب بالتوبة وترك مزاولة الربا لكي يكون هذا الترك مقدمة لإتيان العبادات واعانة الفقراء ودرء اسباب الخصومة.

◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆

المحتويات

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٣	المقدمة	٣٠	التفسير
٥	الآية ٢٧٠	٦٧	بحث فقهي
٥	الإعراب واللغة	٦٨	افاضات الآية
٥	في سياق الآيات	٦٩	الآية ٢٧٢
٦	اعجاز الآية	٦٩	الاعراب واللغة
٦	الآية سلاح	٧٠	في سياق الآيات
٧	مفهوم الآية	٧١	اعجاز الآية
٨	التفسير	٧٢	الآية سلاح
١٤	بحث عقائدي	٧٢	افاضات الآية
١٥	بحث فقهي	٧٣	مفهوم الآية
١٧	من أحكام النذر	٧٤	اسباب النزول
٢٣	افاضات الآية	٧٥	التفسير
٢٤	الآية ٢٧٠	٩٧	بحث بلاغي
٢٤	القراءة	٩٧	بحث بلاغي آخر
٢٥	الإعراب واللغة	٩٧	بحث اصولي
٢٦	في سياق الآيات	١٠١	قصد القربة
٢٨	اعجاز الآية	١١٠	الآية ٢٧٣
٢٨	الآية سلاح	١١٠	الإعراب واللغة
٢٨	اسباب النزول	١١٤	في سياق الآيات
٢٩	مفهوم الآية	١١٤	اعجاز الآية

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
١١٥	الآية سلاح	١٧٨	الإعراب واللغة
١١٥	مفهوم الآية	١٨٠	في سياق الآيات
١١٩	افاضات الآية	١٨٠	اعجاز الآية
١٢٠	بحث تأريخي	١٨١	الآية سلاح
١٢٨	السنة النبوية وأهل الصُفة	١٨١	اسباب النزول
١٢٩	التفسير	١٨٢	مفهوم الآية
١٤٢	بحث بلاغي	١٨٤	افاضات الآية
١٥٨	بحث منطقي	١٨٥	التفسير
١٧٣	بحث بلاغي	٢٠١	قاعدة كلامية
١٧٦	بحث نحوي	٢٠٤	بحث عرفاني
١٧٨	الآية ٢٧٤	٢٢٠	المناسبة بين الآيات